رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المرآة لإظهار الضلالات

تأليف

الشيخ عثمان بن المكي التوزري الزبيدي
المتوفى سنة ١٣٥٠ هـ

دراسة وتحقيق

مختار الجبالي

دار ابن حزم

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

ISBN 978-9953-81-725-5

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366
هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)
بريد إلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

كتاب

﴿ المرآة لاظهار الضلالات ﴾

تأليف الفاضل الزكي العالم المدرس الشيخ

السيد عثمان بن المكي التوزري

الزبيدي احد اعيان المدرسين

بجامع الزيتونة الاعظم

بتونس عمره الله

آمين

الحمد لله يقول فقير ربه عثمان بن المكي ان التصوف الذي هو الوقوف عند الكتاب والسنة لا ينكره مسلم وان المنكر التصوف المخلوط مثل تصوف اهل زماننا الذي لا يحتاج في انكاره الى دليل وقد كتب علي بعض كلمات منها انسان مجهول لم يميز بين ان تكون من كلامي او من كلام الايمة الذي هو حجة عليه وقد وصف كلامي بالتناقض في خصوص السبحة وهو دليل على جهله وعدم معرفته بفن المنطق وغيره وقد زادت كتابته على المرءات نورا على نور ولله عاقبة الامور فالتلبس على العامة بتلك التلبيسات لا يلبث ، اذ صاحبه كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث وان تتركه يلهث ـ اه

حقوق الطبع محفوظة للمولف

طبعة ثانية
بالمطبعة التونسية نهج سوق البلاط ٥٧ بتونس
سنة ١٣٤٤

صورة من غلاف رسالة «المرآة» في طبعتها التونسية الثانية.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله خاتم الأنبياء والمرسلين، صلّى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه ومَن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد، فهذه رسالة نادرة وفريدة في بابها، كتبها أحد أعلام مشائخ الزيتونة الغيورين على دينهم والحريصين على إصلاح أمتهم، تناول فيها جملة من العادات السيئة والبدع المنكرة التي انتشرت في المجتمع التونسي خلال مرحلة الاحتلال الفرنسي.

ومع أن الرسالة قد مرّ على تأليفها حوالي مائة عام ـ حتى صارت في عداد المخطوطات النادرة والوثائق النفيسة ـ فإنها تعالج العديد من المخالفات الشرعية التي لا نزال نقع فيها إلى يومنا هذا.

لأجل ذلك حرصت على إخراج هذا الجهد الإصلاحي الصغير في حجمه والكبير في أثره، ونشره من جديد ليتواصل ـ بإذن الله ـ نفعه، ونقدم بذلك شيئاً من البر والاعتراف بالجميل لمشائخنا المصلحين وعلمائنا العاملين، ونُسهم في إحياء تراثنا التونسي الأصيل.

أما عملي في تحقيق هذه الرسالة فيتلخص فيما يلي:

١ ـ ضبط النص وتصحيح الأخطاء المطبعية.

٢ ـ ترقيم الآيات القرآنية.

٣ ـ تخريج الأحاديث النبوية بأرقامها اختصاراً.

٤ ـ توثيق أقوال العلماء.

٥ ـ ترجمة الأعلام.

٦ ـ كتابة دراسة علمية تضم ـ بعد المقدمة ـ: ترجمة للمؤلف، ولمحة عن تاريخ التصوف، وعرضاً لظروف تأليف الرسالة.

٧ ـ تقسيم الرسالة إلى فقرات تحت عناوين صغيرة ليسهل فهم مضامينها، مع التعليق والشرح والتصويب اللازم لبعض عبارات المؤلف رحمه الله.

٨ ـ صنع فهارس علمية للرسالة.

هذا وقد أطلعت شيخنا الدكتور محمد أبو الأجفان رحمه الله قبل موته على جزء محقق من هذه الرسالة القيّمة والدراسة التابعة لها، فراجعها وأُعجِبَ بها كثيراً، وعلّق عليها بعض الفوائد، ثمّ بادرني بقوله: «عَجِّلْ بتحقيقها، وسأكتبُ لك مقدّمة إن أردتَ»، فَسُرِرتُ بذلك، ثمّ ناقشنا قبل موته بأيام في «جلسة وداع» أهمّ مسائل هذه الرسالة، وزوّدني رحمه الله بعديد النصائح الثمينة، ثمّ وعدته ببقيّة التحقيق ليكتب لي مقدّمته العزيزة على قلبي، ولكن قدّر الله وما شاء فعل، فقد وافته المنيّة قبل أن تتحقق هذه الأمنية، وكان ذلك يوم ١٦ رمضان ١٤٢٧ هجري، الموافق لـ١٠ أكتوبر ٢٠٠٦، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

وتلبية لرغبته في التقديم لهذه الرسالة والمشاركة في ثواب إخراجها،

حرصت على ذكره هنا، والتنويه بجهده المبارك فيها. وهذا أقل البرّ وأضعف الإيمان مع شيخنا الفاضل محمّد أبو الأجفان رحمه الله وأسكنه فسيح الجنان.

والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه أرحم الراحمين، وينفع بهذه الرسالة سائر المسلمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تونس في ٢٤ ربيع الثاني ١٤٢٩هـ
٣٠ أبريل ٢٠٠٨م

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

ترجمة المؤلف

الاسم والمولد والنشأة:

هو الشيخ العلاّمة عثمان بن أبي القاسم بن المكّي الزُّبيدي (نسبة إلى عرش الزّبدة)، التَّوْزَرِي (نسبة إلى تَوْزَر)، وهي مدينة كبيرة وحصينة تقع بالجنوب الغربي التونسي، لها أرباض واسعة، كثيرة النخل والبساتين، وهي أكثر بلاد إفريقية تمراً، وتعرف إلى الآن بنفس التسمية وتبعد عن العاصمة التونسية حوالي ٥٠٠ كلم[١].

ولد الشيخ التّوزري في بيئة صحراوية بالجريد التونسي حوالي (١٢٥٤هـ/١٨٤٠م)، ونشأ وترعرع في أحضان عائلة متوسطة الحال والمعاش، واشتغل أول أمره بالتجارة في بعض المنسوجات. تزوج من ثلاث نساء وأنجب خمسة أولاد وبنتين.

التعليم والقضاء:

بعد عدّة سنوات من تلقي ودرس العلوم الشرعية، تخرّج المؤلف من «جامع الزيتونة» ـ عمّره الله ـ بشهادة علمية، رشحته لتولي منصب القضاء، فصار الشيخ عثمان التوزري قاضياً شرعياً بمدينة توزر، وذلك في العهد

(١) انظر: معجم البلدان ٦٧/٢ للحموي، والروض المعطار، ص١٤٤ للحميري، والمنهج السديد في التعريف بقطر الجريد ص٧٢ لخُريّف.

الحسيني. وبعد الاحتلال الفرنسي لتونس بمدة قليلة، وبينما كان الشيخ التوزري بالمحكمة أتوه بضابط فرنسي شاب يشهدون عليه بتهمة الزنا، ويطلبون تنفيذ الحكم الشرعي فيه، وبعد التحري أذن القاضي بإقامة الحد على الشاب الفرنسي جلداً في ساحة المحكمة، ونُفِّذ الأمر في حينه. وما إن علمت السلطات الفرنسية بالحادثة حتى عزمت على القبض على القاضي الذي «أهان» أحد أبنائها وألحق به الأذى. وأدرك الشيخ التوزري خطورة الموقف حيث علم أن القوم يأتمرون به ليعاقبوه، فترك المحكمة ورجع إلى أهله مسرعاً ليتجهز ويسافر إلى العاصمة تونس.

ولما وصل الشيخ عثمان إلى تونس قصد منزل شيخه ورئيسه قاضي الجماعة آنذاك الشيخ محمد الطاهر النيفر[١]، الذي رحّب به وسأله عن سبب قدومه، فقص عليه الحادثة التي وقعت له ببلدته، وطلب منه بذل الجهد لإنقاذه من هذه الورطة، فوعده خيراً. ثم توسط له لدى الباي الذي عمل من ناحيته على مساعدة الشيخ التوزري وتخليصه من هذه المشكلة، فسُويت القضية وتُنُوسيت، وإن بقيت نقطة سوداء في ملف الشيخ لدى مصالح الاحتلال الفرنسي بعد ذلك، وكانت لها آثار سلبية نسبياً على مستقبل حياته.

---

(١) هو الشيخ أبو الصفا محمد الطاهر بن محمد بن أحمد بن قاسم بن محمد النيفر، رابع القضاة من آل بيته، ولد سنة ١٢٤٧هـ، وتربى في حجر اعتناء أبيه، أخذ العلوم الشرعية عن خيرة مشائخ الزيتونة، وتولى خطة التدريس من الرتبة الأولى بجامع الزيتونة ودرّس أعالي الكتب المهمة، وتخرّج على يديه كثير من أعيان الجامع، تقدم للإمامة والخطبة بجامع النفافتة (باب الأقواس) أولاً، ثمّ بجامع باب البحر (الزرارعية) بعد وفاة أستاذه الشيخ علي العفيف، وتولّى كذلك إمامة مسجد الجزيرة (الصبّاغين) بعد والده، وقد أصابه شيء من الضعف بسبب كثرة الإقراء فاختلت مواظبته على الدروس فقدّمه الباي لخطة القضاء بالحاضرة سنة ١٢٩٠هـ؛ فقام بأعبائها إلى أن توفاه الله عشية الجمعة بضاحية رادس الرابع عشر من شوال سنة ١٣١١هـ وعمره نحو السبعين عاماً، عليه رحمة الله. انظر: ترجمته في: مسامرات الظريف للسنوسي ١١٨/٣، وشجرة النور لمخلوف ٤١٥/١.

التدريس بالزيتونة:

بعد أن اعتزل القضاء بتوزر، ولجأ إلى العاصمة تونس، لم يجد الشيخ عثمان وظيفة ثابتة يرتزق بها وبقي مدّة عاطلاً عن العمل ثم اشتغل - أول أمره - بالإشهاد العدلي[١]، ثمّ سُمي بعد ذلك مدرساً بالمدرسة الأندلسية إلى أن تم تعيينه مدرساً بجامع الزيتونة، فتولى الشيخ وظيفة التدريس بكل جد، وعكف - قرابة الأربعين عاماً - على تعليم الطلبة وتكوين الأجيال حتى لقبه بعضهم بـ«الشيخ الصرّاط»، حيث مرّ على حلقته جمهور طلبة الزيتونة، خاصة وأنه لم يجد حظه من الترقيات التي تحصل عادة لمشائخ التدريس، وذلك بسبب مواقفه النقدية وجرأته في الحق.

وكانت دروس الشيخ التوزري نافعة وممتعة إذ يعرض المواد العلمية بأسلوب سهل، ويبسط القواعد عند شرحها فيقرّبها إلى جميع الأفهام ويدنيها إلى كافة المستويات، مع غاية المواظبة والمحافظة على الوقت والاعتناء بتحقيق المسائل. ومع هذا النصح في الدرس والحزم والجد في التعليم، لا تخلو حلقات الشيخ من النّكت والمُلح والطرائف الجميلة والمفيدة.

شخصية الشيخ ومواقفه:

إن الدارس لحياة الشيخ التوزري يجد أمامه رجلاً معتدّاً بنفسه، شديداً، ذا همة عالية. نشأ في بيئة صحراوية، وخدم الجندية في شبابه قبل عصر الاحتلال الفرنسي، وقد تأثر بالحياة العسكرية كثيراً حتى كان يثني عليها في دروسه، ويعتبرها مدرسة قيّمة تزرع في الشباب الرجولة والشجاعة، وتعلّمهم الانضباط والاعتماد على النفس.

---

(١) يقال له كذلك: «عدالة الإشهاد»، وهي مهنة قديمة، تقوم على توثيق وتحرير العقود والحقوق والمعاملات التي يرغب النّاس في إثباتها بحجة رسمية.

كما عُرف الشيخ التوزري بصلاحه وورعه، وكان رحمه الله مستجاب الدعاء[١].

وكان الشيخ صريحاً طويل اللسان في الحق، لا يخاف في الله لومة لائم، شديداً على أهل الأهواء والبدع، محبّاً للسنّة، وحريصاً على اتباع هدي السلف الصالح من الأمة.

وقياماً بواجب النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حرص الشيخ على التصدي للشبهات التي تثار حول مسائل الدين والرد عليها، وكذلك نقد بعض المواقف المخالفة لتعاليم الإسلام، فتجده يتعرض في دروسه لدعاوي بعض المشائخ، ويتحكّك بمواقف بعض الأقران في تآليفه.

والشيخ التوزري ذو حجاج وجدل، لا يهاب الخصوم عند نقدهم بل يقول كلمته بكل جرأة وصراحة، ومن نماذج هذه المواقف: ما ساقه في مقدمة كتابه «شرح التحفة» عند رده على بعض مَن تعرضوا لكتابه بالنقد والتجريح بقوله: «...ولا علينا فيما يتقوّله اللئيم الحسود، فكان من الواجب على مَن استنقصه وازدرى به من أهل الفخفخة الفارغة أن يأتي بأحسن منه لينتفع به النّاس، فهذا القلم والدواة والقرطاس. يا أهل السقائف الغمّازين الهمّازين، هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين؟ وإني على يقين بأنني لست من الكاملين، وأنه لا ينجو أحد من الخطإ والزلل إلا مَن عصمه الله عزَّ وجلَّ». اهـ. ومثال آخر نجده في استهلال كتابه «المرآة» في طبعته الثانية حيث قال: «...وقد كتب علي بعض كلمات إنسان مجهول لم يميز بين أن تكون من كلامي أو كلام الأئمة... وقد وصف كلامي

(١) ذكر لي شيخنا عبدالعزيز الزغلامي أن الشيخ التوزري كان معروفاً باستجابة دعوته، لذلك تراه كلما قصد بلدة اجتمع عليه النّاس يسلمون عليه ويطلبون منه الدعاء. وذكر الشيخ الزغلامي أن الشيخ التوزري دعا لأبيه أن يرزقه الله الأولاد وأن يكون أولهم من العلماء، فاستجاب الله دعاءه وكان الشيخ الزغلامي أولهم. ونَقَلَ لي عن الشيخ محمد المستيري أن الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ـ وهو طالب بالزيتونة ـ كان يقبّل رأس شيخه عثمان التوزري ويطلب منه الدعاء، فيدعو له الشيخ بالفقه في الدين وطول العمر، فكان كذلك. وذلك فضل الله يؤتيه مَن يشاء.

بالتناقض. . . وهو دليل على جهله وعدم معرفته بفن المنطق وغيره، وقد زادت كتابته على المراءات نوراً على نور، ولله عاقبة الأمور، فالتلبيس على العامة بتلك التلبيسات لا يلبث، إذ صاحبه كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث». اهـ.

وبمثل هذا الأسلوب تصدّى الشيخ التوزري لنقد تجاوزات إدارة تعليم «جامع الزيتونة» التي لم تنصفه في ذلكم العهد، فتجده يختم درسه عادة بمحلّ شاهد لا يخلو من نبز وتهكم وتعريض بأعضاء لجنة المناظرة التي نقمت على الشيخ ـ بسبب مواقفه النقدية هذه ـ وألحقت به عقوبة غير مباشرة تمثلت في الإبقاء عليه مدرساً في الطبقة الصغرى سنوات عديدة، حتى أن بعض تلاميذه ممن درسوا عليه المراحل الأولى من التعليم شاركوه في مناظرة التدريس من الطبقة الأولى، فنجحوا وأخفق وتكرر هذا الموقف عدة مرات على مدى سنين متطاولة حتى أيقن الشيخ أنه لن ينجح في هاته المناظرة. ولم يتيسر تعيين الشيخ التوزري مدرساً من الطبقة الأولى إلا في المرحلة الأخيرة من حياته.

ولا ريب أن هذه الأحداث كان لها الأثر السيئ في نفس المؤلف وساهمت في مضاعفة شدّته ونقمته لا على المحتل الفرنسي فحسب، بل كذلك على بعض أبناء وطنه الذين لم ينصفوه وعاملوه بالحيف.

ويستطيع القارئ أن يشم رائحة الإحساس بالغبن والشعور بالظلم لدى الشيخ عبر كتاباته، وخاصة رسالة «المرآة» التي عقد في خاتمتها فصلاً عن الظلم وسوء عواقبه. ولا أطيل في تتبع المشاكل والنزاعات التي وقعت بين المؤلف وخصومه، فمن الخير أن يظلّ القارئ في عافية من كل ذلك.

مؤلفاته:

تميّز الشيخ التوزري من بين أقرانه من مشائخ الزيتونة بكثرة مؤلفاته، وهذه التواليف ـ على صغرها ـ هامة ومفيدة، وهي مجموعة كتب وأجزاء ورسائل شرعية تحوم حول العقيدة والفقه والحديث واللغة.

وكان الشيخ يحرص بشدة على طبع كتاباته بالرغم من قلة ذات اليد والظروف الصعبة القائمة أمام الطبع في ذلكم العهد، وكان ابنه الهاشمي[١] الصحفي التونسي المعروف لا يبخل عليه بالعون المالي المطلوب لإتمام لوازم الطبع.

وقد لقِيَتْ مصنفات المؤلف ـ في أوساط طلبة العلم ـ رواجاً طيباً سواء في حياته أو بعد وفاته، وطبع بعضها أكثر من مرة، كما استُهدفت هذه المؤلفات بالنقد والتجريح خاصة من بعض الأقران الخصوم الذين كانوا يسخطون عليه، وذلك لطعنه عليهم ونقده لمذاهبهم. وتنافس الأقران وتجريح بعضهم لبعض معلوم في كل عصر ومصر.

أما عدد مؤلفات الشيخ عثمان التوزري، فقد استطعت ـ بعد تتبع وتفتيش ـ أن أجمع بعون الله القائمة التالية:

١ ـ **التسهيل والبيان على شواهد العلاّمة المكّودي عبدالرحمٰن**: شرح فيه شواهد المكّودي شارح «ألفية ابن مالك» في النحو.

٢ ـ **توضيح الأحكام على تحفة الحكام**: وهو شرح على «تحفة

---

(١) هو محمد الهاشمي بن عثمان بن المكي، من مواليد توزر بالجريد التونسي حوالي سنة ١٢٩٩هـ ـ ١٨٨١م، انتقل مع أبيه الشيخ عثمان إلى تونس فَدَرَسَ في الزيتونة وتحصل على شهادتين علميتين من الخلدونية، واشتغل بالصحافة فأصدر في أول أمره صحيفة أسبوعية عنوانها: «الإسلام» سنة ١٩٠٨م تهدف إلى الدفاع عن الإسلام وإعلاء كلمته، وأصدر كذلك صحيفة: «أبو قشة» الهزليّة النقدية، لقي مضايقات من سلطات الاحتلال الفرنسي؛ فخرج مهاجراً إلى ليبيا ثمّ سافر إلى الآستانة عن طريق مصر، وبعد ذلك توجه إلى الحجاز وساح وطاف في البلاد حتى وصل إلى الهند وجزر أندونيسيا؛ فحطّ الرحال بجزيرة «جاوة» وتزوّج هناك وأنشأ مدرسة لنشر اللغة العربية، وحرّكه شوقه للصحافة فأصدر جريدة «بوروبودور» باللغة العربية كبيرة الحجم عظيمة الأثر كثيرة الاتساع والذيوع. وقد ورث الهاشمي عن أبيه الصراحة والجرأة على قول الحق وفضح الباطل، فتجده يعتمد هذا الأسلوب خاصة في مقالاته الصحفية النقدية، وقد وجد هو كذلك كثيراً من المشاكل في حياته بسبب هذا المنحى، وكانت وفاته أثناء الحرب العالمية الثانية عام ١٣٦١هـ ـ ١٩٤٤م. انظر: ترجمته في: صحافة ليبيا في نصف قرن، ص٩٨، لعلي المصراطي، وأعلام الإعلام لمحمد حمدان، ص٩٢.

الحكام» لابن عاصم في فقه القضاء وتوابعه[١]، ويقع في أربعة أجزاء وهو أكبر كتبه مطبوع، ويوجد منه نسخة بخط المؤلف بدار الكتب الوطنية بتونس تحت الأرقام التالية: (٩٢٨٠ ـ ٩٢٨١ ـ ٩٢٨٢ ـ ٩٢٨٣).

٣ ـ **التمرين على رسالة سلّم علم البيان للمبتدئين والصبيان**: كتاب مبسط في علم البلاغة.

٤ ـ **الجواهر والدرر على خطبة المختصر**: شرح فيه مقدمة «مختصر خليل» في الفقه المالكي.

٥ ـ **الجواهر السنيّة على السمرقندية**: في الاستعارات لعلم البلاغة.

٦ ـ **الدرر السنيّة في المبادئ النحوية**: في قواعد النحو.

٧ ـ **السراج المنير على إيساغوجي**: في علم المنطق.

٨ ـ **الشرح المسمّى بالحلل على نظم المجرادية في الجمل**: في قواعد إعراب الجمل.

٩ ـ **القلائد العنبرية في شرح البيقونية**[٢]: في علم مصطلح الحديث.

١٠ ـ **الكواكب الدرية في أحاديث خير البرية**: منتخب من «الجامع الصغير» للسيوطي.

١١ ـ **المرآة لإظهار الضلالات**: في نقد المحدثات والبدع وطرق الصوفية، وهي رسالتنا هذه.

١٢ ـ **المِسكة الفائحة في الأعمال الصالحة**: في فقه العبادات على طريقة (سؤال وجواب).

---

(١) وعند حديثه عن شراح «العاصميّة» من علماء المغرب، قال الشيخ محمّد الفاضل بن عاشور في كتابه «أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي»، ص٩٢: ثمّ رجع إلى الكتابة على العاصميّة ـ أصالة عن علماء الزيتونة في أثناء القرن الحاضر ـ شيخنا المنعّم سيدي عثمان بن المكي الزبيدي التوزري. اهـ.

(٢) وقد طبعت هذه الرسالة مجدداً بالقاهرة سنة ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م، بتعليق علمي للمحقق الأردني علي حسن عبدالحميد، وانتشرت ـ بحمد الله ـ في ديار الإسلام وانتفع بها طلبة العلم شرقاً وغرباً.

١٣ ـ معالم الاهتداء في شرح شواهد قطر الندى: في النحو، وطبع بتونس ثمّ بالقاهرة.

١٤ ـ الهداية لأهل البداية: يقع في جزأين وهو في الفقه المالكي.

وفاته:

عُمِّر الشيخ عثمان التوزري وطال سنّه حتى نيّف عن التسعين عاماً، وبعد هذه السنوات الطوال من العمل والبذل والعطاء توفي هذا العَلَم (رحمه الله) يوم الإثنين ٢٠ صفر ١٣٥٠هـ، الموافق لـ٦ جويليه ١٩٣١م[١].

وكانت جنازته مشهودة ـ في يوم شديد الحرّ ـ حضرها جمّ غفير من طلبة العلم والمشائخ والأعيان، وكان دفنه بمقبرة «الجلاز» بالعاصمة تونس. وقد رثاه إبراهيم بن سالم التوزري ـ أحد أبناء بلدته ـ بقصيدة جاء فيها:

مضى في سبيل الله علاّمة القطر ... قفا نبك كالخنساء دوماً على صخر
لِفَقد عزيز كان في البرّ آية ... وفي العلم والمعروف حدّث عن البحر
منار الهدى من توزر كان نوره ... إلى تونس منه ككوكب دريّ
مضى المُرتضى فخر الجريد فأصبحت ... كَعُوب المعالي بعد فقدانه تجري(*)

[البحر الطويل]

---

(١) لم يستطع الزركلي ولا كحّالة ولا محفوظ ولا غيرهم من الذين ترجموا للشيخ التوزري ضبط تاريخ ولادته ولا وفاته، ولم أتحصّل على ذلك إلاّ عن طريق وثائق الأرشيف الوطني الخاصة بالشيخ التوزري، وبعض الصحف التونسيّة الصادرة في عهده.

(*) **مصادر ترجمة المؤلف**:
الأعلام، للزركلي ٢١٢/٤.
معجم المؤلفين، لعمر رضا كحّالة ٢٧١/٦.
تراجم المؤلفين التونسيين، لمحمد محفوظ ٢٥٩/١ ـ ٢٦٠ ـ ٢٦١.
مشاهير التونسيين، لمحمد بوذينة، ص٢٤٤.
العلماء التونسيون، لأرنولد، هـ قرين، ص٣٣٩.
الأرشيف الوطني للحكومة التونسية، الصندوق (٣٨)، الملفان (١٣) و(٢٧).
روايات وشهادات بعض المشائخ الزيتونيين الذين عاصروا المؤلف أو درسوا عليه رحمه الله.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

لمحة عن تاريخ التصوف

«التصوف» مصطلح جديد في الإسلام[١]، لم يكن على عهد النبيّ ﷺ ولا الصحابة ﷺ[٢]، قال العلاّمة ابن خلدون رحمه الله: «وأصله العكوف على العبادة والانقطاع إلى الله تعالى والإعراض عن زخرف الدنيا وزينتها، والزهد فيما يقبل عليه الجمهور من لذة ومال وجاه، والانفراد عن الخلق في الخلوة والعبادة.

وكان ذلك عامًّا في الصحابة والسلف. فلمّا فشا الإقبال على الدنيا في القرن الثاني وما بعده، اختص المقبلون على العبادة باسم الصوفية والمتصوفة»[٣].

---

(١) قال القشيري في الرسالة ص٢٧٩: وليس يشهد لهذا الاسم من حيث العربية قياس ولا اشتقاق وإلا ظهر فيه أنه كاللقب. اهـ. وقال ابن خلدون في المقدمة ٥٧٧: والأظهر ـ إن قيل بالاشتقاق ـ أنه من الصوف، وهم في الغالب مختصون بلبسه. اهـ. وإلى هذا القول مال ابن تيميّة في الفتاوى ٦/١١.

(٢) وممّا عابه العلاّمة ابن الجوزي على الحافظ أبي نعيم: إضافة التصوف ـ في كتابه «الحلية» ـ إلى كبار السادات كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن، وشُريح وسفيان وشُعبة ومالك والشافعي وأحمد، حيث قال في مقدّمة كتابه «صفة الصفوة» ص١٥: «وليس عند هؤلاء القوم خبر من التصوف! فإن قال قائل: إنّما عنى به: الزهد في الدنيا، وهؤلاء زهاد، قلنا: التصوف مذهب معروف عند أصحابه لا يقتصر فيه على الزهد، بل له صفات وأخلاق يعرفها أربابه، ولولا أنّه أمر زِيدَ على الزهد ما نقل عن بعض هؤلاء المذكورين ذمّه». اهـ.

(٣) المقدمة، ص٥٧٧.

التصوف بين الإتباع والابتداع:

والصوفية كغيرهم من الجماعات الإسلامية التي اجتهدت في طاعة الله ﷻ، فمنهم مَن أصاب، ومنهم مَن أخطأ[١]. وقد كان الزهاد الأوائل منهم أقرب للصواب ممن جاء بعدهم، حيث أنهم كانوا حافظين لحدود الشريعة متبعين للسنن، وأشهرهم في ذلك: الإمام الجنيد[٢] رحمه الله، القائل: «مَن لم يحفظ القرآن ويكتب الحديث، لا يُقتدى به في هذا الأمر؛ لأنّ علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنّة». والشيخ أبو سليمان الداراني[٣] رحمه الله الذي يقول: «ربّما تقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً، فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنّة». والعارف سهل بن

---

(١) وهذا الإمام ابن تيمية رحمه الله ـ مع شدته على الصوفية ـ يعرض اختلاف الأقوال فيهم بين مادح وقادح ثم يقول ـ بكل إنصاف ـ: والصواب أنهم مجتهدون في طاعة الله، كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله؛ ففيهم: السابق المقرّب بحسب اجتهاده، وفيهم: المقتصد الذي هو من أهل اليمين، وفي كل من الصنفين مَن قد يجتهد فيخطئ، وفيهم: مَن يذنب فيتوب أو لا يتوب، ومن المنتسبين إليهم مَن هو ظالم لنفسه، عاص لربه. وقد انتسب إليهم طوائف من أهل البدع والزندقة، ولكن عند المحققين من أهل التصوف ليسوا منهم كالحلاج مثلاً، فإن أكثر مشائخ الطريق أنكروه، وأخرجوه عن الطريق، مثل: الجنيد بن محمد سيد الطائفة وغيره. اهـ (الفتاوى ١١/١٨).

(٢) هو الإمام أبو القاسم الجنيد بن محمد البغدادي شيخ الصوفية، ويقال له: سيد الطائفة؛ لضبط طريقته بقواعد الكتاب والسنّة، تفقه على الإمام أبي ثور، وصحب خاله السري السقطي، وسمع من الحارث المحاسبي، أتقن العلم ثم تعبد وتزهد. كان كثير الذكر والعبادة، ورزق الذكاء ونطق بالحكمة منذ صغره، أصلح كثيراً من أخطاء الصوفية وله أقوال مفيدة. رُوي أنّه ختم القرآن عند احتضاره ثم ابتدأ سورة البقرة فقرأ منها سبعين آية ثمّ مات رحمه الله وذلك سنة ٢٩٧هـ. انظر: ترجمته وأقواله في: الحلية ١٠/٢٥٥، وطبقات الصوفية ١٥٥، والسير ١٤/٦٦.

(٣) هو عبدالرحمن بن عطية الداراني، من داران إحدى قرى دمشق، من أعلام التصوف وله حكم نافعة؛ منها قوله: مَن أحسن في نهاره كوفئ في ليله، ومَن أحسن في ليله كوفئ في نهاره. توفي رحمه الله سنة ٢١٥هـ. انظر: الرسالة القشيرية ٤١١، وطبقات الصوفية ٧٨.

عبدالله التستري[١] رحمه الله، الذي قال: «أصولنا سبعة أشياء: التمسك بكتاب الله تعالى، والاقتداء بسنّة رسول الله ﷺ، وأكل الحلال، وكفّ الأذى، واجتناب الآثام، والتوبة، وأداء الحقوق».

هكذا كان معظم أوائل الزهاد والصوفية، ملتزمين بالكتاب والسنّة، وقّافين عند حدود الشرع، نابذين للبدع والانحرافات[٢]، ولقد نشروا علماً غزيراً، وأسلم على أيديهم أعداد كبيرة من الناس، وتاب بمواعظهم جموع لا تحصى من العصاة، وخلّفوا وراءهم ثروة هائلة من المعارف والحكم

---

(١) هو أبو محمد سهل بن عبدالله التستري ـ نسبة إلى مدينة تستر ـ أحد أئمة القوم، عرف بكثرة عبادته وورعه، وكان صاحب كرامات. حفظ القرآن وهو ابن ست سنين، وكان يصوم ويقوم الليل وهو صغير، صحب خاله محمد بن سوّار ولقي ذا النون المصري بمكة، ويروي الشيخ التستري عن خاله أنّه قال له يوماً: ألا تذكر الله تعالى الذي خلقك؟ فقلت: كيف أذكره؟ فقال: قل بقلبك عند تقلبك في ثيابك ثلاث مرات من غير أن تحرك به لسانك: «الله معي، الله ناظر إلي، الله شاهدي»، فقلت ذلك ثلاث مرات، ثم أعلمته، فقال لي: قل في كلّ ليلة سبع مرات؛ فقلت ذلك ثم أعلمته، فقال: قل في كلّ ليلة إحدى عشرة مرة وداوم عليه إلى أن تدخل القبر، فإنّه ينفعك في الدنيا والآخرة. فلم أزل على ذلك سنين. ثمّ قال لي خالي يوماً: يا سهل، مَن كان الله تعالى معه وهو ناظر إليه وشاهده أيعصيه؟! إيّاك والمعصية. اهـ. توفي رحمه الله سنة ٢٨٣هـ. انظر: الرسالة القشيرية ٤٠٠ ـ ٤٠١، وطبقات الصوفية ٢٠٦.

(٢) ومن جميل ما جاء عن هؤلاء السلف في الحرص على الاتباع واجتناب الابتداع: ما حكاه القاضي عياض في ترتيب المدارك ٨٩/٣ في ترجمة الإمام «البهلول بن راشد القيرواني المالكي» صاحب الإمام مالك، المتوفى سنة ١٨٣هـ رحمه الله، وهو من كبار العبّاد والزهّاد وأهل الورع بحق، قال فيها: «خرج بهلول يوماً على أصحابه، وقد غطّى خنصره بيده، وكان أهله قد سألوه حاجة، فربط في خنصره خيطاً ليذكرها، ثمّ قال: خفت أن أكون ابتدعت، فغطّى إصبعه لئلا يراه أحد فيقتدي به، ثم وجّه بعض أصحابه ـ وأسرّ إليه الأمر ـ يسأل ابن فرّوج صاحبه عن ذلك، فجاء فأخبره عنه: أن عبدالله بن عمر كان يفعل ذلك، فنحّى بهلول كفّه عن خنصره وقال: الحمد لله الذي لم يجعلني ممن ابتدع بدعة في الإسلام». فانظر كيف توقف هذا الإمام عن إظهار الرتيمة ـ ربط الخيط بالإصبع للتذكر ـ حتّى يعلم حكمها من الشرع، خشية أن يقع في بدعة مع أنها من الأمور الدنيوية، فكيف بمن يبتدعون في الدين ويخالفون سنّة خاتم المرسلين ويدّعون أنّهم من الصالحين الورعين!!

والقواعد الثمينة في علم السلوك والرقائق والتربية الروحية[١].

ثم خلف من بعد هؤلاء الصالحين المتبعين خلف أضاعوا السنن والمشروعات وسقطوا في البدع والمحدثات، وضلت معظم فرق الصوفية السبيل لفقدهم الدليل، فانقلب التصوف من زهد وعبادات إلى فلسفة ورسوم وشطحات.

وقد كان لدخول أجناس أجنبية إلى الإسلام أثره البالغ في هذا الانحراف، حيث حمل هؤلاء الجدد رواسبهم الدينية إلى الفكر الصوفي الجديد الذي صار مصطبغاً بمؤثرات: رهبانية النصارى، وفلسفات الإشراقيين، والهنود، وعقائد الباطنية[٢].

---

(١) ولأهمية هذه الثروة العلمية أقبل العديد من العلماء المحققين على غربلة وتصحيح واختصار الكثير من كتب الزهد والتصوف؛ من ذلك: اختصار «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي من قبل إمامين من أئمة الحنابلة هما: ابن الجوزي ثم ابن قدامة في كتاب «مختصر منهاج القاصدين»، واختصار ابن الجوزي كذلك لـ«حلية الأولياء» للحافظ أبي نعيم في كتاب «صفة الصفوة»، وشرح الإمام ابن القيم لكتاب «منازل السائرين» للهروي في كتاب «مدارج السالكين»، واختصار الإمام العزّ بن عبدالسلام لكتاب «الرعاية لحقوق الله» للمحاسبي... إلخ.

(٢) يقول العلاّمة ابن خلدون في المقدمة (٥٨٤ ـ ٥٨٥): ثمّ إنّ هؤلاء المتأخرين من المتصوفة المتكلمين في الكشف وفيما وراء الحس، توغلوا في ذلك، فذهب الكثير منهم إلى الحلول والوحدة كما أشرنا إليه، وملأوا الصحف منه؛ مثل: الهروي في كتاب «المقامات» له، وغيره، وتبعهم ابن العربي وابن سبعين وتلميذهما، ثم ابن عفيف وابن الفارض والنجم الإسرائيلي في قصائدهم. وكان سلفهم مخالطين للإسماعيلية المتأخرين من الرافضة الدائنين أيضاً بالحلول وإلٰهية الأئمة، مذهباً لم يُعْرف لأولهم، فأشرب كل واحد من الفريقين مذهب الآخر واختلط كلامهم وتشابهت عقائدهم، وظهر في كلام المتصوفة القول بالقطب، ومعناه: رأس العارفين، يزعمون أنه لا يمكن أن يساويه أحد في مقامه في المعرفة، حتى يقبضه الله، ثم يورث مقامه لآخر من أهل العرفان، وهو بعينه ما تقوله الرافضة في توارث الأئمة عندهم. فانظر كيف سرقت طباع هؤلاء القوم هذا الرأي من الرافضة ودانوا به. ثم قالوا بترتيب وجود الأبدال بعد هذا القطب كما قال الشيعة في النقباء؛ حتى إنهم لما أسندوا لباس خرقة التصوف ليجعلوه أصلاً لطريقتهم ونحلتهم وقفوه على علي ﷺ وهو من هذا المعنى أيضاً، وإلا فعلي ﷺ لم يختص من بين=

خطورة الابتداع في الدين:

لسائل أن يسأل: ما الضرر من زيادة بعض العبادات، أو إحداث أنواع وطرق جديدة من الأذكار والصلوات مثلاً؟

فأجيب: بأن الزيادة والإحداث والابتداع في أمور الدنيا العادية جائز، بل محمود ومطلوب أحياناً لضرورة الحياة المتجددة يومياً، ولتطور مصالح الناس عبر الزمن[١]، أما أمور الدين فقد اكتملت من عند الله ﷻ، واتضحت معالم الشريعة على يد نبينا محمد ﷺ الذي لم يُقبض حتى بلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ونصح الأمّة، وتركنا على المحجّة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك. فمن أراد الابتداع في شيء من أمور الدين بزيادة أو نقصان، فكأنه يُنكر كمال الإسلام أو يُنصّب نفسه مشرّعاً مع الله ﷻ. وهذا منتهى الإثم والخطيئة، والعياذ بالله. قال ﷺ: «**مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**»[٢]، ويقول الإمام مالك رحمه الله: «مَن ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذٍ ديناً فلا يكون اليوم ديناً»[٣].

أما حقيقة البدعة فيكشفها لنا الإمام الشاطبي رحمه الله بقوله: إنها

= الصحابة بنحلة ولا طريقة في لبوس ولا حال؛ بل كان أبو بكر وعمر ﷺ أزهد الناس بعد رسول الله ﷺ وأكثرهم عبادة، ولم يختص أحد منهم في الدين بشيء يؤثر عنه على الخصوص؛ بل كان الصحابة كلهم أسوة في الدين والورع والزهد والمجاهدة. اهـ.

(١) ومن هنا وضع علماء الأصول قاعدة «الأصل في العبادات: الاتباع، وفي الدنيويات: الاختراع».

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وقال الحافظ ابن حجر في شرحه الفتح ٣٠٢/٥: هذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده، فإن معناه: مَن اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يُلتفت إليه، وهو مردود. اهـ.

(٣) الاعتصام ٣٧/١.

طريقة في الدين مخترعة تُضاهي الشرعية[١]، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه[٢].

والمتأمل في أنواع البدع والزيادات التي أحدثتها معظم الطرق الصوفية المتأخرة، يخيّل إليه أن ديناً جديداً قد حلّ محلّ الإسلام المعروف، فإنك تجد أنواعاً من الأذكار والأدعية والأوراد والقربات العجيبة التي ما أنزل الله بها من سلطان. وتشاهد طرقاً مختلفة وغريبة في أداء مثل هذه العبادات من شطح ورقص وصرع، لا علاقة لها بالصلاح والورع والدين؛ بل هي أقرب إلى أعمال المجانين.

أما سبب الوقوع في مثل هذه المنكرات فهو أساساً: الجهل بالدين والتقليد الأعمى لشيوخ مضلين، وذلك أن الذي لا يعلم أدلة الشرع وينقصه الفقه في الدين لا يستطيع معرفة السنّة من البدعة، ولا تمييز الطيب من الخبيث.

وبسبب هذا الجهل انبهر الكثيرون بشعوذات الدجّالين فرأوها من كرامات الأولياء الصالحين، وسقطوا ـ بهذا الاعتقاد الفاسد ـ في التعلّق ببعض شيوخهم والغلوّ فيهم إلى حد التقديس، وتحقق بذلك تلبيس إبليس.

---

(١) وشرحها الشاطبي ٤٢/١ بقوله: «تضاهي الشرعية، أي: أن البدعة تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون كذلك، بل هي مضادة لها من أوجه متعددة؛ منها: ـ وضع الحدود، وذلك كالناذر للصيام قائماً لا يقعد، ضاحياً لا يستظل، والاقتصار من المأكل والملبس على صنف دون صنف ـ ومنها: التزام الكيفيات والهيئات المعيّنة، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبيّ ﷺ عيداً، وما أشبه ذلك ـ ومنها: التزام العبادات المعينة في أوقات معينة، لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة، وذلك كالتزام الصيام يوم النصف من شعبان، وقيام ليلته. وكون البدعة تضاهي الأمور المشروعة وصف لازم لها، وإلا لكانت من باب الأفعال العادية. ويبيّن ذلك أن صاحب البدعة يخترعها ليضاهي بها السنّة، سواء لبّس بها صاحبها على الناس، أو كانت مما التبست عليه ـ هو ـ بالسنّة، ويؤكد هذا انتصار المبتدع لبدعته بأمور تخيّل أنها مشروعة، ولو بدعوى الاقتداء بفلان المعروف منصبه في أهل الخير». اهـ ملخصاً.

(٢) الاعتصام ٣٧/١.

وقد حذّر علماء الزهد والسلوك من هذا الانحراف واشترطوا العلم قبل القول والعمل حتى يكون العابد على بصيرة، قال الإمام الغزالي رحمه الله: «يا طالب الخلاص والعبادة، عليك أولاً ـ وفقك الله ـ بالعلم، فإنه القطب وعليه المدار»[١].

ونبّه الشيخ الشعراني رحمه الله على ضرورة اتباع سنّة النبيّ ﷺ في كلّ خطوة، حيث قال في كتابه «كشف الغمّة»[٢]: «كلّ طريق لم يمش فيه الشارع ﷺ فهو ظلام، ولا يكون أحد ممّن مشى فيه على يقين من السلامة وعدم العطب». ونقل عنه ابن العماد الحنبلي قوله رحمه الله: «دوروا مع الشّرع كيف كان، لا مع الكشف فإنّه يخطئ، وقال: ينبغي إكثار مطالعة كتب الفقه، عكس ما عليه المتصوفة الذين لاحت لهم بارقة من الطريق فمنعوا مطالعته، وقالوا: إنّه حجاب! جهلاً منهم»[٣].

وممّا أنكره الشيخ زرّوق رحمه الله على الصوفية: هجرهم للعلم الشرعي حيث قال: «أمّا هجرانهم العلم فمخالف للكتاب والسنّة والإجماع، للنصوص الناطقة بذلك من حيث رفع شأن العلم وتفضيل العلماء على غيرهم، وإجماع العلماء على ضرورة العلم بالحكم الشرعي في جميع الأمور، فلا يجوز للمرء أن يقدم على أمر حتى يعلم حكم الله فيه»[٤].

(١) منهاج العابدين، ص٦٧.
(٢) انظر: رسالة المسترشدين، ص٨٢ للمحاسبي، بتحقيق الشيخ أبي غدّة.
(٣) شذرات الذهب ٨/٣٧٤.
(٤) عدّة المريد، ص٣١٠ ضمن رسالة الشيخ زروق وآراؤه الإصلاحية، ط. وزارة الأوقاف بالمغرب.

رفع
جس الرحمن المجتبى
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

ظروف تأليف رسالة «المرآة»

تميّزت الأمة الإسلامية عن سائر الأمم بتجدد دينها عبر العصور، فكلما دبّ الوهن في كيانها إلاّ قيّض الله تعالى لها مَن يجدّد الدم في عروقها، ويصلح ثوابتها ويقوّم دعائم حضارتها، حتى تستيقظ من غفوتها وتستعيد مكانتها الريادية بين الأمم، قال رسول الله ﷺ: «**إنّ الله يبعث لهذه الأمّة على رأس كلّ مائة سنة مَن يجدّد لها دينها**»(١).

ولما كان العلماء ورثة الأنبياء، فقد شرّفهم الله وكذلك كلّفهم بأمانة الحفاظ على نقاوة الإسلام وحمايته من الخرافات والأوهام، قال ﷺ: «**يَحمِلُ هذا العِلْمَ مِن كلّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عنه تحريفَ الغالين، وانتحال المُبْطِلين، وتأويل الجاهلين**»(٢).

---

(١) **حديث صحيح**: رواه أبو داود برقم (٤٢٩١)، والحاكم ٥٢٢/٤، وصححه الحافظ ابن حجر في توالي التأسيس ٤٨، والألباني في السلسلة الصحيحة (٥٩٩). قال ابن كثير في النهاية، ص١٨: وقد ادّعى كلّ قوم في إمامهم أنه المراد بهذا الحديث، والظاهر ـ والله أعلم ـ أنّه يعمّ جملة أهل العلم من كلّ طائفة وكلّ صنف من أصناف العلماء: من مفسرين، ومحدثين، وفقهاء، ونحاة، ولغويين إلى غير ذلك من الأصناف، والله أعلم. اهـ. أمّا معنى التجديد فخلاصته ما قاله صاحب عون المعبود ٣٩١/١١: المراد من التجديد: إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنّة، والأمر بمقتضاهما، وإماتة ما ظهر من البدع والمحدثات. اهـ.

(٢) **حسن**: أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (٥٣)، والبيهقي ٢٠٩/١٠، وحسّنه العلائي كما في بغية الملتمس، ص٣٤، وساق ابن القيم الطرق التي يتحسن بها في مفتاح دار السعادة ٤٩٧/١ ـ ٥٠٠، وقال فيه الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط في الوجيز ص٢٩: هو حديث حسن بطرقه وشواهده. اهـ.

وقد كان المؤلف رحمه الله من هؤلاء الرجال المصلحين، حيث قام بواجب النصيحة الدينية المفروضة[١]، وعمل ـ بكل جهد ـ على إنهاض المسلمين من كبوتهم، وإخراج أمته من ظلمات الجهل والانحطاط إلى مراقي العلم والحياة، فألّف هذه الرسالة لنقد ما كان عليه مجتمعه من مخالفات شرعية، وما انتشر فيه من بدع الطرق الصوفية التي شوّهت صورة الإسلام النقية.

هذا وقد عرفت الأمة الإسلامية عموماً في القرنين الماضيين حالة انحطاط كبرى، عمّت كافة الميادين. وقد كانت البلاد التونسية جزءاً من هذه الأمة حيث انتشر فيها ـ كغيرها من البلدان ـ الجهل والتخلف، وعمّ سيل البدع والخرافات حتّى خفيت معالم كثير من السنن، وصار الإسلام غريباً في دياره. ومما سهّل انتشار مثل هذه المظاهر السيئة في المجتمع سكوت كثير من المشائخ عن هذه المنكرات، ومداهنتهم للعامّة، وإقرار المارقين على باطلهم، وكل ذلك إيثاراً للسلامة وحفاظاً على المصالح الذاتية[٢].

وقد زاد الطين بلّة دخول الاحتلال الفرنسي إلى البلاد التونسية سنة ١٢٩٨هـ/١٨٨١م، والذي عمل على زيادة تكريس حالة الجهل والانحطاط بكل الوسائل، فازدهرت في ظل هذه الظروف الطرق الصوفية البدعيّة وزاد

---

(١) كما في صحيح مسلم (٥٥): «**الدين النصيحة**»، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

(٢) وقد ذكر الدكتور محمد السويسي في أطروحته «الفتاوى التونسية في القرن الرابع عشر الهجري» ص١٩٠ ـ ١٩١: أن «البدع والمنكرات التي انتشرت في المجتمع التونسي ـ وقتئذٍ ـ لم تكن مستهجنة من قبل معظم رجال الإفتاء الرسميين الذين قصّروا في تغييرها أو قول كلمة الحق فيها، وذلك بالرغم من كثرة استفتاءات المواطنين حولها، الشيء الذي دفع بعض طلبة الزيتونة ـ ممن لم تتوفر فيهم شروط الفتيا ـ إلى التصدي لمثل هذه الانحرافات وبيان موقف الإسلام منها».

انتشار الزوايا[١] وسيطرت على الأنفس الانهزامية والسلبية والاعتقادات الخرافية.

وقد عملت سلطات الاحتلال ـ في ذلكم العهد ـ على دعم الطرق الصوفية البدعيّة الموالية لها، ورأت فيها خير وسيلة لتخدير الشعب وصرفه عن قضاياه المصيرية[٢].

وصار لهذه الطرق نفوذ واسع تجلّى خاصة في تصدّيها لكلّ مَن ينتقدها، «حتّى أن الشيخ الثعالبي بمجرّد رجوعه إلى تونس حُوكم بتهمة التطاول على الأولياء ومهاجمة الصالحين، وقضى بسجنه مدّة شهرين، إلى جانب عزل الشيخ محمد شاكر[٣] من التدريس لتطاوله على الزوايا

---

(١) الزوايا: جمع زاوية، وهي بشكلها الحالي لم تعرف إلا بعد القرن الخامس الهجري. وجاء في دائرة المعارف الإسلامية ١٠/٢٣٢ أن: «الزاوية: مدرسة دينية ودار مجانية للضيافة، وهي بهذين الوصفين تشبه الدير في العصور الوسطى»، وذهب بعض المؤرخين إلى أن الزاوية لا تسمى: زاوية، حتى تقوم بوظائف ثلاثة: **أولاً** ـ أن تكون مكاناً للعبادة. **ثانياً** ـ أن تقوم بإيواء وإطعام المحتاجين. **ثالثاً** ـ هي مدرسة دينية تقوم ببث العلم ونشره. ولقد ضعفت هذه الوظيفة في الأزمنة المتأخرة.

(٢) وما أشبه الليلة بالبارحة، فهذا المحتل الغربي الذي وقع دحره عن ديار الإسلام بالأمس، عاد اليوم يجترّ سياسته القديمة بتشجيع التصوف البدعي الخرافي ـ عبر تقاريره الاستراتيجية ـ واعتبار «الإسلام الطرقي» ـ على حدّ تعبيره ـ هو الأنموذج الأمثل للتدين. ولكن فات هؤلاء المنَظرين الحمقى أن مثل هذه الحيل والمخططات المشبوهة لن تنطلي على مسلمي اليوم، وخاصة أولئك الشباب الذين يعيشون صحوة عامة، ويملكون وعياً كبيراً، وثقافة واسعة تعصمهم من السقوط مجدداً في هاوية الخرافة والدروشة والجنون، ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

(٣) هو الشيخ محمد بن محمد شاكر، فقيه وأديب وشاعر تونسي. عاد بعد تخرجه من جامع الزيتونة إلى مسقط رأسه صفاقس مدرساً، وكان يحمل على أهل البدع والقبوريين وأصحاب الطرق، فرُفع أمره إلى المجلس الشرعي فصدر أمر ملكي بعزله من التدريس وتجريده من شهادته، وذلك سنة ١٣٢٠هـ/١٩٠٢م؛ فأثرت فيه هذه الصدمة القاسية، وجعلته يتراجع عن دعوته الإصلاحية ـ خاصة وهو رجل كفيف البصر ـ واضطر ـ لتسوية وضعيته ـ إلى الانخراط في الطريقة التيجانية البدعية؛ لأن قصر الباي وحاشيته ـ وقتها ـ من أتباع هذه الطريقة الصوفية. وتوفي الشيخ شاكر رحمه الله سنة ١٩٦٣م. انظر: تراجم المؤلفين التونسيين ٣/١٣٥.

والطرق»[١].

وهكذا كانت الطرق والزوايا من المظاهر السلبية في المجتمع، ولكن من الظلم أن نتهمها جميعاً بالفساد والتحالف مع المستعمر، فإن «الناظر في وظيفة الزاوية في المجتمعات العربية الإسلامية ـ من زاوية أخرى ـ يلاحظ أنّها إحدى قلاع الهُويّة، ثمّ إنّها كانت تحتوي على كتاتيب، واضطلعت الزوايا بأدوار هامة لمواجهة الاحتلال الفرنسي لتونس، ونشر المعرفة، وتهذيب أخلاق المجتمع، وتعتبر زاوية مصطفى بن عزوز بتونس ونفطة أنموذجاً للزوايا والطرق الصادقة في نشر العلم ومحاربة الفساد، والعمل في ميادين الجهاد»[٢].

ومع نهاية القرن التاسع عشر الميلادي تزايدت المؤسسات التعليمية، وظهرت بالبلاد التونسية بوادر حركة إصلاحية كبرى تواصلت مع بقية الحركات الإصلاحية في العالم الإسلامي، وبدأت الأحوال تتغير، وسرت في العقول بذور وعي ديني وسياسي واجتماعي جديد قوامه تخليص المجتمع من الاستبداد والركود والانغلاق على مفاهيم متحجرة. وكان التخلي عن الخرافات والبدع والعودة بالمسلمين إلى الأسس الصحيحة التي قامت عليها حضارة أسلافهم هي أبرز الشعارات التي رفعها رجال الإصلاح من العلماء والمفكرين في ذلكم العهد، وكان من نتائج هذا الوعي المتزايد تأسيس «جمعية مقاومة البدع والإسراف» وذلك سنة ١٣٤٠هـ/١٩٢١م[٣].

---

(١) انظر: «الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي بالبلاد التونسية»، ص٢٥٤ أطروحة للتليلي العجيلي.

(٢) «الجدل الديني في تونس»، ص٥٤٢، أطروحة لفتحي القاسمي. ويذكر هنا موقف الشيخ محمد المكي بن عزوز المنتمي لهذه الزاوية كيف كان مناهضاً للاستعمار، وأصدر فتوى في مقاطعة البضائع الفرنسية، فطرده نظام الحماية من تونس. انظر: زاوية عزوز، نشر الدار الحسينية للكتاب ١٤٢٢/٢٠٠٢، وكان لزوايا السنوسية جهود إيجابية في مقاومة الاحتلال الإيطالي ببرقة وطرابلس، وقامت عديد الزوايا بالمغرب والجزائر بأدوار مماثلة لحماية بلدانهم.

(٣) انظر: «الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي»، ص٢٥٤ نقلاً عن جريدة «النّديم» التونسية، عدد ٤٤ ليوم ١٩٢١/١٢/٢١، ص٢.

وفي هذه الظروف الحامية، وفي مطلع القرن العشرين ولدت رسالة «**المرآة**» للشيخ التوزري رحمه الله[١].

من جهود المصلحين التونسيين:

مثل سائر علماء الأمة العاملين، اجتهد في تونس مشائخ الزيتونة وغيرهم من المصلحين في النهوض ببلادهم، وتميّزت طائفة منهم بالجرأة والشجاعة في مقاومة مظاهر التخلف والانحطاط. وذلك أن مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقوى عليها إلا الكمّل من الرجال الذين لا يخافون في الله لومة لائم.

وأمام النفوذ الواسع الذي كانت تتمتع به الطرق الصوفية البدعية ـ في ذلكم العهد ـ خشي كثير من الناس التعرض لها بالنقد والتجريح، وانحصر الخطاب الإصلاحي في أعمدة الصحف والمجلات الصادرة وقتها، حتّى أن الشيخ المصلح عبدالعزيز الثعالبي لما أراد الرد على خصومه من هؤلاء المتعصبين قرّر إصدار كتابه باللغة الفرنسية سنة **١٩٠٥**م بباريس وذلك اتقاء لشر الذين يتربصون به الدوائر. وربما بسبب هذا الخوف قلّت التآليف التي تنتقد بدع الصوفية في هذا الوقت، ولا أعلم حسب اطلاعي مَن أفرد هذا الموضوع بتأليف مستقل غير الشيخ التوزري رحمه الله. وللإنصاف سأعرض نبذة من الجهود الإصلاحية ـ في هذا الشأن ـ للشيخين الثعالبي وابن عاشور رحمهما الله.

كتاب «روح التحرّر في القرآن»:

ألّفه الشيخ عبدالعزيز الثعالبي[٢] .....

---

(١) وكانت طبعتها الأولى بالمطبعة التونسية سنة ١٣٣٠هـ/١٩١١م.

(٢) هو الشيخ المصلح عبدالعزيز بن إبراهيم الثعالبي، ولد بمدينة تونس ١٨٧٦م، تلقى تعليمه الأول بجامع الزيتونة، ثم انصرف إلى عالم الصحافة يحرر المقالات إلى أن أسس جريدة «سبيل الرشاد» كرّسها للوعظ والإرشاد والإصلاح الديني، وبعد تعطيلها=

باللغة الفرنسية[١] وذلك إثر خروجه من السجن، وضمّنه أفكاراً إصلاحية ترمي إلى النهوض بالأمّة الإسلامية والرجوع بها إلى أصول الإسلام الأولى، وتخليص العقيدة والعبادة مما علق بهما من تحريفات وأوهام. وقد خصّص الشيخ الثعالبي من كتابه هذا مساحة واسعة لنقد الطرق الصوفية في تونس في ذلكم العهد، وما عملت على نشره في المجتمع من خرافات وبدع شوّهت صورة الإسلام النقيّة وانحرفت بالناس عن صراطه المستقيم، حيث ذكر رحمه الله أن: «من أكثر الأسباب التي ساهمت في تعطيل تقدّم الحضارة الإسلامية وأساءت أكثر إلى المسلمين وأخّرتهم عدّة قرون إلى الوراء هي: الطرق الصوفية»[٢].

وفي انتقاده لعقيدة التقديس التي يدين بها أتباع الصوفية تجاه مشائخهم

= من قبل الاحتلال الفرنسي هاجر الثعالبي إلى طرابلس ثم عاصمة الخلافة، ثم إلى مصر حيث ربط علاقات بعلماء الأزهر وعلى رأسهم الشيخ محمد عبده وقد تأثر برياح الإصلاح الشرقية في هذه الرحلة، وخاصة منها أفكار عبده ورشيد رضا ولكن حين حاول الثعالبي السير على منوالها في إصلاح الأوضاع المتردّية ببلاده عند عودته اصطدم بالطرقيين والمتعصبين والمحتلين الذين لم يفلتوه وتسببوا له بالسجن مدة شهرين، فزادت نقمة الثعالبي على هؤلاء القوم ليرد عليهم بكتابه «روح التحرر في القرآن» بعد خروجه من السجن. وللمؤلف جهود كبيرة في الدفاع عن بلاده وتخليصها من الاستعمار الفرنسي حيث ألّف ـ للتعريف بقضيتها ـ «تونس الشهيدة» سنة ١٩١٩م، ثمّ أسس سنة ١٩٢٠م «الحزب الحر الدستوري»، وقد لقي من الأعداء الكثير من الإيذاء، إلى أن عاد إلى بلاده سنة ١٩٣٧م ليؤلف بعدها كتاب «معجزة محمد ﷺ». رحل كثيراً وتنقل في بلاد الإسلام وأوروبا، وكوّن علاقات مع عديد الشخصيات السياسية والعلمية والأدبية، زار بغداد وعمل فيها أستاذاً جامعياً طوال خمس سنوات. كان حريصاً على استنهاض الشعوب الإسلامية وإصلاح أحوالهم، يُلقي المحاضرات والدروس أينما حلّ، وكان من أقدر الخطباء في عصره حتى قال فيه الرصافي: «لم أرَ أخطب من عبدالعزيز التونسي». وبعد مسيرة حافلة توفي الشيخ المصلح رحمه الله بتونس سنة ١٩٤٤م. انظر: ترجمته في: الأعلام ١٣٦/٤، ومعجم المؤلفين ٢٤٠/٥، وتراجم المؤلفين التونسيين ٢٨١/١.

(١) ونقله إلى العربية الأستاذ حمادي الساحلي رحمه الله، وطبعته دار الغرب الإسلامي سنة ١٩٨٥م.

(٢) روح التحرر في القرآن، ص٥٦.

يقول الثعالبي: «كيف نشاهد اليوم عند المسلمين ـ وهو أمر يكاد يكون مرتبطاً بالوثنية ـ هذا العدد المهول من الأولياء والصالحين والمشائخ الذين أسّسوا طرقاً منتشرة في جميع أنحاء العالم الإسلامي؟ وكيف يمكن أن يبتهل المؤمنون إلى أولئك الأولياء والصالحين والمشائخ أكثر بدون شك مما يبتهلون إلى الله ﷻ؟ ولنؤكد ما أمكننا التأكيد على هذه النقطة: إن دين الإسلام يمنع المؤمنين منعاً باتاً من التماس المعونة من غير الله، ويدين بشدة مَن يتوسل إلى أمثاله من عباد الله»[١].

وفي ذمّ الثعالبي للفكر الخرافي الذي بثته الطرق حول تقديس بعض المعتوهين والمرضى والمشوهين واعتبارهم أولياء صالحين يقول: «...إن أمثال هؤلاء الناس يحظون بالعطف في جميع أنحاء العالم المتمدّن، أما في الأقطار الإسلامية فإنهم محل عبادة! وبعد وفاتهم تشيّدُ لهم الأضرحة في شكل قباب وتبنى لهم الزوايا وتحبّس الأوقاف على تلك المعالم، ويزورها عدد لا يحصى من البشر للتضرع والتوسل، وبالإضافة إلى ذلك فطوال مدة حياتهم يعتبر الناس من السعادة بمكان أكل فضلات الأطعمة التي لمستها تلك الأيدي والأفواه القذرة، فتراهم يجمعون تلك الفضلات بكل اغتباط. ويبادر المرضى والراغبون في العلاج إلى أكل تلك القاذورات المعتبرة في نظرهم بمثابة «الترياق» الصالح للعلاج والوقاية من جميع الأمراض[٢]...

---

(١) المرجع نفسه، ص٥٨.

(٢) ولقد شاهدت هذا الأمر عياناً في صغري، حيث أخذتني إحدى قريباتي ـ غفر الله لها ـ لزيارة أحد هؤلاء المعتوهين وهو «الولي الصالح» عمر فيّاش المعروف بالعاصمة التونسية، وذلك في أواخر الستينات. فأذكر أني رأيت منظراً قبيحاً ومرعباً لا زال عالقاً بذاكرتي، وقد أصابتني الصدمة والذهول حين تسللت من بين النساء المزدحمات على باب غرفة «الولي» ونظرت لأستكشف الأمر، فإذ بي أمام رجل عار، له شعر كثيف، يجر برجله سلسلة من حديد مثل السجناء، وهو كالجمل الهائج يتلفظ بكلام عجيب ويلفظ من فمه طعاماً وبصاقاً متناثراً، تتنافس النسوة الحاضرات على التقاطه للتبرك، وبجانب هذا الرجل المريض امرأة تقوده يمنة ويسرة وتلقمه الطعام كلما فرغ فاه، وتوزع على الناس ما سقط من الفتات «المبارك»، وقد نسج الجهلة والعوام خرافات=

وبعد وفاتهم تصبح منازلهم الأخيرة، أو الزوايا المخصصة لهم محاجّ للزائرين، مقدسة أكثر من بيت الله الحرام، فيقدم الناس من كل مكان لتعبئة الماء من الآبار أو الصهاريج التابعة للزوايا أو الأضرحة، ويصير ذلك الماء بمثابة البلسم الشافي من جميع العلل، وربما عمدوا إلى تابوت أو حلقة باب أو نافذة الشجرة التي كان يستظل تحتها «الولي» أو الصخرة التي كان يجلس عليها فعقدوا بها خيطاً أو خرقة أو قطعة من القماش، معتقدين أن تلك العقدة ستنشئ بين الزائر و«الولي» المتوفّى رباطاً وثيقاً يجبر «الولي» على إعانة صاحب ذلك الخيط أو الخرقة أو قطعة القماش»[١].

ثم يختم الشيخ الثعالبي نقده للصوفية، بالدعوة إلى التخلص مما أحدثته هذه الطرق من بدع وتحريفات، والعودة إلى أصول الإسلام الصحيحة، قائلاً: «حينما نبيّن للقارئ الخلاف الموجود بين المبادئ المستمدة من منابع الإسلام ذاته، وبين المبادئ التي تبثها الصوفية وأصحاب الطرق والفرق الإسلامية، فإننا نرجو أن نكون قد بلغنا الهدف الذي رسمناه لأنفسنا. كما نتمنى أن يتمكن الفكر الإسلامي المستند إلى أصول الدين من التخلص من جميع تلك الشوائب المجحفة والمضرّة التي لا طائل من ورائها، مما تنشره الطرق الصوفية، من مبادئ لا ترمي إلا إلى خدمة مصلحتها الخاصة. ونرجو أن يستفيد المسلمون من دراسة المبادئ الإسلامية المستمدة من القرآن والسنّة، دراسة صافية وصحيحة وفاضلة... وعندئذٍ سيقضى على الطرق الصوفية ويتمكن الفكر الإسلامي من المساهمة في الحضارة الإنسانية، وقد سبق له أن ساعد على تقدمها مساعدة فعّالة خلال القرون الإسلامية الأولى»[٢]. اهـ. وهكذا كان الشيخ الثعالبي رحمه الله

= حول هذا «الولي» العريان! ويعتقدون فيه البركة والصلاح والكرامات! وهذا من أعظم الجهل والترّهات التي كانت سائدة في الماضي القريب، وقد تراجعت ـ بفضل الله ـ في هذا العهد، وتقلصت كثيراً، ولله الحمد.

(١) المرجع نفسه، ص٧٨ ـ ٧٩.

(٢) روح التحرر في القرآن، ص٨٤ ـ ٨٥.

شديداً على كل مظاهر التخلف في أمته وحريصاً على جلب كل ما يصلحها ويرفع من شأنها.

كتاب «أليس الصبح بقريب»:

من أعظم دواوين الإصلاح في العصر الحديث، سطّره الشيخ الإمام العلاّمة محمد الطاهر بن عاشور[١]، أحد أعلام الزيتونة الأجلاّء رحمه الله. وقد جمع في هذا الكتاب القيّم زبدة أفكاره الإصلاحية التي شكّلت بمجموعها برنامجاً عملياً لإصلاح التعليم الزيتوني بالخصوص والنهوض بالعلوم الإسلامية عموماً. وعند عرضه لأسباب تأخر العلوم، ذكر الشيخ ابن عاشور رحمه الله أنّ انتشار الفكر الصوفي في العالم الإسلامي وما بثه في النفوس من تقديس لعلوم الباطن، جعل الناس يحتقرون العلوم الشرعية، ويزهدون فيما سوى علم التصوف، حيث قال رحمه الله: «**السبب العاشر**: انصباغ سائر المسلمين بالطرائق الصوفية، بحيث قلّ أن تجد مسلماً غير منتسب لطريقة منها[٢]، وذلك بثّ في نفوسهم الرضا بالموجود، وألهى

---

(١) هو سماحة الأستاذ الإمام محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، كان متبحّراً في العلوم الشرعية واللغويّة والأدبية والتاريخية، اعتنى كثيراً بإصلاح التعليم الزيتوني واجتهد عملياً في النهوض به. سُمّي الشيخ ابن عاشور: قاضياً مالكياً للجماعة سنة ١٩١٣م، ثم شيخاً لجامع الزيتونة سنة ١٩٤٤، ولما جاء الاستقلال عُيّن عميداً للجامعة الزيتونية وذلك سنة ١٩٥٦م. كان جمّ النشاط غزير الإنتاج متواضعاً. رحل إلى الشرق لأداء فريضة الحج، وزار أوروبا وإسطنبول وشارك في عديد المؤتمرات والأنشطة العلمية، وله تآليف عديدة؛ أشهرها: تفسير «التحرير والتنوير» و«مقاصد الشريعة»، و«أصول النظام الاجتماعي في الإسلام» و«أليس الصبح بقريب»... إلخ. توفي رحمه الله سنة ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م. انظر: ترجمته في الأعلام ٦/٢٧٤، وتراجم المؤلفين التونسيين ٣/٣٠٤.

(٢) قلت: والعجب من ضلوع بعض أهل العلم من الفقهاء ـ غفر الله لهم ـ في تكريس مثل هذه الظاهرة المقيتة، حيث يغرسون في عقول الناشئة وطلبة العلم مثل هذه التوجّهات. وانظر مثالاً على ذلك: مطلع «متن ابن عاشر» المقرر عند المالكية، إذ يقول ناظمه:

وبعد فالعون من الله المجيد ... في نظم أبيات للأمّي تفيد=

الناس بها وأصبحت غاية العلم؛ لأنهم احتقروا سائر العلوم إلا علوم المعرفة بالله ﷻ (الذي هو التصوف عندهم)، وعَوَّدَ النفوس على قبول ما لا يُفهم، والاقتناع به؛ لأن في كتب التصوف رموزاً ومُغْلقات ودعاوي لا دليل عليها، تُعلّم الناس سماع ما لا يُفهم، والاقتناع بكل ما يسمع، وأن من علوّ العلم أن لا يفهمه الإنسان، وأن ذلك من قصور في العقول لا في العلوم، وصارت هاته أخلاقاً ثابتة في المسلمين لا تنمحي منهم إلا بعد طول السنين ودوام نصح المرشدين»[١].

وزاد الشيخ ابن عاشور تأكيده على انحراف الفكر الصوفي وجنايته على العلوم النافعة بقوله: «**السبب الثاني عشر**: التهاون بعدة علوم نافعة، وقد نشأ هذا عن عدة أسباب سابقة؛ منها: «التقديس الصوفي» المتقدم، فإنّهم حقّروا علوماً عجزت عنها أقلامهم من العلوم العقلية العليا، والشرعية: كعلم أصول الفقه وعلم البلاغة والتاريخ، والعمران وأسرار التكليف ومقاصد الشريعة. أما العلوم المنقولة عن اليونان فأنت تعلم تنزّههم عنها. وأما العلوم الأدبية مثل: الشعر والكتابة وآداب المجالسة، فقد قضى عليها اعتبارهم الخوض فيها إضاعة زمان؛ لأن الجمود أراهم إياها شيئاً زائداً على الحاجة»[٢]. اهـ. وقد تعرّض الشيخ ابن عاشور رحمه الله لداء الجمود هذا وغيره من الأمراض التي ألمّت بالأمّة، وكيفية علاجها من منظور إسلامي في كتابه القيّم الآخر «أصول النظام الاجتماعي في الإسلام».

= في عقد الأشعري وفقه مالك وفي طريقة الجنيد السالك

ومثله قال الشيخ اللقاني في «جوهرة التوحيد»:

ومالك وسائر الأئمة كذا أبو القاسم هداة الأمّة

فواجب تقليد حبر منهم كذا حكى القوم بلفظ يفهم

وأبو القاسم هو الإمام الجنيد سيّد الطائفة الصوفيّة رحمه الله، فكما علينا ـ حسبهم ـ تقليد الإمام مالك في الفقه فكذلك نقلد الجنيد في التصوّف، فيكون المسلم الصادق مالكياً أو شافعياً أو حنبلياً أو حنفياً فقهاً، وجنيدياً أو شاذلياً أو قادرياً أو رفاعياً طريقة!

(١) «أليس الصبح بقريب»، ص١٥٧، وقد بدأ تدوينه سنة ١٩٠٢م، وكانت طبعته الأولى في ١٩٦٧م.

(٢) المرجع نفسه، ص١٥٨.

خصائص رسالة «المرآة لإظهار الضلالات»:

أما رسالتنا «المرآة» هذه، فتعتبر حلقة متمّمة لجهود العلماء التونسيين المصلحين في مطلع القرن العشرين، غير أن هذا العمل تميّز عن أقرانه ببعض الخصائص، نجملها فيما يلي:

١ ـ انفراد رسالة «المرآة» بتناول موضوع «بدع الصوفية» في هذه الحقبة بتونس؛ فحسب اطلاعي ـ والله أعلم ـ لم أجد مَن خصّ هذه القضية بتأليف مستقل غير الشيخ التوزري رحمه الله[١]، وقد أكّد هذه المسألة المستشرق الأمريكي الدكتور «أرنولد هـ. قرين» بقوله: «وكان كتاب «المرآة لإظهار الضلالات» للشيخ ابن المكّي المثال الوحيد للنقد الصريح للصوفية بقلم عالم تونسي قبل الحرب العالميّة الأولى»[٢]. اهـ.

٢ ـ وسطية مواقفها تجاه التصوف، حيث أن مؤلفها لم ينكر هذه المدرسة أصلاً ولم يحمل على جميع رموزها وأفكارها؛ بل نقدها بكل إنصاف مفرّقاً بين التصوف السني لدى الأوائل والتصوف البدعي عند المتأخرين، إذ يقول في مطلع الطبعة الثانية للرسالة: «إن التصوف الذي هو الوقوف عند الكتاب والسنّة لا ينكره مسلم، وإن المنكر: التصوف المخلوط مثل تصوف أهل زماننا، والذي لا يُحتاج في إنكاره إلى دليل». اهـ.

٣ ـ أصالة الرسالة وتميّزها بالوفاء للمدرسة المغاربية؛ فإن المتأمل في رسالة «المرآة» للشيخ التوزري رحمه الله يجدها متجذّرة في محيطها التونسي، سواء من حيث المرجعية العلمية التي لم تخرج عن المذهب

---

(١) قد تناول صاحب كتاب «العادات والتقاليد التونسية» محمد الحشايشي جملة من البدع، ثم قال (ص١٨٩): «...والحاصل عندنا بدع كثيرة وعوائد لم يأت الشارع بها، وقد جعلتها في رسالة خاصة». اهـ. ولكن علّق محقّق الكتاب بقوله: «لم نعثر عليها»!

(٢) العلماء التونسيون (١٨٧٣ ـ ١٩١٥م)، ص٨٤.

المالكي عموماً[١]، أو من حيث المنهجية التي عرض بها المؤلف مواقفه.

وقد تجلّت هذه الخاصية ـ التي ميّزت الرسالة ـ في المراجع التي اعتمدها المؤلف، والتي قامت أساساً ـ بعد الكتاب والسنّة ـ على أقوال أئمة المالكية[٢] يتصدرهم إمام المذهب: مالك بن أنس، ثمّ أعلام المذهب؛ مثل: سحنون وابن أبي زيد القيرواني وابن عرفة من تونس، والطرطوشي وابن العربي وابن الحاج والوَنشَرِيسي... إلخ، من بقية بلاد الإسلام.

وكلّ دارس لموضوع «البدع» يكتشف بعد التتبع والتحقيق أنّ المدرسة المالكية تميّزت عن سائر المدارس الفقهيّة بالحزم والشدّة في مقاومة المحدثات والبدع عبر التاريخ، حتّى أصبحت أقوال أئمتها حجّة لبقيّة المذاهب، وكتب علمائها أهمّ المراجع في هذا الشأن[٣].

أمّا منهجية المؤلف في تناول موضوع البدع، وطريقته في ضرب الأمثلة؛ فقد كانت واقعية ومستمدة من الحياة اليومية للتونسيين، ومتتبّعة

---

(١) أورد الشيخ التوزري رحمه الله كذلك أقوالاً لبعض أئمة المذاهب الأخرى؛ مثل: الغزالي من الشافعية، وابن وهبان من الحنفية. ولا ضير في أخذ بعضنا من بعض؛ لأنّ كلّ المذاهب صادرة عن الكتاب والسنّة، والعبرة بقوة الدليل لا بالتقليد الأعمى الذي به نضل السبيل.

(٢) لست متعصّباً لا للمالكية ولا لغيرها من المذاهب والاتجاهات، ولكني أكّدت على هذه المسألة لأدفع شبهة انتقاص أعلام الزيتونة المصلحين، حيث اتهمهم البعض بالتبعية لغيرهم في مشاريع الإصلاح، والتأثر بمذاهب أخرى، وهذه تهمة باطلة تجرد الفكر الإسلامي التونسي من خصوصياته، وتنفي عنه تصوره الخاص في إصلاح الذات ومقاومة البدع والخرافات. وقد سرت هذه الشبهة في عقول بعض الجهلة حتى أنّك إذا نبّهتهم عن بعض الانحرافات والعادات السيئة، أجابوك بقولهم: «نحن مالكية»! وكأن المالكية ـ عندهم ـ دراويش ومخرّفين ومخالفين لسنّة سيد المرسلين ﷺ، وما علم هؤلاء المساكين أن المالكية هم أشدّ المذاهب في أمر الابتداع وأكثرهم حرصاً على الاتباع.

(٣) وقد جمعت ـ بعون الله ـ مادّة هامّة في هذا الموضوع، يسّر الله إخراجها ـ قريباً ـ في دراسة علميّة مستقلّة.

لعاداتهم وتقاليدهم الخاصة، وهو واقع عليل اشتركت فيه جميع بلدان العالم الإسلامي في ذلكم العهد.

ونظراً لجرأة هذه الرسالة الإصلاحية الصغيرة وما تميّزت به من صدق العبارة وقوة الحجّة، فقد لقيت رواجاً كبيراً عند صدورها، وأقبل عليها الناس حتى طبعت مرتين، وأثارت جدلاً في الساحة التونسية وانتقدها بعض الشيوخ المتعصبين الرافضين للإصلاح[١]، غير أنّ الشيخ التوزري رحمه الله لم يتوان في إظهار الحق والتصدّي لجحافل الباطل، والردّ بشدّة على المناوئين[٢].

(١) مثل: صاحب «برهان الذاكرين» الذي حاول في هذه الرسالة الدفاع عن تصوفه البدعي؛ فأتى بأدلة فارغة وحجج واهية، وتجرّأ على الطّعن في بعض نصوص «المرآة» فافتضح أمره وكشف ما لديه من جهالات. ومؤلّف هذا «البرهان»! هو شيخ الطريقة محمد بن خليفة المدني الصوفي، الذي تنسب إليه الطريقة المدنية الشاذلية بتونس، أخذ عن بعض مشائخ الزيتونة، ثمّ اتصل بشيخ الطريقة العلاويّة المتفرعة عن الدرقاوية الشاذلية أحمد بن مصطفى العلاوي الجزائري، الذي ورد إلى تونس لطبع كتابه المسمّى: «المنح القدسيّة في شرح المرشد المعين بالطريقة الصوفية»، والذي ملأه بالخرافات والجهالات، فأعْجِبَ بتصوفه وسافر معه إلى الجزائر ليتفرّغ لخدمته، ثم نشر شطحاته الصوفية في عديد مدن الساحل والجنوب التونسي. وهكذا ضحّى شيخ الطريقة المدنية بشهادة التطويع من جامع الزيتونة، وزهد في العلم النافع لينفق قرابة نصف قرن في خدمة طريقته الصوفية، التي توّجها بتأسيس زاوية ببلدته.قصيبة المديوني بولاية المنستير بالساحل، التي دفن بها بعد موته سنة ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م. انظر: ترجمته في: تراجم المؤلفين التونسيين ١/٤.

(٢) انظر: افتتاحية الطبعة الثانية للرسالة الصادرة سنة ١٣٤٤هـ بالمطبعة التونسية.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المرآة
لإظهار الضلالات

تأليف
الشيخ عثمان بن المكي التوزري الزبيدي
المتوفى سنة ١٣٥٠هـ

النص المحقّق

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلّم

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله[١]، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومَن والاه.

وبعد، فهذه رسالة مشتملة على: مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة، سمّيتها: «**المرآة لإظهار الضلالات**»[٢].

(١) هذا نص الآية الكريمة التي تتحدث عن أهل الجنة: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

(٢) كتب عنوان الرسالة في طبعتها الثانية ـ التي اعتمدتها ـ هكذا «المرآت» بتاء مفتوحة، ولم أجد لها أي وجه في العربية، حيث أن كلمة «المرآة» ـ التي تعني الزجاج العاكس للصور ـ ترسم بتاء مربوطة، فلعله خطأ مطبعي، والله أعلم. أما اختيار هذا الاسم لهذه الرسالة فكأنه مقتبس من حديث النبيّ ﷺ ـ الداعي إلى التناصح ـ والذي رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٢٣٩) بلفظ: «**المؤمن مرآة أخيه**» وحسّنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٢/١٦٠، وكذلك الألباني في الصحيحة (٩٢٦).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المقدمة
في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١].

قال الغزالي[1]: أفهمت الآية أن مَن هجرهما خرج من

---

(١) قال فيه الإمام الذهبي: هو الشيخ الإمام البحر، حجة الإسلام أعجوبة الزّمان، زين الدين أبو حامد محمّد بن محمّد الطوسي الغزالي، الشّافعي، صاحب التصانيف والذكاء المفرط. اهـ. قلت: رحل من طوس بخراسان إلى نيسابور، ودرس على إمام الحرمين الجويني، وانتقل إلى بغداد، ثمّ تولّى التدريس بالمدرسة النظاميّة، ثمّ ذهب إلى الحجاز فبلاد الشام فمصر، ثم عاد إلى بلدته لينقطع إلى العبادة والتصنيف. ألّف الغزالي عدّة تصانيف أشهرها: «الإحياء» في الزهد والتصوّف، و«المستصفى» في أصول الفقه، و«تهافت الفلاسفة» في الرد عليهم. وقد انتقد الكثير من أهل العلم أفكاره الفلسفية وشطحاته الصوفية وتساهله في الأحاديث النبوية. والحقّ أن كتب هذا الإمام لا يُستغنى عنها لاحتوائها على خير كثير، ولذلك اعتنى بها كبار العلماء اختصاراً وتحقيقاً وتخريجاً. وكلّ يؤخذ من قوله ويُرَدُّ إلاّ المعصوم ﷺ، وقد ختم الإمام الذهبي ترجمة الغزالي بقوله: فرحم الله الإمام أبا حامد؛ فأين مثله في علومه وفضائله، ولكن لا ندّعي عصمته من الغلط والخطاء. اهـ. وتوفي رحمه الله سنة ٥٠٥هـ. انظر: ترجمته في: السير ٣٢٢/١٩، وشذرات الذهب ١١/٤ ـ ١٢، ومعجم المؤلفين ٢٦٦/١١.

المؤمنين[١]، ورُوي[٢] عن النبيّ ﷺ: أن «**التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس مؤمناً بالقرآن ولا بي**».

وقال ﷺ: «**ليس منّا مَن لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر**»[٣].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «**تقرّبوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، والقوهُم بوجوه مكفهرّة** ـ أي: عابسة ـ **والتمسوا رضا الله بسخطهم**»[٤].

وروى الأصبهاني مرفوعاً أيضاً: «**أيها النّاس، مُرُوا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا الله فلا يستجيب لكم، وقبل أن تستغفروه فلا يغفر لكم. إنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يَرفع رزقاً ولا يُقرّب أجلاً، وإن الأحبارَ من اليهود والرُّهبان من النَّصارى لما تركوا الأمر بالمعروف**

---

(١) هذا باختصار، ولفظ الإمام الغزالي رحمه الله كما جاء في الإحياء ٥/٧ يقول: فقد نعت الله تعالى المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية. اهـ. وقال ابن النحّاس رحمه الله في «تنبيه الغافلين» ص١٦: وفي ذكره تعالى [والمؤمنات] هذا دليل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على النساء كوجوبه على الرجال حيث وجدت الاستطاعة، والله أعلم. اهـ.

(٢) مصطلح «رُويَ» هذا يسمَّى في علم الحديث: «صيغة تمريض»، تفتتح به ـ عادة ـ رواية الحديث الضعيف ونحوه، بينما يستعمل العلماء صيغة الجزم عند رواية الحديث الصحيح والحسن بقولهم: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا. وهذا الحديث الذي أورده المؤلف رحمه الله لم أجده فيما توفر لدي من كتب السنّة، فالله أعلم به؟

(٣) أخرجه أحمد ٢٥٧/١، والترمذي (١٩٢٢)، وصححه ابن حبّان (٤٥٨)، وقال الأرناؤوط محقق شرح السنّة ٤٠/١٣: له شاهد عند أحمد ٣٢٣/٥، والحاكم ١٢٢/١، وسنده حسن، وحسنه المنذري والهيثمي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٨).

(٤) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٣٣٥١)، فيض ونسبه لابن شاهين في «الأفراد» مع تضعيفه، وضعفه المناوي في شرحه «التيسير» ٤٥٥/١، وكذلك الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٤٧٣).

والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عُمُّوا بالبلاء»[١].

ورُوي: **«إنّ الله تعالى أوْحَى إلى يُوشَع بن نون عليه السلام: إنّي مُهلك من قومك أربعينَ ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم، قال: يا ربّ، هؤلاء الأشرار، فما بالُ الأخيار؟ قال: إنّهم لم يغضبوا لغضبي، وكانوا يُؤَاكلونهم ويُشَاربُونهم»**[٢].

وقال تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾[٣] [الأنفال: ٢٥].

وفي «الرسالة» لابن أبي زيد القيرواني[٤]: «ومن الفرائض: الأمر

---

(١) أخرجه الأصبهاني بطوله في «الترغيب والترهيب» بسند ضعيف كما ذكر المنذري ٢٣٠/٣، وكذلك الطبراني وأبو نعيم كما في «فيض القدير» ٦٣٢/٥ للمناوي. قلت: وقد ثبتت الجملة الأولى من الحديث حيث حسنها الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٣٢٣٥)، و«التعليق الرغيب» ١٧٢/٣.

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، وكذلك أبو الشيخ عن إبراهيم بن عمرو الصنعاني كما في «تخريج الإحياء» ١٣/٧ للعراقي، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٢٨).

(٣) قال القرطبي في «التفسير» ٣٩١/٧ ـ ٣٩٣: «قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: أمر الله تعالى المؤمنين ألاّ يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمّهم العذاب. وقال علماؤنا: فالفتنة إذا عُملت هلك الكلّ، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار المنكر وعدم التغيير؛ فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]، وهذا يوجب ألا يؤخذ أحد بذنب أحد، وإنّما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب؟ فالجواب: أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فمن الفرض على مَن رآه تغييره، فإذا سكت عليه فكلّهم عاص، هذا بفعله وهذا برضاه». اهـ.

(٤) هو الإمام أبو محمّد عبدالله بن أبي زيد القيرواني، نسبة إلى مدينة القيروان بتونس، كان إمام المالكية في وقته، ملمّاً بالأصول والفروع حتّى لقب بـ«مالك الصّغير»، كان متمسّكاً بالسنّة شديداً على أهل الأهواء والبدع الذين انتشروا في عهده بسبب سيطرة العبيديين من الشيعة على الحكم. ألّف كتباً كثيرة أهمّها: «النّوادر والزيادات» مطبوع في خمسة عشر مجلداً، و«مختصر المدوّنة» ضمّنه آلاف المسائل، و«الرسالة» وهي أشهر كتبه، ألّفها في شبابه وسنّه سبعة عشر عاماً بطلب من شيخه المؤدّب مُحرز بن خلف، ومع أنّها أوّل تواليفه فقد بارك الله فيها وانتشرت في الآفاق وتنافس النّاس في=

بالمعروف والنهي عن المنكر على كلّ مَن بُسِطَت يَدُهُ في الأرض، وعلى كل مَن تصل يدُهُ إلى ذلك، فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه»[(١)].
وفي ابن عرفة[(٢)]: «هُوَ فَرْضُ كِفَاية، ومَن انفَردَ به تَعيّنَ عليه»[(٣)].

فمن الواجب أيضاً اتباع الحقّ والسنّة المحمّدية، واقتفاء آثار السلف الصالح ﷺ، فإنّ من عادتهم أنّ مَن اتبع السنّة أحبّوه واعتقدوه وعظّموه؛ ومَن كان على غير ذلك تركوه وأهملوه ومقتوه[(٤)].

حتّى كان مَن يريد الرفعة عندهم من الذين لا خير فيهم يظهر لهم الاتباع حتى يعتقدوه على ذلك كمتصوفة أهل زماننا.

= شرائها والعلماء في شرحها حتّى كُتبت بالذهب، وطبعت عدّة طبعات وترجمت إلى عدّة لغات. توفي رحمه الله سنة ٣٨٦هـ. انظر: ترجمته في: السّير ١٠/١٧، والأعلام ٢٣٠/٤، وشجرة النور ٩٦/١.

(١) الرسالة، ص٢٠١.

(٢) هو الشيخ محمّد بن محمّد بن عرفة الورغمّي، نسبه إلى قرية ورغمّة، إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره، كان متبحراً في الفقه والأصول وبقية العلوم مع الورع وكثرة العبادة، تولى إمامة جامع الزيتونة ـ عمّره الله ـ وتخرج عليه كثيرون. ألّف عدّة كتب أشهرها: «المبسوط» و«المختصر الكبير» و«الحدود». توفي رحمه الله سنة ٨٠٣هـ. انظر: الديباج المذهب ص٣٣٧، وشجرة النّور ٢٢٧، والأعلام ٢٧٢/٧.

(٣) تفسير ابن عرفة، ص٩٨/رسالة جامعية مرقونة بتحقيق جلال الدين العلّوش. وقال الإمام النووي رحمه الله عند شرحه لحديث مسلم ٢٣/٢: «**مَن رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»، قال: إنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كلّ مَن تمكّن منه بلا عذر ولا خوف. ثمّ إنّه قد يتعيّن كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلاّ هو؛ أو لا يتمكن من إزالته إلا هو كمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير في المعروف. قال العلماء ﷺ: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنّه؛ بل يجب عليه فعله فإنّ الذكرى تنفع المؤمنين. وقال العلماء: ولا يختصّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات [أي: النفوذ]؛ بل ذلك جائز لآحاد المسلمين. اهـ.

(٤) انظر: المدخل ٢١١/٣ لابن الحاج.

ثمّ إنّ الغالب من حال أهل هذا الزّمان ـ الذين انغمسوا في خابية أهل البدع ـ النّفور من الذي ينهاهم عن بدعهم وعوائدهم الذميمة، التي لم تصادف قولاً بالجواز ولو خارج مذاهب الأئمة المقتدى بهم؛ لأنّهم يزعمون إمّا أنّ الفقيه العامل ضيّق عليهم، أو أنّ ما قاله صاحب بدعتهم هو الصواب، ولربّما شتموه واستهزؤوا به[1].

---

(١) قلت: ثبت عن النّبيّ ﷺ قوله: «**إنّ الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء**»، قيل: مَن هم يا رسول الله؟ قال: «**الذين يصلحون إذا فسد النّاس**» [الصحيحة (١٢٧٣)]. فكلّ مَن أراد الصلاح أو الإصلاح في حالة بُعد الناس عن تعاليم الدين إلاّ وجُوبه بالرفض والإذاية من قبل الجهّال وأهل الضّلال؛ فعليه بالصّبر واحتساب الأجر، وهذه سنّة جارية قد عانى منها علماؤنا العاملون عبر العصور. ومن هؤلاء الأعلام الذين دافعوا عن الإسلام: الإمام أبو إسحاق الشاطبي المتوفى سنة ٧٩٠هـ، حيث شكا ـ في مقدمة كتابه القيم «الاعتصام» ـ غربة الدين في عصره وما لقيه من العداوة والبغضاء بسبب تمسّكه بسنّة خاتم المرسلين ﷺ، وممّا ورد في شكواه قوله رحمه الله: «فتارةً نُسبتُ إلى القول: بأنّ الدعاء لا ينفع ولا فائدة فيه، بسبب أنّي لم ألتزم الدعاء بهيئة الاجتماع في أدبار الصلاة حالة الإمامة، وسيأتي ما في ذلك من المخالفة للسنّة وللسلف الصالح والعلماء. وتارةً نُسبتُ إلى الرفض [التشيع] وبُغض الصحابة ﷺ بسبب أنّي لم ألتزم ذكر الخلفاء الراشدين منهم في الخطبة على الخصوص، إذ لم يكن شأن السلف في خطبهم، ولا ذكره أحد من العلماء المعتبرين في أجزاء الخطب. وقد سُئل «أصبغ» [الإمام المالكي المصري ت٢٢٥هـ] عن دعاء الخطيب للخلفاء المتقدمين؛ فقال: هو بدعة ولا ينبغي العمل به، وأحسنه أن يدعو للمسلمين عامة. قيل له: فدعاؤه للغزاة والمرابطين؟ قال: ما أرى به بأساً عند الحاجة إليه، وأمّا أن يكون شيئاً يُضمَد له في خطبته دائماً فإنّي أكره ذلك. ونصّ أيضاً «عز الدين بن عبدالسلام» [سلطان العلماء، ت٦٦٠هـ] على أنّ الدّعاء للخلفاء في الخطبة بدعة غير محبوبة. وتارةً أضيف إليّ القول: بجواز القيام على الأئمة [الثورة عليهم] وما أضافوه إلاّ من عدم ذكري لهم في الخطبة، وذكرهم فيها محدث لم يكن عليه مَن تقدم. وتارةً نُسبتُ إلى معاداة أولياء الله، وسبب ذلك أنّي عاديت بعض الفقراء المبتدعين المخالفين للسنّة، المنتصبين ـ بزعمهم ـ لهداية الخلق، وتكلمت للجمهور على جملة من أحوال هؤلاء الذين نُسبوا إلى الصوفية ولم يتشبّهوا بهم. وتارةً نُسبتُ إلى مخالفة السنّة والجماعة، بناءً منهم على أنّ الجماعة التي أمر باتباعها ـ وهي الناجية ـ ما عليه العموم، ولم يعلموا أن الجماعة ما كان عليه النبيّ ﷺ وأصحابه والتابعون لهم بإحسان، وكذبوا علي في جميع ذلك، أو وهموا، والحمد لله على كلّ حال». اهـ.

ولا عليه في ذلك، فإنّ الله يستهزئ بهم ويمدّهم في طغيانهم يعمهون، فهدى مَن وفّقه بفضله، وأضلّ مَن خذله بعدله؛ فهو مأجور على تنبيههم على معالم الشريعة وأمور الديانة؛ لأنّه من المجاهدين بلسانه في سبيل ربّ العالمين.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول

[في ذمّ البدع والمحدثات]

[حكم الاجتماع على الذكر]:

سُئِل الحسن البصري[١] عن «اجتماع جماعة من أهل السنّة والجماعة يقرؤون القرآن في بيت واحد، ويُصلّون على النّبيّ ﷺ، ويدعُون لأنفسهم ولجماعة المسلمين؟ فنهى عن ذلك أشدّ النّهي»[٢]؛ لأنّه لم يَكن من عمل السلف الصالح، وما لم يكن عليه عمل السلف فليس من الدين، فقد كانوا أحرص النّاس على الخير من هؤلاء، فلو كان فيه خير لَفَعَلُوه.

وقد قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. قال

---

(١) هو الإمام التابعي المشهور، كان سيد زمانه علماً وعملاً، كانَ فصيحاً وله حِكم غزيرة، أدرك عثمان وطلحة وبعض الصحابة ﷺ، وُلِد في خلافة عُمر ﷺ، وتوفي رحمه الله سنة ١١٠هـ وقد قاربَ التسعين، وكانت جنازته مشهودة. انظر: ترجمته في: «الحلية» ١٣١/٢، و«السير» ٥٦٣/٤.

(٢) أخرَجَ هذا الأثر ابن وضّاح في «البدع والنهي عنها» ص١٣ ـ ١٤، وأورده الشاطبي في «الاعتصام» ٢٩١/٢، والوَنشريسي في «المعيار المعرب» ٤٠/١١، وذلك بعد أن ساق فتوى الشاطبي التي استنكر فيها ما أحدثه بعض الصوفية من الغناء والرقص في حلقات الذكر، وبهذا يتضح وجه الاستشهاد بقولة الحسن البصري التي جاءت في هذا السياق. إذْ أنّ الاجتماع على الذكر والتلاوة بالآداب الشرعيّة من أعظم القربات التي حَثَّ عليها الإسلام، غير أنّ البدع الإضَافيّة التي أُحدثت هي التي تعكّرها.

مالك بن أنس: «فما لم يكن يومئذٍ ديناً، لم يكن اليوم ديناً، وإنّما يُعبَدُ الله بما شرع»[١]. وهَذَا الاجتماع لم يكُن مشروعاً قط[٢]، فلا يصحّ أَن يُعْبَد الله بِه.

[وجوب التمسك بالسنّة]:

وقَال ﷺ: «. . . **فعليكم بسُنّتِي، وَسُنّة الخُلَفَاء الرَّاشِدِينَ المَهْدِيّين، عَضُّوا عليهَا بالنّواجذ، وإِيّاكم ومُحدثات الأُمور؛ فإنّ كُلَّ مُحدثةٍ بِدْعَة، وَكُلَّ**

---

(١) جَاء في «الاعتصام» ٣٧/١ للشاطبي أنّ ابن الماجشون قال: «سمعتُ مالكاً يقول: مَن ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زَعَمَ أن محمداً ﷺ خَانَ الرسالة؛ لأنّ الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، فما لم يَكُن يومئذٍ ديناً فلا يكون اليوم ديناً».

(٢) قلتُ: أشهرُ مَنْ يقول بهذا من أهل العلم الإمام مالك رحمه الله، الذِي كان شديداً في هذه المسائِل ويعتمد كثيراً قاعدة «سدّ الذرائع» خشية الوقوع في المحرمات، فقد رَوى ابن وضّاح في «البدع» ص٤٥ أن أشهبَ قال: «كَانَ مالك يَكرَهُ كُلّ بدعة، وإن كانت في خير»، وذكر الونشريسي في «المعيار المعرب» ١٥٥/١ و٢٤٩/٨: أنّ «ابن لُبّ والقابُسي سُئِلاَ عن قراءة حزب القرآن في جماعة؟ فأجابَا: بأنّ قراءة الحزب في جماعة لم يُنكرها أحدٌ إلاّ مالك ـ على عادته في إيثار الاتباع ـ وجمهور العلماء على جوازها». وقال النّووي في شرحه لحديث مسلم ٢١/١٧ ـ ٢٢: «. . .**وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلُون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلاّ نزلت عليهم السكينة وغَشيتهم الرحمة وحَفّتهم الملائكة وذكرهم الله فِيمن عنده**»، قال: «وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وهو مذهبنا ومذهب الجمهور. وقال مالك يُكرَهُ، وتَأَوّلَهُ بعض أصحابه. ويُلحق بالمسجد في تحصيل هذِهِ الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى». اهـ. وعند شرحه للحديث ذاته نقل ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ٣٠٢/٢، عن تلميذ الإمام أحمد الفقيه حرب الكرمانِي المتوفى سنة ٢٨٠هـ أنه «رَأى أهل دمشق وأهل حمص وأهل مكة وأهل البصرة يجتمعون على القراءة بعد صلاة الصبح، لكن أهل الشام يقرؤون القرآن كلهم جُملة من سورة واحدة بأصواتٍ عالية، وأهل مَكة وأهل البصرة يجتمعون فيقرأ أَحدهم عشر آيات والناس ينصتون ثم يَقرأ آخر عشراً حتى يفرغوا. قال حرب: وكلُّ ذلك حسن جميل». اهـ. قال ابن رجب: «وقد أنكر ذلك مالك على أهل الشام. . . واستدلّ الأكثرونَ على استحباب الاجتماع لمدارسة القرآن في الجملة بالأحاديث الدالّة على استحباب الاجتماع للذكر». اهـ.

بِدْعَةٍ ضَلالَة، وَكُلّ ضلالةٍ في النّار»[(١)].

[حديث افتراق الأمّة]:

وقال عليه الصلاة والسلام: «**ستفترق أُمّتِي على بضع وسبعين فرقة، كُلّهم في النّار، إلاّ فرقة واحدة، وهي ما كانت على ما أنا عليه وأصحابي**»[(٢)].

---

(١) أخرجه أَبُو داود (٤٦٠٧)، وصححه الترمذي (٢٦٧٦)، والحاكم ٩٥/١، ووافقه الذهبي وابن حبّان (٥)، وابن عبدالبرّ في «جامع بيان العلم» ١١٦٥/٢، وكذلك الألباني في «الصحيحة» (٩٣٧). وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ١٢٠/٢: «في هذا الحديث أَمْرٌ ـ عند الافتراق والاختلاف ـ بالتمسّك بسنّته ﷺ وسنّة الخلفاء الراشدين من بعده، والسنة: هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسّك بما كان عليه هو ﷺ وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذِهِ هِيَ السنّة الكاملة، ولهذا كان السلف قديماً لا يُطلقون اسم السنّة إلاّ على مَا يَشمل ذلك كلّه». اهـ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، والترمذي (٢٦٤١)، وابن ماجه (٣٩٩٢)، وأحمد (١٢٠/٣)، وصححه جماعة من العلماء؛ منهم: العراقي وابن حجر والشاطبي وابن تيميّة، وكذلك الألباني في «الصحيحة» (٢٠٤). وقد شغل هذا الحديث العلماء قديماً وحديثاً، واختلفوا حوله اختلافاً كبيراً. فمنهم مَن صححه واعتمده أصلاً لتصنيف الفِرق والملل مع تكلّف إيصالها إلى رقم (٧٣). ومن أهل العلم المُحققين مَن طعنَ في سَند هذا الحديث ورَدّ بالخصوص زيادة: «**كلها في النار إلا واحدة**». ومن المصائب أنّ العديد من الجماعات الإسلامية اتخذت هذا الحديث سنداً للطعن في بعضها البعض، وادعاء كل فرقة منها أنها النّاجية، وأنّ غيرها هالكة! وما دام مصيرها إلى النّار فهي في عِدَادِ الكُفّار! لأجل هذا رَدَّ العلاّمة اليمني ابن الوزير رحمه الله الحديث عامّة وهذه الزيادة خاصّة، حيث قال في كتابه القيّم «العواصم والقواصم» ١٨٦/١ ـ وهو يتحدث عن فضل هذه الأمّة ـ: «وإيّاك والاغترار بـ«**كلها هالكة إلاّ واحدة**»؛ فإنها زيادة فاسدة، غير صحيحة القاعدة، ولا يُؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة! وفي رد الإمام ابن حزم الأندلسي رحمه الله على مَن يُكفّر النّاس بسبب الخلاف في بعض الاعتقاديات، ذكر أنّ من الأشياء التي يَحتجّ بها هؤلاء حديثين يعزونهما إلى النّبيّ ﷺ وهما: «**القدريّة والمُرجئة مَجُوسُ هذِهِ الأمّة**»، و«**تفترق هذِهِ الأمّة على بضع وسبعين فرقة، كلها في النار حَاشا واحدة فهي في الجنّة**». ثم قال ابن حزم ـ كما في «الفِصل» ٣/ ٢٩٢ـ: هذان حديثان لا يَصحّان أصلاً من طريق الإسناد، وما كان هكذا فليس حجّة. اهـ. وأورد الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره ٢٧١/٣=

[ذم الابتداع في الدين]:

وَقال بَعضُ المُفسرين ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: أهل البدع[١].

وعن عطاء الخُرسَانِي: «لَمَّا نَزَلَ قوله تَعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء: ١١٠]،

= حديث الافتراق هذا وسكت عنه، فلم يصفه بحسن ولا صحة. وذكر الإمام الشوكاني رحمه الله قول ابن كثير في الحديث ثم قال ـ كما في «فتح القدير» ٢/ ٥٩ـ: قلت: أمّا زيادة: «**كلها في النار إلا واحدة**»؛ فقد ضعّفها جماعة من المحدثين، بل قال ابن حزم: إنها موضوعة. اهـ.

قُلتُ: وعلى فرض صحة هذا الحديث، وبزيادته المختلف حولها، فعليك أيها المسلم أنْ تفْقَهَ هذا النص الشرعي، وتتقيَ الله في تنزيله على واقع المسلمين، وذلك بالتزام ثلاثة ضوابط:

١ ـ أن تتفاءل وتَرجُو الخير للأمّة الإسلاميّة التِي هي خير أمّة أُخرجت للناس، وتُحسن الظنّ بها فهي أمّة مرحومة وفضائلها كثيرة، وبالرغم من تفرّقها قادرة ـ بعون الله ـ على الاجتماع على الحق والتعاون على البر والتقوى إذا توفّرت لها الأسباب؛ فكُن من المساهمين في وحدتها ولا تتورّط في تشتتها وتنافرها.

٢ ـ أن تجتهد في اتباع الحق والتزام الصواب، ولكن إيّاك والاغترار واحذَرْ الرضا عن النّفس، والأمن على مصيرك بدعوى الانتماء إلى الفرقة النّاجية! ولا تحتقر أحداً من المسلمين فقد يكون عند الله مقبولاً وأنت من الممقُوتين.

٣ ـ ألاّ تتسرَّعَ في تبديع الناس وتكفيرهم لِخُطورة هذا الأمر، واعلم أنّ معظم هذِهِ الفِرق ـ مع انحرافها ـ جزء من أمّة محمّد ﷺ بدليل قوله: «**تفترق أمّتي**»، وكونهم «**في النّار**»، لا يعني بالضرورة كفرهم أو خلودهم فيها؛ لأنّ عُصاة الموَحّدين قد يدخلُونَ النّار ثم بعد تطهيرهم من الذنوب يخرجون منها بعفو الله تعالى أو بشفاعة أحد الشافعين، وذلك كله فضل أرحم الراحمين على أمة محمد خاتم المرسلين ﷺ. فعِوَضَ أن نشغل أنفسنا بتصنيف الناس وتجريح الآخرين؛ فَلْنُحَاسب أنفسنا أولاً، ثم لِنَجتهد في إصلاح المسلمين وجمع كلمتهم على الحق المبين، والله لا يضيع أجر المحسنين.

(١) قال القرطبي في تفسيره ١/١٥٠: «قيل: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ باتباع البدع، و﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ عن سُنن الهُدَى. قلت: وهذا حسنٌ، وتفسير النّبيّ ﷺ أولى وأعلى وأحسن». اهـ.
قلتُ: يُشير القرطبي رحمه الله إلى حديث النّبيّ ﷺ: «إنّ ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: **اليهود**، و﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾: **النّصارى**»، صححه ابن حبّان (٧٢٠٦)، والألباني في «صحيح الترمذي» (٢٣٥٣).

صرخ إبليس صرخةً عظيمة، اجتمع إليه فيها جُنُوده من أقطار الأرض قائلين: ما هذِهِ الصرخة التي أفزعتنا؟ قال: أمر نزل بِي، لم ينزل قط أعظم منه! قالوا: وما هو؟ فتلى عَليهم الآية، وقال لهم: هل عندكم من حيلة؟ قالوا: ما عندنا من حيلة. قال: اطلُبوا فإنِّي سأطلبُ. قال: فلبثُوا ما شاء الله، ثم صَرخَ فاجتمعوا إليه، وقالوا: ما هذِهِ الصرخة التي لم يُسْمَع منك مثلها إلاّ التي قبلها؟ قال: فهل وَجَدتم شيئاً؟ قالوا: لا، قال: لكنِّي قَد وَجَدتُ، قالوا: وما وَجَدْتَ؟ قال: أُزَيِّنُ لهم البدعة التي يتخِذُونها ديناً ثم لا يستغفرون»[1]. أي: لأنّ صاحبَ البدعة يراها ـ بِجهله ـ حقًّا وصواباً، وَلا يراها ذنباً حتى يستغفر الله[2].

وقد جاء في الحديث: «**أَبى اللَّهُ أنْ يَقْبَل عَمَل صَاحِبَ بِدْعَةٍ حتى يَدَعَ بِدْعَتَهُ**»[3]، أي: لا يُثيبُهُ على عَمَله المطلوب منه ما دام مُتلَبِّساً بتلك البدعة.

---

(١) أخرج الدارمي في سننه ١٠٣/١ عن الأوزاعي قال: قال إبليس لأوليائه: من أي شيء تأتون بني آدم؟ فقالوا: من كلّ شيء، قال: فهل تأتونهم من قبل الاستغفار؟ فقالوا: هيهات، ذاك شيء قرن التوحيد، قال: لأبثنّ فيهم شيئاً لاَ يستغفرون منه. قال: فبثّ فيهم الأهواء. اهـ. وفي حديثه عن الوسائل التِي ينال بها إبليس من الإنسان ذكر ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» ٣٧٢/١ أنّ: إحداها ـ وهي غاية مُراده ـ: أن يحول بينه وبين العلم والإيمان، فيُلقيه في الكُفر، فإذا ظفِرَ بذلك فرغ منه واستراح؛ فإن فاتته هذِه وهُدِي للإسلام حرصَ على تلوِ الكفر، وهي البدعة ـ وهي أحبُّ إليه من المعصية، فإنّ المعصية يُتابُ منها والبدعة لا يُتابُ منها ـ؛ لأنّ صاحبها يَرى أنه على هدى. وفي بعض الآثار: يقول إبليس: أهلكت بني آدمَ بالذنوب، وأهلكوني بالاستغفار، وبلا إله إلاّ الله، فلمّا رأيتُ ذلك بَثثتُ فِيهم الأهواء فهم يذنبون ولا يتوبون؛ لأنهم يحسبُون أنهم يحسِنون صُنعاً. اهـ.

(٢) روى ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» ص٣٠. أن «سفيان الثوري قال: البدعة أحبّ إلى إبليس من المعصية، المعصية يُتابُ مِنها والبدعة لا يُتابُ منها».

(٣) رواه ابن ماجه رقم (٥٠) وفي سنده ضعف، وقد صحّ الحديث بلفظ: «**إنّ اللَّهَ حَجَبَ التوبَةَ عن كلّ صاحب بدعة حتى يَدَعَ بدعتَهُ**». وقال عنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٨٦/١: رواه الطبراني وإسناده حسن، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٦٢٠).

وأخرجَ أبو نعيم: «**أَهْلُ البِدَع شَرُّ الخَلْقِ والخليقة**»(١).

وأخرجَ غيره: «**أصحابُ البدع: كِلاَبُ النَّار**»(٢).

[نقد الطرطوشي للصوفية]:

وفي «المِعيار»(٣): من البدع المنكرة المحرّمة: الرقص بالذكر. قال الأستاذ أبو بكر الطرطوشي(٤): «مَذهب الصوفيّة بطالة وجهالة وضلالة، فما الإسلام إلاّ كتاب الله وسنّة رسول الله ﷺ، وأمّا الرقص والتواجد فأول مَن أحدثه أصحاب السامِري(٥)، فإنهم لمّا عَبدوا العجل صاروا يرقصون حوله

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٩١/٧ وضعفه المناوي تبعاً للسيوطي في شرحه «التيسير» ٣٨٣/١، وكذلك الألباني في «ضعيف الجامع» (٢١٠٤).

(٢) أورده السيوطي في «الجامع الصغير»/فيض (١٠٨٠) ونسبه لأبي حاتم الخزاعي في «جُزئِه» وضعفه، وكذلك الألباني في «ضعيف الجامع» (٨٨٥)، وقال المناوي في شرحه «الفيض» ٦٥٨/١: المُبتدعة أعظم جرماً من الفساق وأشد ضرراً، فَفِتنة المُبتدع في أصل الدين، وفتنة المُذنب في الشهوات. والمبتدع قصد للنّاس على الصراط المستقيم يَصُدّ عنه، والمذنبُ ليس كذلك. والمبتدع قادح في أوصاف الربّ وكماله، والمذنب ليس كذلك. والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول ﷺ، والعاصِي ليس كذلك. والمبتدع يقطع على الناس طريق الآخرة، والعاصِي بَطِيء السير بسبب ذنوبه. اهـ.

(٣) واسمه بالكامل: «المِعيار المُعرَب والجامع المُغرب عن فتاوى أَهل إفريقيا والأندلس والمغرب»، لأبي العباس أحمد الونشريسي (ت: ٩١٤هـ).

(٤) هو الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي، أصله من طُرطوشة بالأندلس ثم استوطن مصر، من كبار فقهاء المالكيّة، كان شديداً في الحق ومحارباً للبدع والأهواء، ألّف عدة كتب نافعة أشهرها: «سراج الملوك»، و«الحوادث والبدع»، وتوفي رحمه الله سنة ٥٢٠هـ. ترجمته: الشجرة ١٢٤، والديباج ٢٤٤/٢.

(٥) السامري، قيل: إنه لُقِّبَ بهذا نسبة إلى سَامُرَة بالعِراق. ورُوِيَ عن ابن عباس ﷺ أنه كانَ من قوم يَعبُدُون البقر. وعن قتادة أنه صَار من عظماء بني إسرَائيل - أي: بعد إيمانه - ولكنه نَافقَ بعدمَا قطع معهم البحر، وقد أشار القرآن إلى فعلته بقوله: ﴿وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥]، حيث أمر اليهود - بعد ذهاب موسى عليه السلام - بعبادة تمثال عجل صنعه لهم من حُلِيهم ودعاهم إلى الرقص حوله والتواجد. انظر: تفسيري الطبري ٤٥٢/٨، وابن كثير ٣٠٦/٥.

ويتواجدون. فهو دين الكفّار وعبّاد العجل. فينبغي للسلطان أو نائبه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يُعينهم على باطلهم. وهذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وابن حنبل وغيرهم من أئمّة المسلمين ﷺ أجمعين»[(١)].

[حكم مَن يستحل الرقص]:

وَقال شيخ الإسلام ابن وَهَبَان[(٢)] في منظومته «الوهبانيّة»:

ومَنْ يَستَحِلُّ الرّقْصَ قَالُوا بكُفْرِهِ وَلاَ سِيَّمَا بِالدُّفِّ يَلْهُو وَيُزْمِرُ[(٣)]

---

(١) اشتهرت قولة الإمام الطرطوشي هذه، وتناقلها عنه معظم العلماء الذين انتقدوا الصوفية بعده. وقد أوردها بتمامها: الونشريسي في المعيار ١٦٣/١١، واختصرها القرطبي في التفسير ٢٣٧/١١ ـ ٢٣٨، وعنه ابن الحاج في المدخل ١٠٠/٣، والنُّوري الصفاقِسي في حكم السماع ص١٩، وأبو الحسن الصغير في ذمّ البدعة ص٢٣٦، وكذلك محمد الحنفِي في الصواعق المحرقة ص٣٤ .هذا وقد حاول شيخ الطريقة محمد المدانِي في رسالته «برهان الذاكرين» ص٥٣ و٥٤ ـ عَبَثاً ـ التشكيك في هذا النّقل عن الطرطوشي؛ لأنه قارنَ بين ما في «المرآة» وما وردَ فِي تفسير القرطبي مختصراً، ولو عادَ إلى الأصل الذِي نقل عنه المؤلف لما وقع فِي هذا الوهم!

(٢) هو الشيخ عبدالوهّاب بن أحمد بن وهبان الدمشقيّ، فقيه حَنَفِي، مَهَرَ في العربيّة والفقه والقراءات، دَرَّسَ وَوَلِي القَضَاء في حَمَاة، وكان مشكور السيرة. من تصانيفه الكثيرة: «نهاية الاختصار في أوزان الأشعار»، و«كشف الأستار فيما اختاره البزّار» في القراءة، وأشهر مؤلفاته «المنظومة الوهبانية»، وهي قصيدة رائيّة من الطويل بَلغت ألف بيت، جمع فيها غرائب المسائل في فروع الفقه ونظمها تحت عنوان: «قيد الشرائد ونظم الفرائد» ثمّ شرحها في مُجلدين وسمّاها: «عقد القلائد في حل قيد الشرائد». وتوفي رحمه الله في نحو الأربعين من عمره سنة ٧٦٨هـ. ترجمته في: شذرات الذهب ٢١٢/٦، ومعجم المؤلفين ٢٢٠/٦، والأعلام ١٨٠/٤.

(٣) قال العلاّمة ابن عابدين في حاشيته «ردّ المحتار على الدرّ المختار» ٣٠٧/٣: قوله «ومَن يستحل الرقص قالوا بكفره»، المراد به: التمايل والخفض والرفع بحركات موزونة كما يفعله مَن يُنْتَسَبُ إلى التصوف، وقد نقل في البزّازيّة عن القرطبي إجماع الأئمة على حرمة هذا الغناء وضرب القضيب والرقص، قال: ورأيت فتوى شيخ الإسلام جلال الملّة والدين الكرمانِي أنّ مستحل هذا الرقص كافر». اهـ.

[حكم التحبيس على الصوفية]:

ثمّ قال في «المعيار» ما مُحصّله عن جماعة من الشيوخ أنّ: «مَن حَبّسَ زاوية أو غيرها على فقراء الوقت، فحبسه باطل؛ لأنه على معصية»[1].

[بدعة تبرّج النساء]:

ومنها ـ أي: من البدع المنكرة المعتادة في الشوارع والمحلات ـ: خروج النّساء بأنواع الزينة البادية، وأسباب التجمّل الظاهرة، على حال

---

(١) بالغ المؤلف رحمه الله في اختصار هذِهِ الفتوى، ونظراً لأهميّتها فإنّي أسوقها للقارئ. قال في «المعيار» ٩٩/٧ ـ ١٠٠ ـ ١٠١: «سُئِل الأستاذ أبو عبدالله محمد الغرناطِي المعروف بالحَفّار (ت٨١٠هـ)، عن رجل حبّس أصل توت على ليلة مولد سيدنا محمّد ﷺ ثمّ مات المحبّس، فأراد ولده أن يتملّك أصل التوت المذكور، فهل له ذلك أم لا؟ فأجابَ: ليلة المولد لم يكن السلف الصالح ـ وهم أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم ـ يجتمعون فيها للعبادة، ولا يفعلون فيها زيادة على سائر ليالي السنة؛ لأنّ النّبيّ ﷺ لاَ يُعَظَّمُ إلاّ بالوجه الذِي شُرِعَ فيه تعظيمه، وتعظيمُه من أعظم القُرَب إلَى الله؛ لكن يُتقرّبُ إلى الله بمَا شُرِع... وما لم يُشرع لا يُفعل، إذْ لا يَأتي آخر هذِهِ الأمّة بأهدَى مِمّا أتى به أوّلها. ولَو فُتِح هذا الباب لجاء قوم فقالوا: يوم هجرته إلى المدينة يوم أعزّ الله فيه الإسلام فيُجْتمع فيه وَيُتَعَبّدُ. ويقول آخرون: الليلة التي أُسرِي به فيها حَصل له من الشرف مَا لاَ يُقدّر قدره، فتحدث فيها عبادة، فلا يقف ذلك عند حد. والخير كله في اتباع السلف الصالح الذين اختارهم الله له، فما فعلوا فعلناه وما تركوا تركناه. فإذا تقرر هذا ظهر أنّ الاجتماع في تلك الليلة ليس بمطلوب شرعاً، بل يُؤمر بتركه. وَوُقوع التحبيس عليه ممّا يحمل على بقائه واستمرار ما ليس له أصل في الدين، فمحوه وإزالته مطلوب شرعاً. ثمّ هاهنا أمر زائِد في السؤال أنّ تلك الليلة تُقامُ على طريقة الفقراء، وطريقة الفقراء [أي: الصوفية] في هذِهِ الأوقات شنيعة من شنع الدين؛ لأنّ عهدهم من الاجتماع إنما هو الغناء والشطح، ويقررون لعوام المسلمين أن ذلك من أعظم القربات في هذِهِ الأوقات وأنها طريقة أولياء الله... وهم يكذبون في ذلك عليهم ليتوصلوا إلى أكل أموال الناس بالباطل؛ فصار التحبيس عليهم ليقيمُوا بذلك طريقتهم تحبيساً على ما لا يجوز تعاطيه؛ فيبطل ما حُبّسَ في هذا الباب على غير طريقته، ويُستحَبُّ للمُحَبّس أن يصرف هذا الأصل من التوت إلى باب آخر من أبواب القُربات الشرعيّة». اهـ.

اختيال في المشي، واستعمال الطيب[١].

واجتماعهُنّ في مقابر الزوايَا والجبَّانات، والمواضع التي يُتخَذُ مِنها مجالس[٢] للنّزهة على مَن يمرّ بهنّ من الشبّان والرجال[٣].

---

(١) المعيار ٢/٤٩٩، قلتُ: حفظاً لكرامة المرأة وصيانة لمشاعر الرجل ودرءًا لكلّ ما يمس الأعراض، نهى الإسلام عن خروج النساء متبرجات أو متعطرات؛ فقال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، قاعدة أساسيّة تمنع على المرأة كل الحركات والتصرفات والهيئات المثيرة التي تلفت نظر الرجال أو تفتنهم. وقد نهى النّبيّ ﷺ المسلمات عن التعطّر للمسجد حيث العبادة والخشوع، فقال: «**إذا شهدت إحداكنّ المسجد فلا تمسّ طيباً**» [مسلم: (٤٤٣)]، فما ظنّك بأماكن اللهو والفتنة. وثبت في صحيح ابن حبان (٤٤٢٤) وغيره عن النّبيّ ﷺ أنه قال: «**أيُمَا امْرأةٍ استعْطَرت، فَمرّت على قوم لِيَجدُوا رِيحَهَا فهي زانية، وكلّ عَين زانية**»، وفي هذا الحديث ذمٌّ بالغ لمن هذِهِ صِفتها، حيث جعلها النّبيّ ﷺ: «**زانية**»؛ لأنها ـ كما قال المناوي في الفيض ٥/٣٣ ـ: هَيّجَت شهوة الرجال بعطرها، وحَمَلتهم على النظر إليها، فكلّ مَن ينظر إليها فقد زنى بعينيه، ويحصل لها إثم ذلك؛ لأنها حملته على النظر إليها وشوّشت قلبه. اهـ. قلتُ: ومن العجيب أنّ الكثير من النّساء يهملن التجَمّل وحسن التبعّل لأزواجهن في البيوت، وإذَا خَرَجْنَ أتينَ بكلّ أنواع الزّينة! وهذا يحرمهن السعادة والأجر ويُوقعهنّ في الفتنة والوِزر.

(٢) في أصل الرسالة «مواضع»، والتصحيح من «المعيار».

(٣) المعيار ٢/٥٠٠، قلتُ: إذا كانت المرأة برفقة محرم، وهي متسترة فلا حرجَ عليها في التمتع بالنّزهة والترويح عن النّفس في الحدائق العامّة أو المنتزهات مع الحفاظ على الآداب الإسلاميّة. أمّا إذَا انفردت بنفسها، أو تعمّدت ملاقاة الرجال في مواطن مشبوهَة، فهي تأثم بذلك وتُعرّض نفسها للتُّهَم. ومن المخالفات الشرعيّة في هذا الباب: تقليد بعض الشبّان الملتزمين الأعمى لفسّاق الأشرطة والمسلسلات، حيث ترى بعضهم يتأبّط ذراع فتاة مُحجّبة وهو يُغازلها ويداعبها أمام النّاس بلا حياء. وقد ثبت في الصحيحين أنّ النّبيّ ﷺ قَام من اعتكافه في المسجد لِيُشَيّع إحدَى زوجاته إلى بيتها ـ ليلاً ـ، فمَرّ به رَجُلان من الأنصار، فقال لهما ﷺ: «**عَلى رِسْلِكُمَا، إنّمَا هِي صَفِيّةُ بنتُ حُيَيٍ**»، فقالا: سُبحان الله يا رسول الله ـ وفي رواية ـ: هل نظُنّ بك إلاّ خيْراً! فقال النّبيّ ﷺ: «**إنّ الشيطان يَجري من الإنسان مَجْرَى الدّم، وَإنّي خَشِيتُ أنْ يَقْذِفَ في قُلُوبكما شرًّا**». وذكر ابن حجر ـ في «الفتح» ٤/٢٨٠ ـ من فوائد هذا الحديث: أنّ فيه التحرّز من التعرّض لسوء الظنّ. قال ابن دقيق العيد: وهذا متأكد=

[بدعة الخمّارات وديار المومسات]:

وأقبح من هذا وأشنع: فتح حانات الخمر[١]، وديار المومسات في الشوارع علانية[٢]، واسترسال السكارى في مخالطة النّاس[٣]. قال مُؤلفُه[٤]: ويَكثُر ذلك مع الميْسر في شهر رمضان المعظم في تونس.

[بدعة اتخاذ الثياب الرقاق]:

ثم قال في «المعيار»[٥]: ومنها: اتخاذ الثياب الرقاق. وقد كانُوا

= في حق العلماء ومَن يُقتدى به، فلا يجوز لهم أن يفعلوا فعلاً يوجب سوء الظنّ بهم، وإن كان لهم فيه مخلص؛ لأنّ ذلك سبب إلى إبطال الانتفاع بعلمهم. اهـ. قلت: وأهل الدين في عصرنا قدوة لكثير من النّاس، فعليهم أن يتقوا الله في أنفسهم ويجتنبوا الشبهات حفظاً لأعراضهم وصيانة لدينهم الذي هو أمانة في أعناقهم.

(١) لم يكتف الإسلام بتحريم شرب الخمر، بل حرّم كذلك الاتجار فيها ولو مع غير المسلمين، فلا يجوز للمسلم أن يبيع الخمر أو يشتريها أو ينتجها أو يُصَدّرها أو يُوَرّدها. ويحرم عليه قبول الخمر هديّة ولو من قريب عزيز، وكذلك إهداءها ولو لغير المسلم. وقد ثبت في «صحيح ابن حبان» (٥٣٥٦): «**إنّ اللّه تعالَى لَعَنَ الخَمْرَ، وعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَها، وحَامِلَها، والمَحمُولَةُ إليه، وشارِبَهَا، وبَائِعَهَا، ومُبْتاعَهَا، وسَاقيَهَا، ومُسْقاهَا**».

(٢) حرص الإسلام على صيانة الأمّة وحفظها من كل عوامل التردّي والانحلال الخُلُقي؛ فَرغَّبَ في الزواج الحلال وأباح تعدّد الزوجات. وحَرّم بالمقابل الزنا وسَدَّ كلّ الذّرائع المؤدّية إليه؛ مِثلَ: العُريْ والاختلاط والخلوة والنظرة المحرمة؛ فقال الله تعالى ـ في أبلغ عبارة ـ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء: ٣٢]، وشرع لذلك عقوبات وحُدُوداً شديدَة، ورَهّبَ من نشر الفساد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩]. كل ذلك تحصيناً للأعراض وتطهيراً للمجتمع من الفساد والفوضى واختلاط الأنساب؛ فأين نحن من هذه التعاليم! وقد صار الفُجور صناعة العصر الحديث، يُرَوَّجُ لها بكلّ الوسائِل، والأخطر من ذلك أن أعداء الإسلام ـ في حربهم ضِدّنَا ـ يُوظّفون سلاح نشر الرذيلة مثل الأسلحة العسكريّة أو أشد، وقد سمعنا كثيراً عن الأشرطة الإباحيّة التي غَزَتْ فِلسطين والعراق بالتزامن مع دخول دبّابات المُحتل!

(٣) انظر: «المعيار» ٢/٤٩٨.

(٤) أي: الشيخ التوزري رحمه الله، مُؤلف كتاب «المرآة» هذا.

(٥) ج٢، ص٤٧٩.

يَكْرَهُونَ الثيابَ الرقاق، ويَقولون: «الثياب الرقاق لباس الفسّاق»، «مَنْ رَقَّ ثوبُه رَقَّ دينُه»[١].

[بدعة لبس ثوب الشهرة]:

ومنها[٢]: أن يتخذ لِلباسِه ثوبَ شُهرة، فقد وَرَدَ في الحديث: «**مَنْ لَبِسَ ثَوبَ شُهرة كَسَاهُ اللَّهُ يَومَ القِيامَة ثوبَ ذُلٍّ وصَغَار، ثم أَشْعَلَهُ عليه نَاراً**»[٣].

---

(١) من الطرق المؤدية إلى الفتنة والتي سَدّها الإسلام: ارتداء الملابس الشفّافة الرقيقة التي تُظهر البشرة، وكذلك الضيّقة المحَدّدة لحجم الجسم، وقد شاع هذا البلاء ـ في عصرنا ـ لدى الإناث والذكور، ويشتد تحريمه ـ بالخصوص ـ على النساء؛ لأنّ هذا اللباس لا يَفِي بواجب الستر والحجاب المطلوب، فهو والعُري سَواء، والمرتدية لذلك يُخافُ عليها من النّار لحديث النّبيّ ﷺ القائل: «**صِنْفَانِ مِنْ أهل النّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَومٌ مَعَهُم سِياط كأذناب البقر يَضربُونَ بها النّاس. ونِسَاء كاسِياتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلاتٌ مُمِيلاتٌ، رُؤُوسُهنَّ كَأسنِمَة البُخت المائلة، لاَ يَدْخُلْنَ الجَنّة ولا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وإنّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كذَا وكذَا**» [مسلم: (٢١٢٨)]. قال ابن عبدالبرّ في «التمهيد» ١٣/٢٠٤: «أَرَادَ ﷺ النساء اللواتي يَلبسن من الثياب الشيءَ الخفيف الذِي يَصف ولا يستر، فهنّ كاسيات بالاسم، عاريات في الحقيقة». اهـ.

(٢) «المعيار» ٢/٤٨٩.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٦٠٧) من حديث عبدالله بن عمر ﷺ بلفظ: «**مَنْ لَبِسَ ثَوبَ شُهرة في الدنيا، أَلْبَسَهُ الله ثَوبَ مَذَلّة يَومَ القيامة، ثُمّ أَلْهَبَ فِيه نَاراً**»، وحسنه المنذري في «الترغيب» ٣/١١٦، والألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢٩٠٦). قلتُ: «ثوب الشُهرة»: هو الثوب الذِي إذا لبسه الإنسان اشتهر به بين النّاس لمخالفته لون أو شكل ملابسهم المتعارف عليها، ويَكون عَادة لأجل الظّهور. قال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٢/١١٣: والحديث يَدُلّ على تحريم لبس ثوب الشهرة، وليس هذا الحديث مختصاً بنفيس الثياب بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوباً يخالف ملبوس الناس من الفقراء ليراه النّاس فَيَتعَجّبُوا من لباسه ويعتقدوه. اهـ. وقال ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص٢١٦): وقد كان في الصوفيّة مَن يجعل على رأسِهِ خرقة مكان العمامة وهذا أيضاً شهرة؛ لأنه على خلاف لباس أهل البلد، وكل ما فيه شُهرة مَكروه. اهـ. وقال (ص٢١٥): وفي الصوفيّة مَن يبالغ في تقصير ثوبه وذلك شهرة أيضاً، ثم ساق قصة تعمُّدِ التابعي الجليل وسيد العلماء في زمانه الإمام أيّوب السختياني (ت١٣١) تطويل قميصه ـ اجتناباً للشهرة لا تركاً للسنّة ـ فلمّا قيل له في ذلك؟ قال: «الشهرة اليوم في=

[حكم الاحتفال بالمولد]:

ومنها: اتخاذ طعامٍ مَعْلوم في مِيلاد النّبيّ ﷺ[١]، وَفي بعض المواسم[٢].

[المواسم الشرعية]:

[فَأمّا المواسم] الشرعيّة [فهي ثلاثة][*]: يوم الفطر، ويوم الأضحى، ويوم عَاشوراء لا غير[٣]. وما عداها مواسم بدعة، كما في «المدخل».

= التقصير». وأسند إلى إسحاق بن إبراهيم بن هانئ قال: دَخلتُ يوماً على أبي عبدالله أحمد بن حنبل وعَليَّ قميص أسفل من الركبة وفوق الساق، فقال: أيّ شيء هَذا! وأنكرَهُ، وقال: هَذَا بمرّة لا ينبغي! اهـ. قلت: رحم الله هؤلاء الأئمّة الأعلام، فمَا أفقههم لدين الله، ومَا أحسنَ تطبيقهم للسنّة التي جهل اليوم الكثير منّا حقيقتها، فتورّطنا ـ عن جهل ـ في مخالفتها حتى أصبح شأن بعض شبابنا المتديّن شأن الفِرق الرياضيّة، لكلّ قوم زيّهم الخاص ورُسُومهم المعروفة وحركاتهم المتميّزة، وكل فرقة تدعي الصواب وامتلاك الدليل! والله الهادي إلى سواء السبيل.

(١) قد مرّت بنا ـ قريباً ـ فتوى الشيخ الحفّار في كراهة الاحتفال بالمولد النّبوي؛ لأنّه من المحدثات التي لم تكن عند السلف وهم أشد حبّاً منّا للنّبيّ ﷺ، والمسألة خِلافيّة بين أهل العلم حيث استحسن بعضهم إحياء هذه الذكرى إذا خلت من المخالفات الشرعيّة، وكانت فُرصة للتعريف بسيرة النّبيّ ﷺ وهَديه، وقالوا: هذه من أيام الله التي يشرع التذكير بها، وقد سُئل النّبيّ ﷺ عن صيام يوم الإثنين ـ كما في مسلم (١١٦٢) ـ فقال: «**ذَاكَ يَومٌ وُلِدْتُ فِيه ويَومٌ بُعِثتُ فِيه**». قلت: ولكن أين هذا من واقع معظم المسلمين الذين اتخذوا مولد النّبيّ ﷺ عيداً شرعياً ثالثاً، واشتغلوا فيه بإعداد العَصائِد والقصائد والغلوّ في شخصه ﷺ تاركين سنته التي هي مقياس محبته ﷺ.

(٢) انظر: «المعيار» ٤٨٩/٢.

(*) ما بين معقوفين ساقط من أصل الرسالة، واستدركته من مرجع المؤلف وهو كتاب «المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد التي انتحلت وبيان شناعتها وقبحها» ٢٨٢/١ للعلاّمة أبي عبدالله محمد الفاسِي الشهير بابن الحاج (ت٧٣٧هـ).

(٣) قلت: رحم الله الشيخ التوزري فقد تابع العلاّمة ابن الحاج في هذا الاختيار! والحق أنّ يوم عاشوراء ـ على فضله ـ لا يُعَدّ من المواسم والأعياد الشرعيّة التي حدّدها الإسلام وهي: عيد الفطر وعيد الأضحى، كما ثبتَ في «سنن أبي داود» (١١٣٤) عن=

[من الأعياد المبتدعة]:

قال مُؤلّفه ـ وفّقه الله ـ: ومن الأعياد المحرّمة: «عيد الدبيلة»، قرية من قرى سوف بجريد الجزائر، يكون أول يوم من «مايه» الأعجمي، وَأوّل يوم من فصل الخريف[1]، يستعملها جميع قرى وطن سوف.

= أنس ﷺ قال: «قدِمَ رسول الله ﷺ المدينة، ولهم يومان يلعبون فيهما؛ فقال: «**ما هَذَان اليومَان؟**»، قالوا: كُنّا نَلْعَبُ فِيهِمَا في الجاهليّة، فقال رسول الله ﷺ: «**إنّ الله قد أبْدَلَكُم بهِمَا خيراً مِنهُمَا: يَوْمَ الأَضحى وَيَومَ الفِطر**». وعن بدع عاشوراء يقول الشيخ محفوظ في «الإبداع» (ص١٣٨): يَقع في هذا اليوم كثير من البدع، منها مَا لاَ أصل له، ومنها ما يَنبَنِي على أحاديث موضوعة أو ضعيفة، كاتساع النّاس في اتخاذ الأطعمة الخاصّة بهذا اليوم، واعتبارهم له عيداً كالأعياد المرسومة للمسلمين. وهذا من تلبيس الشيطان على العامّة، فإنه قد ثبت أنّ هذا اليوم تعدّه اليهود عيداً وكانت تصُومُه، فأمرَنَا الشارع بمخالفتهم بصوم يوم قبله وبعده... وما ورَدَ في صلاةِ ليلة عاشوراء ويومها، وفي فضل الكحل فيه لم يصحّ... ولقد أحدث الشيطان بسبب قتل الحسين ﷺ بدعتين؛ **الأولى**: الحزن والنّوح واللّطم والصراخ والبكاء والعَطَش وإنشاد المراثي، وما يُفضي إليه ذلك من سبّ السلف ولعنهم والتفريق بين الأمّة؛ فإنّ هذا ليس مستحباً ولا جائزاً باتفاق المسلمين، بل إحداث الجزع والنياحة للمصائب القديمة من أكبر المحرمات. **الثانية**: بدعة السرور والفرح واعتبار هذا اليوم عيداً، وهذه بدعة أصلها من خصوم الحسين، كما أنّ بدعة الحزن من أحبابه. والكلّ باطل وبدعة وضلالة، ولم يستحب أحد من الأئمّة الأربعة وغيرهم لا هذا ولا هذا لعدم الدليل الشرعي. اهـ.

(١) ومثل هذه الأعياد الدخيلة علينا: عيد رأس السنة الميلادية من كل عام، وعيد «الفُسّاق» الذي يُسمّونه: «عيد العُشاق» للقِديس «فالنتين» في الرابع عشر من شهر فبراير من كل سنة، حيث يشارك العديد من المنتسبين للإسلام أهل الكفر في الاحتفال بهذِهِ الأعياد المبتدعة والتي لا تمُتّ لتاريخنا بصلة، ويَخُوضون معهم في أنواع من المجون والفجور والمحرمات، ظناً منهم أن ذلك من مظاهر التحَضّر. والحقيقة أنّ هذا التقليد الأعمى للآخر يعكس عقدة نفسيّة تسكن قلوب أولئك المقلدين الذين يشعرون بالنقص والانهزام الحضاري أمام الغرب «المتقدم» الذي صار قدوتهم في كل شيء. ولو عرفوا حقيقة دينهم العظيم لما التفتوا إلى غيره، ولو دَرسوا تاريخ حضارتهم المجيدة لما أخذوا من غيرها إلاّ ما ينفعهم من العلُوم ووسائل التقدم. ولكن الأمر كما عَنْوَنَ العلاّمة ابن خلدون في «المقدمة» أنّ «المغلوبَ مُولَعٌ أبداً بالاقتداء بالغالب في شعاره وزِيّه وسَائر أحواله وعوائده». وقد تَنَبَّهَ علماؤنا إلى هذِهِ=

ثمّ إنّ أهل تلك البلاد لمّا كانوا يستوطنون توزر من جريد تونس سرت تلك العادة فيهم بالمجاورة. وبيان كيفيّة ما يستعملونه فيه يُؤدّي إلى التطويل، وهو قريب من فعل المجوس.

[بدعة التطير بشهر المحرّم]:

قال في «المعيار»[١]: ومنها: كراهة الجُهّال ومَن لاَ يُعْبَأُ به [عندنا اليوم]، عقد النّكاح في الشهر المحرّم والدخول فيه. [قال صاحب «المُفهم»][*]: بل ينبغي أن يُتيمّنَ بالعقد والدخول فيه، تمسكاً بما عظّم الله ورسوله من حرمته، وردعاً للجهّال عن جهالاتهم[٢].

= الظاهرة السيئة منذ القرون الأولى، وحذّروا منها أشد التحذير، فهذا الإمام القابسي ـ أحد علماء المالكية (ت٤٠٣هـ) ـ يُنَدِّد في «الرسالة المُفصّلة لأحوال المتعلمين» بمشاركة بعض المسلمين الاحتفال بأعياد غيرهم، ويراها رحمه الله «تعظيماً للشرك وإعظاماً لأيام أهل الكفر بالله»، فينهى مُؤدّبي الصبيان عن أخذ العطايا والهدايا بمناسبة هذه الأعياد الغير إسلاميّة فيقول (ص١٥٤): «المَذْمُوم أنْ يُؤخَذَ في أعياد أهل الكفر، يَدخُل فيها أيضاً: الميلاد، والفصح، والإنبداس عندنا، والغبطة بالأندلس، والغِطاس بمصر، كل هذا من أعياد الكفَرة، لا يجب أن يطلب معلّم المسلمين فيه شيئاً، وإن أُتِي إليه بشيء من ذلك لا يقبله وإن أَطاعُوا له به، ولاَ ينبغي للمسلمين أن يتطوّعوا بذلك ولا يتزيّنوا له بشيء من الزّي، ولا يتهيؤوا له بشيء من التهيئة، ولا يفرح الصبيان كعمل القباب في الإنبداس، والقصوفات في الميلاد. كل ذلك لا يصلح من عمل المسلمين، ويُنْهَونَ عنه، ويأبى المُعَلّم من قبول الإكرام منهم فيه؛ ليعلم جَاهلهم أنّ هذا خطأ فينتهِي، ويخجل مُستخفّهم له فيترك ذلك». اهـ.

(١) المعيار ٢/٤٩١.

(*) ما بين معقوفين زيادة من «المعيار». وصاحب «المفهم» هو: أبو العبّاس أحمد بن عمر القرطبي، أحد أعلام المالكية (ت٦٥٦)، وعنوان كتابه هذا هو: «المُفْهِم لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تلخِيص صحيح مُسْلِم».

(٢) قلتُ: من المعلوم أنّ التشاؤم بعقد الزواج وأفراح الأعراس في هذا الشهر من بدع الشيعة الشنيعة التِي أحدثوها، حيث جَعلوا عاشوراء بل شهر المحرّم من كل عام شهر حزن ونياحة، ولطم خدود وشق جيوب وغيرها من المنكرات التِي تُغضب عَلاّم الغيوب سبحانه. =

[من بدع الأعراس]:

ومنها: اختصاص الأغنياء بالدعوة في الأعراس دون الفقراء[١].

[وجوب الرفق بالحيوان]:

ومنها: ما يستخفّه بعضُ النّاس من أذى البهائم، والعُنفِ على الدّواب، كَإِثْقَالِهَا[*] بالأَحْمَال التي لا تستقِلّ بها[٢]، وإرهابها في سرعة المشي بالضّرب والزّجْر الشديد ليُستخرج مِنها فَوق وسعها.

= وقد تحدّث الشيخ الحشايشي في كتابه «العادات والتقاليد التونسيّة» عن عاشوراء فقال (ص١٩٦ ـ ١٩٧): «ولنَا فيه عوائد نفعلها اليوم؛ فمنها: ذبح الدجاج، وشراء اللحم الغنمِي، وإن مَن لم يفعل ذلك فكأنه ما قام بحقّ ذلك اليوم... وإيقاد النيران في ليلة عاشوراء، وإطلاق البارود، وغير ذلك من مآثر الشيعة. ومن البدع القبيحة: زيارة النسوة القبور في هذا اليوم... ومن العوائد أن لا يغزل النّساء في ليلة عاشوراء، ويوم عاشوراء، ويوم اثني عشر، ولا يَخِطْنَ ولا يَغسلن صابُوناً ولاَ يُوَلْولْنَ ولاَ يُحَنّين بالحنّاء، ولا يُمَلّكْنَ فيه، ولا تقع فيه الأعراس في جميع الشهر، وغالب الناس الأتقياء يُعَظّمُون موسم عاشوراء فيصومونه لأنّ صَومه وارد وفضائله مشهورة اختصّت بالتأليف، أمّا غير ذلك فهو من البدع والمحرمات والمنكرات لا شيء فيه من الدين القويم». اهـ. قلت: المعروف أنّ أكل الدجاج والفطير في عاشوراء ليس من مآثر الشيعة بل هو عادة يهودية.

(١) يُكْرَهُ شرعاً أن يُدْعى إلى وليمة الزواج الأغنياء دون الفقراء، ففي البخاري (٥١٧٧) عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رَسول الله ﷺ: «**شَرُّ الطعَام: طَعَامُ الوَلِيمَة، يُدْعَى لَهَا الأَغْنِيَاءُ، ويُترَكُ الفُقَراء**». قلت: وَيَعمد بعض النّاس إلى هذا الصنيع تعَزُّزاً بالأغنياء وطمعاً في أموالهم. ومُنكرات الأفراح أكثر من أن تُحصى، وأخطرها: اختلاط الرجال بالنّساء الكاسيات العاريات المتزيّنات المتعطرات في حفلات الموسيقى الماجنة والرقص المثير، مع تعاطي الخمور وأنواع الفجور، وظهور العروس شبه عارية أمام أبيها وزوجها وأخيها وكلّ الحاضرين وعدسات المُصوّرين.

(*) في الأصل: «كانتقالها»، والتصحيح من «المعيار» ٢/٥٠١.

(٢) سَبَقَ الإسلامُ الغَربَ في وضع مبدأ الرفق بالحيوان، ويظهر ذلك جلياً في توجيهات النّبيّ ﷺ وآثار الصحابة ﷺ، ومنها: قول النّبيّ ﷺ لِمَن أتعبَ جَمَله: «**أفلاَ تتقِي اللّهَ فِي هذِهِ البَهِيمَة التِي مَلّكَكَ الله إيّاهَا!**»، ونَهَى رسول الله ﷺ عن الجلوس على الدّواب لغير حاجة، حيث قال: «**إيّاكُم أن تتخِذُوا ظُهُورَ دَوابكم مَنَابر**»، وفي رواية: «**اركبُوا هذِهِ الدّواب سَالمة، ولا تتخذوها كراسِي**»، ودَعَا ﷺ إلى رحمة الحيوان عند=

[بدعة سابع الميت]:

ومنها: سابع الميّت، والطعام الذِي يُصنَعُ له للقِراءة عليه عند تمَام سابعه، وإنه ممنوع لا يَجوزُ أكله[١].

[بدعة الفروقات والأربعين]:

قلتُ: ومثله طعام «الفرُوقات»[٢]، وتمام الأربعين، وتمام السنة، عند أهل تُونس ومَن استنّ بِسُنَّتِهم المُنكَرة[٣].

= ذبحِهِ بقوله: «**إنّ اللّهَ كتبَ الإحسَان على كُلّ شيء، فإذا قتَلتُمْ فأحسنُوا القِتلة، وإذا ذبَحتم فأحسِنوا الذّبحة، وَلْيُحِدَّ أحدكم شَفْرَته ولْيُرِح ذَبيحَتَهُ**». وهذا قليل من كثير. انظر للمزيد: «السلسلة الصحيحة» (١/٥٨ ـ ٦٩).

(١) «المعيار» ٢/٥٠٩، قلت: السُّنّة أن يَصنَعَ الجيرانُ أو الأقارب طعاماً لأهل الميتِ؛ لانشغالهم بمصابهم عن الأكل. ودليل ذلك قول النّبيّ ﷺ ـ لمّا مات جعفر بن أبي طالب ﷺ ـ: «**اصنَعُوا لأهل جعفر طعاماً؛ فإنّه قد جاءَهُم ما يشغلهم**» [الترمذي (٩٩٨) وحسنه]. وقد اتفق الأئمّة على كراهة صنع أهل الميت طعاماً للنّاس يجتمعون عليه، لما في ذلك من زيادة المصيبة عليهم، وتشبّهاً بصنيع أهل الجاهليّة، لحديث جرير بن عبدالله البَجلي ﷺ قال: «كُنّا نَرَى الاجتماع إلى أهل الميّتِ وَصَنعَةَ الطعام من النِّياحَة» [ابن ماجه (١٦١٢) وهو صحيح]. قلتُ: وقد تفاقمَ الأمر في زمننا هذا حيث تجد أهل الميت يتكلفون ـ على فقرهم ـ ذبح الخرفان أو الأبقار، ونَصْبَ موائد الطعام، واستقبال الضيوف ـ المُعَزّين، وتنظر إلى تفَكّه النّاس بأنواع المأكولات وأصناف الحلويات والمشروبات فيُخيّل إليك أنه عُرس. وقد تغلغلت فينا هذه البدعة المَقيتة حتى صَار البَعضُ يَخافُ تعيير النّاس إن هو تركها، والسنّة أن يتصدّق أهل الميت على ميتهم من غير اجتماع ونَصب موائد ومن غير تحديد بوقت معين. وقد جَوّزَ بعض العلماء إعداد أهل الميت طَعاماً لبعض ضيوفهم. قال ابن قدامة في «المُغني» ٣/٤٩٧: وإنْ دَعَت الحاجة إلى ذلك جاز، فإنه ربما جاءَهم مَن يَحضُر ميتَهم من القرى والأماكن البعيدة، ويَبِيتُ عِندهم؛ فلا يمكنهم إلاّ أنْ يُضيّفوه. اهـ.

(٢) «الفرُوقات» جمع فرق، ويُسمّيه بعضهم: «فراق العزاء»، وهو اجتماع مُبتدع لأهل الميّت والمُعزّين، ويكون الأول منه في اليوم الثالث ثمّ يتكرّر.

(٣) ويُعدّد الأستاذ عثمان الكعّاك في كتابه «التقاليد والعادات التونسيّة» طقوس الأموات عند الدفن وبعده، فيقول (ص٨١): وضع العهد في القبر، الشهادة للميت من المُشيّعين بأنه مسلم طيب، الفَرق، الزِيارة، الأربعُون، إغلاقُ العام، عشاء الميت في الفروق=

[من بدع الجنائز]:

ثمّ قَال[١]: ومنها: الجهر بالذكر أمام الجنازة على صوت واحد[٢].

والمطلوب من الأعمال في حمل الجنائز إنما هو الصمت والتفكّر والاعتبار. وتبديل هذِهِ الوظيفة بغيرها تشريع ومن البدع في الدين.

[بدعة الأئمّة الجهّال]:

ومنها: إسنادُ الإِمَامَةِ في الصلاة ـ في كثير من المساجد ـ إلى العوام والجُهّال، وقد لاَ يُحْسِنُونَ(*) شروط الإِمَامَة[٣]، وَلاَ يعرفون أحكام الصلاة فيما تصحّ به وتبطل.

= والزيارات والأربعين، وإغلاق العام والمواسم الفاضلة، وأنواع القرابين، والقِراءة عليه في المقبرة أو المنزل والفَدْوَات، العناية بالقبُور وزراعة الزهور حولها، وجَعل الصِّحاف لشرب الطيور وأكلها، وهي طيور الرحمة، زيارة المقابر، والطقوس المتعلقة بذلك، وما يدخل ذلك من البدع. اهـ.

(١) أي: الوَنشَرِيسي كما في «المعيار» ٢/٥١١.

(٢) قلتُ: شاع عندنا بتونس تشييع جنازة الشاب الأعزب بإنشاد كلمات تقول: «رَحمْن يا رحمْن، هَذَا عَبْدك، واليوم يَا رحمْن قاصِدْ فَضلك»، وذلك على صوت واحد مرتفع، يصحبه عادة التكبير والتهليل! وكل ذلك من بدع الجنائز المُنكرة التي أحدثها الناس، واعتادوها حتى صارت ديناً عندهم، ولا دين إلاّ ما شَرّعه الله ﷻ. قال الشاطبي في «الاعتصام» ١/٣٤٩: سُئِلَ مالك عن الذكر الجهري أمام الجنازة؟ فأجابَ: بأنّ السنّة في اتباع الجنائز الصمت والتفكّر والاعتبار وأن ذلك فعل السلف، واتباعهم سنّة، ومخالفتهم بدعة، وقال: لن يأتي آخر هذِهِ الأمّة بأهدى مما كان عليه أوّلها. اهـ.

(*) في الأصل: «يُحسِنُ» بالإفراد، والتصحيح من «المعيار» ٢/٤٩٢ و٤٩٧.

(٣) قلت: وهذِهِ المُصيبة التي تفَشت هي ـ والعياذ بالله تعالى ـ مِن أشراط الساعة ـ كما صحّ في البُخاري ـ: «**إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إلى غير أهله فانتظر الساعة**». وقد ضبَط الفقهاء شروط الإمامة، الواجب منها ـ كما في «القوانين الفقهية» ص٧٢ ـ: سبعة وهي: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والذكوريّة، والعدالة، والمعرفة بما لا بُدَّ منه من فقه وقراءة، فأمّا الجاهل بأحكام الصلاة فلا تجوز إمامته اتفاقاً، والقدرة على توفية الأركان. اهـ. قلتُ: وقد ثبت في مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري أنّ رسول الله ﷺ قال: «**يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكتابِ الله، فإن كانُوا في القِراءة سَواءً**، =

[حكم القراءة بالألحان]:

ومنها: قِراءة القرآن بالألحان المطربة، فَهو أمْرٌ مُنكَر يجبُ المنع منه، وتنزيه القرآن عنه[١]؛ بل الألحان نفسها ممّا يُنكر في الشعر، وينبغي التَنزّه

= **فأعلمُهم بالسُنّة، فإن كانوا في السنة سَواءً، فأقدَمُهم هِجْرةً، فإنْ كانُوا في الهجرة سَواءً، فأقدمُهم سِنًا»**. قال الإمام البَغوي في «شرح السنّة» ٣/٣٩٥ ـ ٣٩٦: لم يختلف أهل العلم في أن القراءة والفقه يُقدّمَان على قدم الهجرة، وتَقَدُّم الإسلام، وكبر السن في الإمامة، واختلفوا في الفقه مع القراءة، فَذَهب جماعة إلىَ أنّ القراءة مقدمة على الفقه لظاهر الحديث، وبه قال سفيان، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي. وذهب قوم إلى أنّ الأفقه أَوْلَى إذا كان يُحسن من القراءة ما تصِحّ به الصلاة، وهو قول عطاء بن أبي رباح، وبه قال الأوزاعي ومالك وأبو ثور وإليه مال الشافِعي. وإنّمَا قدّم هؤلاء الأفقه؛ لأنّ ما يجب من القراءة في الصلاة محصور. وما يقع فيها من الحوادث غير محصور، وقد يعرض للمصلّي في صلاته مَا يُفسد عليه صلاته إذا لم يعرف حكمه. وإنّمَا قَدّمَ النّبيّ ﷺ القراءة؛ لأنّهم كانُوا يُسلمون كباراً، فيفقهونَ قبل أنْ يَقرؤُوا؛ فلم يكن فيهم قارئ إلاّ وهو فقيه. ومَنْ بَعْدَهُم يتعلّمون القرآن صِغاراً قبل أن يتفقهوا؛ فكلُّ فقيهٍ فِيهم قارئٌ، ولَيْسَ كلّ قَارِئٍ فقيهاً. اهـ.

(١) اختلف أهل العلم حول مسألة «قراءة القرآن بالألحان»؛ فمنهم: مَن منعها، ومنهم: مَن أجازها بشروط. قال الإمام القرطبي في «التفسير» ١/١٠ ـ ١١: رَوى ابن القاسم عن مالك أنه سُئِل عن الألحان في الصلاة؟ فقال: لا يُعجبني، وقال: إنّما هو غناء يتغنّون به ليأخذوا به الدراهم. وأجازت طائفة رفع الصوت بالقرآن والتطريب به، وذلك لأنّه إذَا حَسَّنَ الصوت به كانَ أوقع في النّفوس وأسمع في القلوب، واحتجُّوا بقوله عليه السلام: **«زَيّنُوا القرآن بأصواتكم»**، أخرجه أبو داود والنّسائي. وبقوله عليه السلام: **«ليسَ مِنّا مَن لمْ يَتَغَنَّ بالقرآن»**، أخرجه [البخاري و] مسلم. وبقول أبي مُوسى للنّبي ﷺ: «لو أعلَمُ أنّكَ تستَمعُ لقراءتي لَحبَّرتُه لك تحبيراً». وبما رواه عبدالله بن مُغفّل قال: **«قرأ رسول الله ﷺ عام الفتح في مَسِيرٍ له سُورة «الفتح» علَى رَاحِلَته فَرَجَّعَ في قِراءتِه»**. وممّن ذهبَ إلى هذا: أبو حنيفة وأصحابُه والشافعي وابن المبارك والنّضر بن شُميل، وهو اختيار أبي جعفر الطبري وأبي الحسن بن بَطّال، وَالقاضِي أبي بكر بن العربي وغيرهم. اهـ. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٧٢: كانَ بين السلف اختلاف في جواز القرآن بالألحان... فحكى عبدالوهاب المالكي عن مالك تحريم القراءة بالألحان... وَحكى ابن بَطال [من المالكيّة] عن جماعة من الصحابة والتابعين الجواز... ومحلّ هذا الاختلاف إذَا لم يَختلّ شيء من الحروف عن مخرجه؛ فلو تغيّر؛ قال النووي في «التبيان»: أجمعوا على تحريمه. اهـ. وقال ابن=

عن الحضور لَهَا(*) وسماعها، فكيف بآيات الله تعالى ومُقدّس كلامه.

[حكم الثريّات بالمساجد]:

ومنها: تعليق الثريّات الكثيرات الأثمان في المساجد، وزيادة وَقود القناديل، فيكون ذلك جرحة في حق النّاظر. وأزالها ابن مَرزُوق(١) من جوامع تلمسان. وأنكرها القاضي الفشتالي(٢) بجامع فاس، وأَمَر بوقود القَدر الكافِي فَوقع ذلك(٣).

= قدامة في «المُغنِي» ٦١٥/٢: قد ثبت أنّ تحسين الصوت بالقرآن وتطريبه مُستحبّ غيرُ مكروه ما لم يخرج ذلك إلى تغيير لفظه وزيادة حُروفٍ فيه. اهـ. قلتُ: فالقراءة بالألحان التِي مَنعها العلماء إجماعاً هي التِي تُحرّف كلام الله تعالى وتُخرِجُه عن قواعد الترتيل، أما إذا احترمَ القارئ شروط الأداء واجتنبَ ألحانَ أهل الفسق واجتهد في اختيار أشرف الأنغام، قصد تحسين صوته بالتلاوة والتغَنِّي بالقرآن فلا حَرج في ذلك. قال ابن حجر: «والذِي يتحَصَّلُ من الأدِلة أنّ حسن الصوت بالقرآن مطلوب، فإن لم يكن حسناً فَليُحَسِّنْهُ ما استطاع، ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النّغم فإنّ الحسن الصوت يزداد حسناً بذلك»، وأضاف رحمه الله ترجيحاً لهذا المذهب قوله: «ولا شك أنّ النّفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنّم أكثر من ميلها لمن لا يترنّم؛ لأنّ للتطريب تأثيراً من رقة القلب وإجراء الدمع». اهـ.

(*) في الأصل: «عنها»، والتصحيح من «المعيار» ٤٩٧/٢.

(١) هو أبو عبدالله محمد بن محمّد بن أحمد بن الخطيب بن مرزوق، المعروف بالكفيف، فقيه ومحدّث، حجّ ولقي أعلاماً منهم الحافظ ابن حجر وأجازه، وأخذ عن ابن مرزوق عدّة مشائخ؛ أشهرهم: السنوسي والوَنشريسِي. وتوفي رحمه الله سنة ٩٠١هـ. انظر: ترجمته في: شجرة النّور ٢٦٨/١.

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالملك الفشتالِي، قاضِي فاس منذ سنة ٧٥٦، وكان السلطان يُوجّهه في السفارة عنه إلى الأندلس. من أشهر مؤلفاته: «وثائق الفشتالي». توفي رحمه الله سنة ٧٧٩هـ. انظر: شجرة النّور ٢٣٥/١، والأعلام ٣٢٨/٥.

(٣) تناول الشيخ سعيد بن محمّد العُقبانِي المالكِي (ت٨١١هـ) في كتابه القيّم: «تُحفة النّاظر وغنية الذّاكر في حفظ الشعائِر وتغيير المناكر»؛ جملة من البدع الشائعة في عهده، ومن بينها مسألة: «الزيادة في وَقود الشموع والقناديل في المساجد»، وعرض بعض أقوال أهل العلم في النهي عن ذلك؛ ومنها: فتوى الإمام ابن عبدالسلام التي قال فيها: «لا يجوز ذلك نهاراً لما فيه من السرف وإضاعة المال فضلاً عن التشبّه=

ومنها: إيقاد الشمع وزيادة وقود القناديل ليلة مولد النّبيّ ﷺ[١].
قلتُ: ووقودها في النّهار لحضور ذلك الموكب المُبتدع من باب أحرى وأولى، كما في «المدخل»[٢].

[بدعة استعمال مبخرة الفضّة]:

ومنها: استعمال مبخرة الفضّة في درس الحديث الشريف، فإنّ ذلك محرّم[٣]. وإنّ استعمالها في عقد النّكاح لا يَجُوز، فإذا وَقَعَ ذلك فإنه لا يَجُوز الحضور في مجلسه. فكيف يُتَجَرأ بتلاوة حديث النّبيّ ﷺ في مجلس فيه شيء محرّم! فإنّا لله وإنا إليه راجعون.

= بالنّصارى». اهـ. ثم نَاقش الشيخ العقباني مسألة: «إيقاد الثريّات الكبيرة فِي الجوامع»، ورآها من البدع المُستَحْسَنة بل الوَاجبَة أحياناً والتي جرى بها العمل في ديار الإسلام قائلاً [لوحة ٣٠ ـ ٣٣/ب]: «كَمَا وَقَعَ استمرار العمل به في جامع الزيتونة وفي جامعنا الأعظم بتلمسان»، وعَلَّلَ العقباني استحسانه للثريّات الكبيرة في المساجد بما لها من: «فوائد في إنَارة زوايا الجامع وأقطاره المتباعدة، وسدّ باب الفتنة والريبة التي يُخشى وقوعها في الظلام». اهـ.

(١) «المعيار» ٢/٤٦٦.

(٢) انظر: «المدخل» ١/٢٩٣.

(٣) قد ثبت تحريم استعمال أواني الذّهب والفضّة في عدّة أحاديث؛ أشهرها: ما في الصحيحين من حديث حذيفة ﷺ أنّ النّبي ﷺ قال: «**لاَ تشربُوا في آنيَة الذهب والفضّة، ولا تلبَسُوا الحَريرَ والدّيباج، فإنّها لهم في الدّنيا ولكم في الآخرة**»، وفي لفظ لمسلم (٢٠٦٥) أنّ: «**الذِي يَأكلُ أو يشرب في آنية الفضّة والذّهب، إنّما يُجَرجر في بطنه نَار جهنّم**». قال الإمام المازري في «المُعْلِم» ٣/٧٣: النهي عن ذلك لأنّه مِن السرف والتشبّه بفعل الأعاجم. اهـ. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/٩٧: في هذِهِ الأحاديث تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة على كلّ مكلّف رَجُلاً كان أو امرأة. اهـ. وقال الإمام النّووي في شرحه على مسلم ١٤/٢٩ ـ ٣٠: إنّ الإجماع منعقد على تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضّة في الأكل والشرب والطهارة، والأكل بملعقة من أحدهما، والتجمّر بمجمرة منهما، والبول في الإناء منهما، وجميع وجوه الاستعمال، ومنها: المكحلة والميل وطرف الغالية [للطيب والمسك] وغير ذلك، سواء الإناء الصغير والكبير، ويستوي في التحريم الرجل والمرأة بلا خلاف. وإنّمَا فرّق بين الرجل والمرأة في التحلي لما يقصد منها التزيّن للزّوج. اهـ.

[بدعة المكوس]:

ثمّ قال: ومنها: ما تداولته أدلة التحريم وقواعده، كالمُكُوس[١].

[بدعة تقديم الجهّال]:

وتقديم الجُهّال على العلماء، وتولية المناصب الشرعيّة بالتوارث والجاه لمن لا يصلح لها[٢]. وفي مثلهم أنشد الشيخ أبو حيان رحمه الله:

بُلِينَا بِقَوم صُدِّرُوا في المجالس ... لإِقْراء عِلْم ضَلَّ عنهُم مَراشِدُه
لَقدْ أُخِّرَ التَّدريسُ عَنْ مُستَحِقِّه ... وَقُدِّمَ غَمْرٌ جَامِدُ العِقل خامِدُه

---

(١) اختصر المؤلف كلام الونشريسي، وتمامه كما في «المعيار» ٢/٤٩٢: ومنها: المكوس ومحدثات المظالم، وإقامة صور الأئمّة وَوُلاة الأمور والقضاة، ولبس الطيالسة، وتوسيع الأكمام، وأشباه ذلك من الأمور التي لم تكن في الزمن الفاضل والسلف الصالح. اهـ.
قلت: والمكوس جمع مَكس وهي - في الأصل -: الضّريبة التي يأخذها المُكّاس مِمّن يَدخل البلد أو السوق من التجّار، ثمّ تطوّرت بعد ذلك حتى صارت ضرائب «قانونيّة» تفرضها الحكومات على المواطنين بحق وبغير حق. وقد وردَ ذَمّ المُكوس في الإسلام لما يَغلبُ عليها عادة من الظلم وأكل أموال النّاس بالباطل، حتّى عَدَّهَا الإمام الذّهبي رحمه الله من الكبائر حيث قال (ص٩٥): المَكّاس داخِل في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [الشورى: ٤٢]، وفي الحديث في الزانية التي طَهّرت نفسها بالرّجم: «**لقد تابت تَوبَة، لو تابها صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ له**». والمكّاس: فيه شبه من قاطع الطريق، وهو شرّ من اللصّ، وجَابِي المكس وكَاتبه وآخِذه من جُندي وصاحب زاوية شركاء في الوِزر، أكّالُونَ لِلسُحت. اهـ. وقال البغوي في «شرح السنّة» ١٠/٦٠: وَرُوِيَ عن عُقبَة بن عامر عن رسول الله ﷺ: «**لاَ يَدْخُلُ الجنّة صَاحِبُ مَكْس**»، وأراد بصاحب المكس: الذِي يأخذ من التجّار إذَا مَرُّوا عليه مكساً باسم العُشر، فأمّا الساعي الذي يَأخذ الصدقة، ومَن يأخذ من أهل الذّمّة العُشُر الذي صُولِحُوا عليه، فهو مُحْتسِب ما لم يتعدَّ. اهـ.

(٢) وَكَمْ عانَى المؤلف رحمه الله من هذا الظلم كثيراً، حيث حُرِمَ من النّجاح في المناظرات سنين عديدة، ولم يَنل حظّه من الترقية المستحقة في سلك التدريس بجامع الزيتونة إلا في آخر عمره.

وَسَوفَ يُلاَقِي مَن سَعَى في جُلُوسِهم ... مِنَ الله عُقْبَى مَا أَكَنَّت عَقَائِدُه
عَلاَ عَقْلَهُ فِيهِم هَوَاهُ وَمَا دَرَى ... بِأَنَّ هَوَى الإِنسَان لِلنَّار قَائِدُه

وفي «الجامع الصغير»: قال رسول الله ﷺ: «**مَن استَعْمَل رَجُلاً من عِصابَةٍ وفيهم مَنْ هُوَ أَرضَى مِنهُ، فقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرسُولَه والمؤمنين**»(١).

وَقال الله تعالى ـ وَهو أصدق القائلين ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠] الآية(٢). فيَا للعجب من أناس يعلمُون هَذَا، ويتلونه على المنابر ليعظوا به الناس، ولم يعملوا بمقتضاه، إذْ يَصدق عليهم قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤](٣)، وقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن قلبٍ لا يخشع، وَمِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَع، وَمِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعْ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلاَءِ الأَربع**»(٤).

---

(١) قال المُناوي في «فيض القدير» ٦٩/٦: أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث حسين بن قيس بن عكرمة عن ابن عبّاس ﷺ، وقال: صحيح، وتعقبه الذّهبي فقال: حسين ضعيف، وقال المنذري: حسين هذا هو حنش وهو واه، وكذلك قال ابن حجر. قلت: وضعفه أيضاً الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤٠١).

(٢) أنزل الله شرائعه لإقامة الحق والعدل والقسطاس على جميع الناس، فقال جلَّ شأنه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]، والإسلام لا يحابي أحداً على حساب أحد فالكل سواسية كأسنان المشط، وقد حَذّر النّبيّ ﷺ من الظلم بقوله: «**اتقُوا الظلم، فإنّ الظلمَ ظلمات يوم القيامة**»، رواه مسلم (٢٥٧٨).

(٣) قال القرطبي ٣٦٦/١: اعلم وفّقكَ الله تعالى أنّ التوبيخ في الآية بسبب ترك فعل البرّ، لا بسبب الأمر بالبرّ، ولهذا ذَمّ الله تعالى في كتابه قوماً كانوا يأمُرون بأعمال البرّ ولاَ يعملون بها، وَبَّخَهُمْ بِهِ توبيخاً يُتلى على طول الدّهرِ إلى يوم القيامة، فقال: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ﴾ الآية. وقال أَبُو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِي:

لاَ تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ ... عَارٌ عليك إذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ
وابْدَأْ بِنَفسِكَ فانْهَها عن غيّها ... فإن انتهت عنه فأنت حَكِيمُ
فَهُنَاكَ يُقْبَلُ إن وَعَظْتَ ويُقتدَى ... بالقَولِ مِنكَ وَيَنْفَعُ التعليمُ

(٤) أخرجه الترمذي (٣٤٨٢) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٢٩٧). وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في «فضل علم السلف على الخلف» (ص١٢٢): مَنْ فَاتَهُ هذا العلم النافع وَقَعَ في الأربع التي استعاذ منها النّبيّ ﷺ، وصَارَ علمه وبالاً وحُجّة عليه، فلم ينتفع=

[بدعة الختوم بالمساجد]:

ومن البدع: ما نَقَله الشيخ أبو عبدالله محمّد بن علي المديني عن الشيخ الشعراني[١]: أنّ «الخُتوم»[٢] التي أُحدِثت في جامع الأزهر وغيره

= به لأنّه لم يخشع قلبه لربّه، ولم تشبع نفسه من الدنيَا، بل ازداد عليها حرصاً ولها طلباً، ولم يُسْمَع دُعَاؤُهُ لِعَدَمِ امتثاله لأوامر ربّه، وعدم اجتنابه لما يسخطه ويكرهه. اهـ.

(١) هو الشيخ عبدالوَهّاب بن أحمد الشعراني، فقيه وصوفِي، اشتغل بالحديث، وقرأ الكتب على علماء عصره، ألّف في الفقه والتصوف والتراجم، ومن أشهر كتبه: «الميزان الكبرى» و«الطبقات الكبرى» وفيه شطحات وخُرافات. توفي رحمه الله بمصر سنة ٩٧٣هـ. ترجمته: شذرات الذهب ٣٧٢/٨، والأعلام ١٨٠/٤.

(٢) الخُتُومُ أو الأَخْتَامُ جَمْعُ خَتْم وخَتْمَة، وتُطلق - في الأصل - عَلى ختم القرآن. ثم حدثت في العصور المتأخرة عَادة ختم الحديث النّبوي، حيث يُقْرأ «صحيح البخاري» أو غيره من كتب السنّة في المساجد، ثُمّ يجتمع النّاس عند ختمه ويتبرّكون بالدعاء فيه. وقد يقع بعض الاعتداء في مثل هذِهِ الأدعية؛ كالمبالغة في الإطراء المذموم لمن يحضر هذه المجالس من أولياء الأمور. وقد أشار الأستاذ محمد بن الخوجة في «تاريخ معالم التوحيد» إلى بعض هذِهِ الأخطاء بقوله (ص٣٤٣): هَذَا وقد جَرت العادة بتونس أنّ صاحب الرواية يقوم في آخر الخَتم بتلاوة دعاء لِلمولى الأمير، ولعامّة المسلمين يقرأه على رُؤوس الأشهاد والحاضرون يُؤَمّنُون على دعائِهِ، وهي سنّة قدِيمة دَرج عليها السلف قبل الخلف، لكن هذِهِ الأدعية كانت في الزّمن الماضِي خالصة لله تعالى، مُجرّدة عن التلميح لأعراض الدنيَا، خالية عن التلويح لغايات في النفس. اهـ. قُلتُ: ولتمام الفائدة أَسُوقُ إلى القارئ جملة من البدع التي نَبَّهَ عليها الشيخ الحشايشي، في كتابه: «العادات والتقاليد التونسيّة» (ص١٨٦ - ١٨٩) حيث قال رحمه الله: ومنها: ما يُصنَع في الجامع الأعظم من القراءة برفع الصوت لقوله ﷺ: «**لا يَجْهر بعضكم على بعض في القرآن**»، ولما في ذلك من التشويش على المُصلي والمُدَرّس. ومنها: ما يفعلونه من المصافَحة بعد تلاوة القرآن. [قلتُ: وكذلك بعد الصلوات مع قولهم: «تَقبّل الله»]. ومنها: ما يُفْعَلُ اليوم بجامع الزيتونة من الأذان جماعة بالمنارة على صوت واحد؛ فإنّ ذلك من البدع المكروهة. ومنها: النداء عند إرادة الخطبة: أيها الناس، صَحَّ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ. ومنها: ما يفعلونه من الرَشّ بمياه الطيب في أبرقة الفضّة، والتبخير في مجامر الفضّة، والطواف بأطبقة الفضّة حاملة لأنواع الأشربة. اهـ. قلتُ: ولا يَفُوتنِي أَنْ أُنَبّه - من ناحيتي - على بدعتين شائعتين في كثير من مساجدنا. **أولاهما**: المواظبة على تلاوة «الفاتحة» جماعياً عند ختم المجالس وإثر الصلوات والجنائز وإهدائها للأحياء=

فإنّها مشتملة على أحوال تخالف هدي السلف الصالح من إظهار العلم ومحبّة صرف وجوه النّاس إليهم بذلك، وما يقَع من الإطراء في المدح، وهو من الكبائر، فحضُورها مَمنُوع.

[حكم استعمال السبحة]:

قُلْتُ: ومن البدع المنْكَرة استعمال السبحة الرومانيّة الأصل[١]، في اليد أو العنق، ليُظْهِر مُستعمِلها للنّاس أنه من الذاكرين العابدين[٢]، وكأنّه لا يعلم أنه من المرائين الموعودين بالويل والعذاب[٣]؛ لأنّ الرياء من الكبائر،

= والأموات. **والبدعة الثانية**: ذكر المعقبات دُبر الصلوات بطريقة جماعيّة مَوْزُونة بإيقاع مُوسِيقي منتظم مع رفع الصوت والصياح أحياناً، وهذا مخالف لهدي النّبي ﷺ والصحابة ﷺ الذين لم يذكروا الله تعالى بهذا النّسق الغريب أبداً!

(١) حسب ما ذكره الأستاذ أبو نصر الحسيني في مجلة «ثقافة الهند»/ سبتمبر **١٩٥٥**م: فإن السبحة من اختراع البراهمة في الهند قديماً ثم تسرّبت إلى البُوذيّة ورُهبان النّصارى.

(٢) وقد تَولّى كِبر هذِهِ البدعة المدعو محمد بن عبدالسلام بن حمدون الفاسي، (ت١١٦٣هـ) فَألّفَ رِسالةً باسم: «تحفة أهل الفتوحات والأذواق في اتخاذ السبحة وجعلها في الأعناق»، وممّا استدل به على مشروعيّة هذِهِ الشنعة قوله (ص١٥ ـ ١٦): وممّا شاع وذاع أنّ جعلها في العنق صار شعار هذِهِ الطائفة الشاذليّة الدّرقويّة المباركة، وأنّ مشائخها يأمرون مُريدهم بذلك بدايةً ووسطاً ونهاية... وقد ذكروا أنّ شيخ شيوخنا القطب الكامل الغوث الواصل سيدنا ومولانا العَرْبي الدّرقوي ﷺ أطلعه الله تعالى على نوع من الملائكة الكرام، واقفين بين يدي الملك العلاّم، هائمين بذكره ومشاهدته على الدوام، وتسابيحهم في أعناقهم منتظمة أي انتظام، فأخذَ ذلك بمجامع قلبه، ووقع فيه حال عظيم لما شاهده من أسرار وأنواع حضرة ربه، فتمَنّى ذلك لأصحابه وأمرهم بجعل السبحة في العنق تشبّهاً بهؤلاء الملائكة الكرام. اهـ. قلتُ: وشيخ الطريقة هذا المُبتدع ينطبق عليه حديث النّبيّ ﷺ [مسلم (١٠١٧)]: «... **وَمَنْ سَنَّ في الإسلام سُنّةً سَيئة، كَانَ عليه وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِل بها مِنْ بَعْدِهِ مِن غير أن يَنقُصَ مِنْ أوزارهمْ شيءٌ**».

(٣) قلت: أين هؤلاء الجهلة المتنطعين من أولئِك الزهّاد الأوائل الصالحين الذين كانوا يحرصون على الإخلاص والخمول، ويَفرُونَ من الشهرة والظهور. فقد رَوَى الحافظ ابن أبي الدنيّا في كتابه «الرقة والبكاء» (١٦١) أن: «التابعي الكبير أيوب السختياني رحمه الله، كان يَرق قلبه في المجلس، فيستدمع، فيُحبُّ أن يُخفِيَ ذلك على أصحابه؛ فَيمسك على أنفه كأنه رَجُلٌ مزكُوم؛ فإذا خَشِيَ أن تغلبه عَبْرته قامَ».

قال الله تعالى: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ الآية [النساء: ١٤٢].

وعن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال لِي رَسول الله ﷺ: «**يَا مُعَاذ، احذر أن يُرَى عليك آثار المحسنين وَأَنْتَ تَخْلُو من ذلك، فَتُحْشرَ مع المرائين**»[(١)].

وَرُوِيَ أنّه ﷺ قال: «**إِنّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيكُم الشّرْكُ الأَصْغر**»، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «**الرياء**»[(٢)].

وفي «المدخل»[(٣)]: إنّ بعض مَن يُنْسَبُ إلى العلم يتخذُ السبحة في يده كاتخاذ المرأة السوار في يدها، ويُلازمها وهو مع ذلك يتحدث مع النّاس في مسائل العلم وغيرها[(٤)]، ويرفع يده ويحركها في ذراعه. وبعضهم يُمسكها بيده ظاهرة للناس ينقلها واحدة واحدة، كأنّه يَعُدّ ما يذكر عليها، وهو يتكلم مع الناس في القيل والقال[(٥)].

---

(١) لم أعثر على هذا الحديث في مصادره، فالله أعلم به؟

(٢) وتمامه: «**يقول الله ﷻ إِذَا جَزى الناسَ بأعمالِهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تُرَاؤُونَ في الدنيا، فانظروا هَلْ تَجِدُونَ عندهم جَزاءً**»، رواه أحمد ٤٢٨/٥ ـ ٤٢٩، وجَوّدَ إسناده المنذري في «الترغيب» ٦٩/١، وهو في «الصحيحة» (٩٥١) للألباني.

(٣) «المدخل» ٢٠٥/٣.

(٤) تناول الشيخ محفوظ كذلك هذِهِ المحدثات في كتابه «الإبداع» (ص١٨٢) حيث قال: ومن بدعهم: وضع السبحة في العنق أو اليد بدون الذكر، فهو من فعل المرائين الذين يُحبُّون أن يُحمدُوا بما لم يَفعلوا ويُعرَفُوا من طريق الوهم والتضليل. اهـ. وقال الشيخ الشُقيري في «السنن والمبتدعات» (ص٢٥٦): أمّا تعليق السبحة الطويلة الغليظة في العنق والطقطقة عليها بلا ذكر فهو الشرك الأصغر؛ لأنه رياء وسمعة، وقد رَوى البخاري ومسلم أنّ النّبي ﷺ قال: «**مَنْ سَمَّعَ، سَمَّعَ الله بِهِ، ومَن يُرَائِي يُرائِي الله به**»، أي: مَن أظهَرَ عَمَله للناس رياءً أظهر الله نِيتَهُ الفاسدة في عمله يوم القيامة، وفَضَحَه على رُؤُوس الأشهاد. اهـ.

(٥) قد صارت السبحة في العهود المتأخرة من لوازم اللباس والزينة لدى بعض المسلمين وخاصة منهم الأثرياء الذين يحملونها بأيديهم كَسِوار المرأة ويَعبثون بها في المجالس والأسواق وأماكن اللهو، وقد يصل ثمن بعضها إلى آلاف الدنانير! وهذا عين التبذير!

ومعلوم أنه ليس له إلاّ لسان واحد؛ فَعَدُّه على السبحة على هذا باطل، إذْ أنّه ليس له لسان آخر حتى يكون بهذا اللسان يذكر، واللسان الآخر يتكلّم به فيما يختار[١].

فلم يبق إلاّ أن يكون اتخاذها على هذه الصفة من الشهرة والبدعة والرياء. ثم العجب ممن يعد على السبحة حقيقة ويحصر ما يُحَصّله من الحسنات، ولا يَعُدّ ما اجترحه من السيئات[٢].

وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**اتَّقِ المَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ**»[٣]، ثمّ إنّه مع ذلك يحرم نفسه فضل الذكر، وعود بركاته على أعضائِه[٤]؛ فلو كان

---

(١) قال الله تعالى: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤].

(٢) وكأنّ المؤلف يُشيرُ بهذا إلى مَا رُوِيَ أَنّ ابن مسعود ﷺ أنكر على قوم يجلسون حلقاً في المسجد، وفي كل حلقة رجل، وفي أيديهم حَصَى، فيقول: كَبّروا مائة، فيكبّرون مائة؛ فيقول: هَلّلُوا مائة، فيُهللون مائة؛ ويقول: سَبّحُوا مائة، فيسبّحون مائة؛ فوقف عليهم ابن مسعود فقال لهم: «ما هَذا الذِي أراكم تصنَعُون؟»، قالوا: يا أبا عبدالرحمٰن، حَصَى نَعُدُّ به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: «فَعُدُّوا سيّئاتكم، فأنا ضَامِن أن لا يضيع من حسناتكم شيء، ويْحَكُمْ يا أمّة مُحمّد، ما أَسْرَع هَلَكتكم! هؤلاء صحابة نبيّكم ﷺ متوافرون، وهذهِ ثيابه لَمْ تُبْلَ، وآنيته لم تُكسَر. والذِي نفسي بيده، إنّكم لعلى مِلّة هي أهدى من ملّة محمّد ﷺ! أو مُفْتَتِحُوا بَابَ ضَلالة؟»، قالوا: والله يا أبا عبدالرحمٰن، ما أردنا إلا الخير! قال: «وَكَمْ مِن مُرِيدٍ للخير لن يُصِيبَه». أخرجه الدارمي (٢٠٤)، وابن وضّاح (ص١١) بسند ضعيف، وصححه الألباني. انظر: «السلسلة الضعيفة» ١/١١٢، و«التعقب» (ص٤٢).

(٣) أخرجه أحمد ٢/٣١٠ والترمذي (٢٣٠٥) عن أبي هريرة ﷺ قال: قَال رسول الله ﷺ: «**مَنْ يَأخذ عنّي هؤلاء الكلمات فيَعْمَل بهنّ، أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يعملُ بهنّ؟**»، فقال أبو هريرة: فَقُلْتُ: أنا يا رسول الله؛ فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْساً، وقال: «**اتَّقِ المَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَاسِ...**» الحديث. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٠).

(٤) «المدخل» ٣/٢٠٧، وبعد ذلك ساق ابن الحاج حكاية طريفة عن شيخه الإمام ابن أبي جمرة الأندلسي المالكي (ت٦٩٩هـ)، قال: وكانَ سيدي أبو محمّد رحمه الله إذَا قرأ في الختمة يجعلها على ركبتيه معاً، ويمسكها بيده اليُسرى، وجميع أصابع يده اليمنى تَمُرُّ على الحروف التي يتلوها ويتعمّد ذلك، وَيُعَلله بأن يقول: حتى يحصل لكلّ عضو حظه من العبادة لكي يكثر الثواب بذلك. اهـ.

يسبّح ويَعُدّ على أنامله لكان نور ذلك الذكر وبركته في أنامله[١].

وقد وَرَدَ أنَّ النّبي ﷺ دَخَلَ على بعض أزواجه فَرأَى نُوراً فِي الطَّاق، فقال: «**مَا هَذَا النُّور الذِي في الطاق؟**»، فقالت: يا رسول الله، سُبْحَتِي التِي كنتُ أُسبِّحُ عليها، جعلتها هناك، فقال عليه الصلاة والسلام: «**هَلاَّ كَانَ ذلِك النّور في أنامِلِكِ**»[٢]. فهذا إرشادٌ منه عليه الصلاة والسلام إلى الأفضل[٣].

قلتُ: فينبغي اتباعه ﷺ لقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. قال بعض المفسرين: أي: طريقة مُتبعة[٤].

هذا على أنّ المرادَ بالسبحة: هي النّوى، كما وَرَدَ مُفَسّراً في بعض الأحاديث، وهي مُخَبّأَةٌ في طاق غير ظاهرة للنّاس، لا السُّبحَة المصنوعة من خَرز، المنظومة في خيط كما تَوَهَّمَه بعض الأغبياء.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ على امرأةٍ وبين يديها نَوَى وحَصَى تُسَبِّحُ به، فقَال: «**أُخْبِرُكِ بِمَا هو أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا وأَفضَلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا**

---

(١) ورَوَت يُسَيْرة ـ إحدى المُهَاجرات رضي الله عنهن ـ قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «**عليكُنَّ بالتسبيح والتهليل والتقديس، واعقِدْنَ بالأَنَامِل فإنّهُنَّ مَسْؤولاَتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ**»، أخرجه الترمذي (٣٥٨٣)، وصححه ابن حبّان (٨٤٢)، والذهبي على «المستدرك» ٥٤٧/١، وحسنه النّووي والحافظ ابن حجر كما في «الفتوحات الربانيّة» ٢٤٧/١ لابن علاّن، وكذلك الألباني (٢٨٣٥).

(٢) أورده ابن الحاج في «المدخل» ٢٠٧/٣، ولم أجده في مَظَانّه من كتب السنّة؛ فالله أعلم به!

(٣) نهاية كلام ابن الحاج من «المدخل» ٢٠٧/٣ مُختصراً.

(٤) قال الحافظ ابن كثير في «التفسير» ٣٩٢/٦: هذِهِ الآية الكريمة أَصْلٌ كبير في التأَسِّي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله، ولهذا أَمَرَ الناس بالتأَسِّي بالنّبي ﷺ يوم الأحزاب في صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته وانتظاره الفرج من ربّه ﷻ. اهـ.
وقال الإمام القرطبي ١٥٥/١٤: الأُسْوَة: القُدوَة، والأسوَة مَا يُتَأَسَّى به، أي: يُتَعزّى به. فَيُقتدى به في جميع أفعاله، ويُتعزّى به في جميع أحواله، فَلَقد شُجَّ وَجهه، وكُسِرت رُباعيتُه، وقُتل عَمُّهُ حمزة، وجاع بطنه، ولم يُلفَ إلاَّ صابراً مُحتسباً، وشاكراً رَاضياً. اهـ.

خَلَقَ الله في السّمَاء، سُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا خَلَقَ اللَّهُ في الأرض، وَسُبْحَانَ الله عَدَدَ ما بَيْنَ ذلك، وسُبحَانَ الله عَدَدَ مَا هُوَ خَالق، وَالله أكبر مثل ذلك، والحَمْدُ لِلَّه مثلَ ذلك»[(١)].

وَرُوِيَ أنه ﷺ: **«كانَ يَعْقِدُ التسبيحَ بِيَمِينِهِ»**[(٢)].

فالتسبيح بالنّوى ومَا كانَ على شاكلته له أَصْلٌ فِي الشرع، وهو خلافُ

---

(١) رواه أبو داود (١٥٠٠) عن سعد بن أبي وَقّاص ﷺ، والترمذي (٣٥٦٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٨)، وحسنه الترمذي وكذلك الحافظ ابن حجر كما في «الفتوحات» لابن علاّن ٢٤٥/١، وصححه ابن حبّان (٨٣٧)، والحاكم ٥٤٧/١ ـ ٥٤٨ ووافقه الذّهبي، وكذلك شُعيب الأرناؤوط في تعليقه على «جامع العلوم والحكم» ٥٣١/٢ لابن رجب وقال: ويشهد له حديث صَفِيَّة قالت: دَخَلَ عليَّ رسول الله ﷺ وبين يَدَيَّ أربعة آلاف نواة أُسَبّح بها، قال: **«لقد سَبَّحتِ بهَذِهِ، أَلاَ أُعَلِّمُكِ بأكثر مِمَّا سَبَّحْتِ؟»**؛ فَقُلْتُ: بَلَى، عَلِّمْنِي؛ فَقَال: قُولِي: **«سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ...»**، الحديث. أخرجه الترمذي (٣٥٥٤)، ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٩٥)، والحاكم ٥٤٧/١، وفي سنده ضعف لكنّه مُتَابَع عند الطبراني في «الدعاء» (١٧٤٠) بسند حسن في الشواهد، فهو حسن. اهـ.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود (١٥٠٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: «**رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَعْقِدُ التسْبِيحَ**»، وزَادَ محمّد بن قدامة ـ أحد شيوخ أبي داود ـ: «**بِيَمِينِهِ**». ورواه معظم أهل الحديث كالترمذي (٣٤١١) و(٣٤٨٦)، والنسائي (١٣٥٥)، وابن حبان (٨٤٣)، والبغوي (١٢٦٨) وغيرهم بلفظ: «**يعقد التسبيح**»، وفي رواية: «**يَعقِدُ التسبيح بِيَدِهِ**»، واختُلِفَ في زيادة: «**بِيَمِينِهِ**»؛ فحكم عليها بعض أهل العلم بالشذوذ لمخالفتها بقيّة الروايات. وحسنها الحافظ ابن حجر كما في «الفتوحات» ٢٥٣/١، وصححها الألباني في «صحيح أبي داود» (١٣٣٠)، والأرناؤوط على «شرح السنّة» ٤٧/٥، وردَّ ابن علاّن في «الفتوحات» ٢٥٦/١ على شارح «المشكاة» في تصحيح هذِهِ الزيادة بقوله: وفي التصحيح ما لا يخفى! لوجود النزاع في ثبوت: «**بيمِينه**» من حيث الرواية. اهـ. وعلى فرض صحتها يبيّن ابن علاّن كيفيّة الجمع بينها وبين حديث يُسَيْرة السابق: «**واعقِدْنَ بالأنامل**»؛ فيقول رحمه الله: هذا وحديث يُسَيْرة السابق عَقْدُ الأنامل فِيه شامِلٌ لكلا اليدين، وحِينئذٍ فإمّا أَنْ يُحْمَل على اليمين ليوافق حديث ابن عمرو، أو يبْقى على عمومه بالنّسبة لحصول أصل السنّة، ويُحمل خبر ابن عمرو على بيان الأفضل، أو يُحْمَل حديثها على مَا [إذَا] احتيج إلى اليدين، وحديثه على ما إذَا كَفى أحدها. اهـ.

الأَوْلَى، وَالأَوْلَى والأفضَلُ: التسبيح بالأنامل[١].

والتسبيح بالسبحة المنظومة بدعة مُحرّمة؛ لما يعرض لها من العوارض؛ منها: إظهارها، وعدم الذكر بها، وكونها من عمل الرهبان، فلهذا كانت مُثلّثة، وعلى شكل صليب، فلو كانَ الشاهدان طويلين لَظَهَرَ ذلك غاية الظّهُور[٢].

ولا أَظُنُّ أَنّ أَحَداً من العلماء المهتدين يقول بجواز استعمالها لما ذَكَرنَا[٣]. ولا زال الرهبان يستعملونها إلى الآن.

---

(١) قلتُ: وللعلاّمة محمد بن علان تفصيل جميل في المسألة أشار إليه في «الفتوحات» ٢٥٢/١ بقوله: وقد أَفردتُ السُّبحة بجزء لطيف سميته: «إيقاد المصابيح لمشروعيّة اتخاذ المسابيح»، وأوردتُ فيه ما يتعَلق بها من الأخبار والآثار والاختلاف في تفاضل الاشتغال بها أو بعقد الأصابع في الأذكار. وحاصل ذلك أَنّ استعمالها في أعداد الأذكار الكثيرة التي يُلْهِي الاشتغال بها عن التوجّه للذكر أفضل من العقد بالأنامل ونحوه. والعقد بالأنامل فيما لا يحصل فيه ذلك سيما الأذكار عَقبَ الصلاة ونحوها أفضل، والله أعلم. اهـ.

(٢) قُلت: لا أُنكرُ سَعْيَ المِلل الأخرى الدّؤُوب إلى دَسّ وترويج رُموزها الدينيّة بيننَا؛ كشكل الصليب للنّصارى مثلاً، والنّجمة المُسَدّسة لليهود، والهياكل المقدسة للبوذيّة وغير ذلك، وهذا مشاهد في العديد من الأمتعة والنّقوش والتُّحَف التي تُبَاع في بلداننا. ولكن مع حرصنا الشديد على صيانة عقيدتنا وحماية مجتمعنا من كل انحراف، علينا أن لا نُبالغ في هذا الأمر إلى حد الوَسوسة والشك في كلّ شيء.

وخيرُ الأمُور الوَسَطِ الوَسِيط ... وَشَرُّهَا الإفراطُ والتفريط

(٣) قد تَشدّدَ الشيخ التوزري رحمه الله في هذِهِ المسألة، وهو معذور في ذلك لما رآه من مبالغات وانحرافات في استعمال السبحة لدى الطرق الصوفيّة البدعيّة في عهده ولكن الإنصاف يقتضِي التفريق في الحكم بين مَن يحسن استعمالها ومَن يُخلُّ بذلك. وَقد قال بجواز استعمال السبحة ـ إذا أُحسِنت فيها النيّة ـ المُحققُون من العلماء وأشهرهم:

* **الإمام النّووي** رحمه الله، حيث أشار إلى استحسان السبحة ـ عند تعريفها ـ بقوله في «تهذيب الأسماء واللغات» ١٤٣/٣: السُّبْحَةُ بضمّ السّين وإسكان الباء: خَرَزٌ مَنظُومَة يُسَبَّحُ بها، مَعْرُوفة تعتَادُهَا أهل الخير، مأخوذة من التسبيح. اهـ.

* **الحافظ ابن حجر** رحمه الله، مع شِدّة تَعَلُّقِهِ بالسنن ونبذه للبدع يواظب على استعمال السبحة في أوراده. يقول عنه تلميذه الحافظ السخاوي في «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» ١٧١/١: وكان رحمه الله تعالى إذا جلس مع الجماعة بعد=

. . . . . .

= العشاء وغيرها للمذاكرة، تكون السبحة تحت كُمِّهِ بحيث لا يراها أحد، ويستمِرُّ يُديرها وهو يسبّح أو يذكر غالبَ جلوسه، وربما سقطت من كمِّه فيتأثر لذلك رغبة في إخفائِها. اهـ.

* **الإمام ابن تيمية** رحمه الله، وهو مع كثرة التزامه بالاتباع ونبذه للابتداع فقد استحْسَنَ استعمال السبحة، بقوله فِي «الفتاوى» ٥٠٦/٢٢: أما التسبيح بما يُجْعل في نظام من الخَرز، ونحوه، فمن الناس مَن كرهه، ومنهم مَن لم يكرهه، وإذَا أُحسِنَت فيه النيّة فَهو حَسَنٌ غَيرُ مَكْروه. اهـ.

* **الإمام ابن القيّم**، عَقَدَ رحمه الله فصلاً في كتابه «الوابل الصيّب» ص٢٤٨ تحت عنوان: «الفصل الثامن والستون في عقد التسبيح بالأصابع وأنه أفضل من السبحة». قلت: وتفضيل الأصابع على السبحة لا يمنع جوازها.

* **الحافظ السيوطي**، ألّف رحمه الله رسالة في مشروعيّة اتخاذ السبحة سمّاها: «المِنْحَة في السبحة»، ضمن فتاويه ٤٢/٢ قال فيها: لَمْ يُنْقَل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عدّ الذكر بالسبحة؛ بل كان أكثرهم يعدّونه بها، ولا يرون ذلك مكروهاً. اهـ.

* **العلاّمة اللّكنَوي**، كَتبَ هو كذلك رحمه الله رسالة في الموضوع، سمّاها: «نُزهة الفكر في سبحة الذكر»، جمع فيها الأحاديث النّبويّة والآثار عن الصحابة التِي تُثبتُ أنّ للسبحة أصلاً دينياً، ثُمَّ خَتَمَ تحقيقه بقوله (ص٣١): ومن المعلوم أنه لا فَرق بين العدّ بالنّوى وأمثاله المنثورة، وبين العدّ بالنّوَى وأشباهها المنظومة، فإذا ثبتَ جواز الأوّل بهذِهِ الجملة، ثبتَ جواز اتخاذ السبحة. اهـ.

* **الإمام الشوكاني**، عند شرحه رحمه الله لأحاديث باب: «جواز عقد التسبيح باليد وعدّه بالنّوى ونحوه» من كتابه: «نيل الأوطار» ٣١٦/٢ ـ ٣١٧ قال ـ في عقد النّبيّ ﷺ التسبيح بيمينه وإرشاده إلى العد بالأنامل ـ: وقد عَلّلَ رسول الله ذلك في حديث الباب بأنّ الأنامل مسؤولات مُستنطقات، يعني: أنّهنّ يشهدن بذلك، فكان عقدهن بالتسبيح من هذهِ الحيثية أَوْلى من السبحة والحصى. والحديثان الآخران، يعني: حديثي سعد وصفيّة، يَدُلاّن على جواز عد التسبيح بالنّوى والحَصَى وكذا بالسبحة لعدم الفارق؛ لتقريره للمرأتين على ذلك وعدم إنكاره، والإرشاد إلى ما هو أفضل لا يُنَافِي الجواز، وقد وردت بذلك آثار. اهـ.

* **الشيخ الشُقَيري**، ذهب هو الآخر رحمه الله مذهب الشوكانِي فِي تجويز استعمال السبحة في كتابه: «السنن والمبتدعات» حيث عقد فصلاً، ص٢٥٥، في جواز عدّ التسبيح بالنّوى والحَصى وغيره وسَاق جُملة من أدلة الشوكاني.

* **العلاّمة محمّد الحجوي**، تناول رحمه الله مسألة السبحة في هامش كتابه القيم: «الفكر=

وإنّمَا استعمَلها بعض المتصوفة ليظهر على نفسه أثر العبادة، فَيعظِّمُه النّاس كما تقَدَّمَ، فَيتوصّلُ إِلى مقصوده، وهو أخذ أموال النّاس بالخيانة والتدجيل.

ثُمّ إنّ مِنْهُم مَن يَأخُذ سُبْحَةً عظيمَة، العُقْدَةُ مِنها قَدْرَ «العَظْمَة»[١]، فإذا ماتَ وُضِعَت على تابوت قبره ليصطاد بها ورَثَتُهُ أمْوال النّاس، فتكون خَيْراً لهم من «هِنْشِير»[٢] جليل، أو «سوانِي»[٣] من زيتون ونخيل.

[بدعة تقديم «السماط»]:

فإذا وَفد عليهم الزائر؛ فإن كَانَ من ذَوِي الهيئات استقبلوه بالتبجيل والتعظيم، وفَتحُوا له تِلك القبّة المزخرفة. وبعد أَن يتمَّ دُعَاءَهُ يُقدِّمُونَ له «السّمَاطْ»، وهو عبارة عن رغيف قَدْر الكَفّ، أو قطعة منه. وهو من أفعال الرُّهبان كما في «تُحفة الأَرِيب في الرَّدِّ على أَهْلِ الصليب»[٤]. أو شربة ماء

= السامِي في تاريخ الفقه الإسلامي» ٥٤/٣ فقال: مَا عُرِف في الإسلام إشهار السبحة إلا في أيّام الجُنيد وقريب منها وكانت ولا تزال مستعملة عند رهبنة النّصارى، فهي من البدع الإسلاميّة، إلاّ أنّها مستحسنة. وحيث ثبت في السنّة تحديد بعض الأذكار بعدد ثلاث وثلاثين، وبعضها بالمائة مثلاً، فالسبحة نظام لهذِهِ الأعداد، فلا يُنكر على مَن استعملها في محل الذكر. أمّا مَن أشهرها في عنقه، واتخذها شعاراً في الأسواق تتميّز بها طائفة دُون أخرى؛ فلإنكارها عليه وجه وجيه، إذْ لاَ يخلو عمله من رياء ظاهر أو خفِي مع إحداثِ ما لم يكن في الصدر الأول وتفريق الجماعة الإسلاميّة. اهـ.

(١) «العَظْمَة»، تعني في لهجتنا التونسيّة: البيضة.

(٢) «الهِنشير»، يعني: الضيعة الكبيرة ذات الأراضي الشاسعة المزروعة بالحبوب.

(٣) «السواني» جمع سانية، وتعنِي عِندنا: البُستان الذِي يَحوي أشجاراً مُثمرة وغيرها.

(٤) وذلك عند نقد مُؤلفه لقواعد النّصرانيّة حيث قال في «القاعدة الرابعة ـ وهي الإيمان بالقربان»، ص١٦١: اعلموا رحمكم الله أنّ دين النّصارى في قربانهم كفر، وهو أن يعتقدوا أنّ فطيرة من خبز إذَا قرأ عليها القسيس بعض الكلمات فإنّها ترجع في تلك الساعة جسد عيسى عليه السلام، وإذَا قرأ بعض الكلمات على كأس شراب خمر فإنه يصير في تلك الساعة دَمَ عيسى عليه السلام. اهـ. قلت: ومُؤلف كتاب «التحفة» هذا هو: الشيخ عبدالله الترجمان المَيُورقِي. و«الترجمان» نسبة لمهنة الترجمة التِي احترفها. و«الميُورقي» نسبة إلى «مَيُورقة» بلده الأصلي بالأندلس ـ أعادها الله إلى الإسلام ـ=

للبركة» وذلك كله على سبيل الخدعة لِيُعطيهم المال للزيارة. وإن كان من الفقراء لم تفتح له تلك المِصْيَدَة.

ومنهم مَن يأخذها من لون خاص، وَيُضيف إليها أشياء أخر تناسبها للزينة أو لكون شيخه كان يستعمل ذلك اللون، فيقتدي به ذلك المغرور، ويمتنع من أن يمس لوناً آخر لأنه يرى مس غيرها نَبذاً لطريقته.

وممّا يُحكى: إنّ بعض الفقراء دخل مسجداً فوجَدَ به سبحة مخالفة للون سبحة طريقته، فأخذها بعصا وطرحها خارج المسجد.

وبعضهم يأخذها من الطيب، خصوصاً في شهر رمضان، فتكون بين يديه يعبث بها، أو يظهر أنه يسبّح بها.

أمّا العامّة فلقائل أن يقول: إنهم مَعذُورُون بجهلهم، وأمّا الخاصّة بحسب الظاهر فما عذرهم؟

وما رُوِيَ: إنّ سُحْنُوناً[1] رحمه الله تعالى استعمل السبحة ووضعها في عُنُقِه، فإنّها رواية لم تثبت؛ فقد رَدّها ابن مرزوق حَسبما أشار إلى ذلك صاحب «المعيار».

= حيث كان أحد قِسّيسِي النصارى بالكنيسة، ثم اكتشفَ يَوماً حقيقة البشارة بالنّبيّ محمّد ﷺ في بعض أناجيلهم، فهداهُ الله إلى الحق وأصَرَّ على معرفة هذا الدّين فهاجر إلى البلاد الإسلاميّة بتونس حيث اعتنق الإسلام، وأتقن اللغة العربيّة في وقت وجيز ليصبح من الكتّاب المدافعين عن هذا الدين. وَتُوفّي رحمه الله أثناء الغارة على تونس سنة ٨٣٢هـ، وقبره معروف إلى الآن في مدخل سُوق السرّاجين بالعاصمة. ترجمته: المُؤنس (ص١٥٢)، وتراجم المؤلفين التونسيين ٢٢٥/١ ـ ٢٣١.

هو عبدالسلام بن سعيد التنوخِي، الفقيه المالكي، وسحنون لقبٌ لَهُ، كَانَ رفيع القدر، عفيفاً، عالماً بالسنّة، تَوَلّى القضاء بشرط عدم أخذ الأجرة عليه وأن ينفذ قَضَاؤُهُ على الوُلاَة ومَن حولهم، وكان لا يقبل من السلاطين شيئاً. صنّف كتاب «المُدَوّنَة» عُمْدَة الفقه عند المالكيّة، وتوفّي رحمه الله بالقيروان سنة ٢٤٠هـ. ترجمته: شجرة النور ٦٩/١، الأعلام ١٢٩/٤.

فمن كانت صِفتِه هكذا فكيف يكون من أهل السنّة يا حبيبي!!

وَخَيْرُ أُمُور الدّين مَا كَانَ سُنّةً وَشَرُّ الأُمُورِ المُحْدثاتُ البَدَائعُ[1]

(١) كان الإمام مالك رحمه الله كثيراً ما يتمثل بهذا البيت كما في: الانتقاء، ص٧٤، وترتيب المدارك ٣٨/٢، والديباج المذهب ١١٥/١.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثّاني

[في ذمّ التشبّه بالكفّار]

ومن الضلالة: التشبّه بالكفّار، وقد أخبر به ﷺ حيث قال: «**لَتتبعُنَّ سَنَنَ الّذين مِنْ قَبلكم، شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاع، حتى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ، لَدَخَلْتُمُوهُ، وَحَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ بالطّريقِ لَفَعَلْتُمُوهُ**»(١).

وفي بعض الروايات قال ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرونِ قَبْلَهَا شِبْراً بِشِبرٍ وذِرَاعاً بِذِراعٍ**»، فقيل: يَا رسول الله، كَفَارِسَ والرُّومِ؟ فَقَال: «**وَمَنِ النّاسُ إلاّ أُولئِكَ!**»(٢).

[مسائل في التشبه بالكفّار]:

قال الشيخ علي الأجْهُوري(٣) في شرح هذا الحديث: فَهذا من

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» وصححه وأقرّه الذهبي، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٦٧)، ولفظه: «**لَتَرْكَبُنّ**». قلت: وأصله في الصحيحين بدون قوله: «**حتى لو أنّ أحدَهم جَامَعَ...**» إلخ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٣١٩).

(٣) هو الشيخ علي بن محمّد الأجْهُوري، فقيه مالكِي من العلماء بالحديث، مولده ووفاته بمصر. من كتبه: ثلاثة شروح على مختصر خليل، وحاشية على شرح التّتائِي على الرسالة، وشرح مختصر ابن أبي جَمْرَة للبُخاري. توفي رحمه الله سنة ١٠٦٦هـ. ترجمته: الأعلام ١٣/٥، وشجرة النّور ٣٠٣/١.

معجزاته ﷺ، فقد اتبع كثير من أُمته فارساً في مراكبهم وملابسهم، وأهل الكتاب في زخرفة المساجد وتعظيم القبور، حتى كَادَ العوام يَعْبُدونها، وقبول الرشاء، وإقامة الحدود على الضعفاء دون الأغنياء، وترك العمل يوم الجمعة[١].

[مسألة التسليم بالأصابع]:

والتسليمُ بالأصابع[٢]، وعَدم عيادة المريض يوم السبت. اهـ.

---

(١) ذكر الطرطوشي في «الحوادث والبدع» ص٢٨٦ أنّ: الإمام مالك قال ـ في «المدونة» ـ: بَلغني أنّ بعض أصحاب النّبيّ ﷺ كانوا يكرهون أن يترك الرجل العمل يوم الجمعة كما تركته اليهود والنّصارى يوم السبت والأحد.ـ اهـ. قلتُ: إن صحَّ هذا البلاغ، فيُحمل ـ والله أعلم ـ على كراهة التشبّه بهؤلاء فيما يعتقدونه ـ وخاصة اليهود ـ من حرمة جميع الأشغال اليوميّة في سَبْتِهم. أمّا نحن فنعتقد أنّ الله تعالى قد جعل لنا الجمعة يوم عيد كما ثبت في السنّة. وكان من هدي النّبيّ ﷺ تعظيم هذا اليوم وتشريفه وتخصيصه بعبادات وأحكام يتميّز بها عن غيره من الأيّام. وَلَمْ يُوجب الإسلام على المسلم ترك العمل إلاّ ساعة النّداء لصلاة الجمعة، وَنَهَى عن السفر في يومها حتى لا تفوت، وَكَرِهَ إفراده بالصوم لأنه يوم عيد. وفي العصور المتأخرة اقتضت مصلحة الناس أن يتخِذُوا راحة أسبوعيّة، فاختار مُعظم المسلمين يوم الجمعة، وهذا حَسَنٌ لا شُبهة فيه إذا قُصِدَ به التفَرّغ للعبادة. ولكن الشُّبْهة الكُبْرى هي أن نشارك اليهود والنّصارى في أعيادهم فنتخذ الراحة الأسبوعيّة يومي السبت والأحد، وَنُلْزِمَ النّاسَ بالعمل الإداري ونحوه والدراسة العلميّة يوم الجمعة، فنحرِمَ العديد من المسلمين من أداء صلاة الجمعة في وقتها، وإن أدّاها البعض فبمَشقة واحتيال؛ فإنّا لِلّه وإنا إليه راجعون!!

(٢) أورَدَ الإمام النووي في كتابه «الأذكار» ٦١٧/٢، باب: ما جاء في كراهة الإشارة بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ، حديث الترمذي الصحيح بشواهده عن النّبيّ ﷺ قال: «**ليس مِنّا مَن تشبّه بغيرنا، لاَ تشبَّهُوا باليهود ولا بالنّصَارى، فإنّ تسليمَ اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النّصارى الإشارة بالكفّ**». ثم أردفه بحديث الترمذي الحسن أن «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوْماً، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَشَارَ بيدِهِ بالتسليم». ثم قال النووي: فهذا مَحْمُول على أنه ﷺ جَمَعَ بين اللفظ والإشارة. اهـ. قلت: فَلاَ بأس بالإشارة إذَا صاحبها الكلام في السلام، بَلْ وَتتأكد هذِهِ الإشارة إذَا كانَ المُسَلَّمُ عليه بعيداً لا يسمع كلامك، أو أطرشاً أو مَحجُوباً بزجاج عازل ونحوه.

قلتُ: وبدل يوم السبت في عرف أهل تونس يوم الأربعاء؛ فإنهم لا يعيدون فيه المريض، مع أنه يوم مبارك خَلَقَ الله فيه النّور، كما وَرَدَ في الحديث الشريف.

[ذم التشاؤم بيوم الأربعاء]:

قال ابن العربي في أحْكَام سُورَة (حَم السجدة): يَومُ الأَرْبَعَاء الذِي تعتقد العامّة نَحسِيّته، هُوَ يَومٌ مُبَارك خَلَقَ الله فيه النّور[١]، وما وَرَدَ فِيه من النّحس[٢] فهو بَاطِل[٣]. اهـ باختصار.

[بدعة الغلو في القبور]:

وقوْله[٤]: «وتعظيم القبور حتى كاد العوام يَعبُدونها». فلو كان في زماننا هذا لقال: «يَعْبُدُونَهَا»، لا «حتى كَادَ»، فأفعالهم وأقوالهم صريحة في ذلك. فلا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم! وفي الصحيح عن عائشة أنّ أمّ حَبيبَة وأمّ سَلَمة ﵄ ذكرتا كنيسة رأيتاها بالحبَشة فيها تصاوير، فذكرتا

---

(١) يُشير إلى ما أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٨٩) عن أبي هريرة ﷺ عنه قال: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِيدِي فقال: «**خَلَقَ الله ﷻ التُّربَة يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الجبالَ يَومَ الأَحَدِ، وخَلَقَ الشجَرَ يَومَ الإثنين، وخَلقَ المكْرُوهَ يَوْمَ الثلاثاء، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيها الدَّوَابَّ يَوْمَ الخميسِ، وخَلَقَ آدَمَ عليه السلامُ بَعْدَ العَصْرِ من يوم الجُمعَة في آخِرِ سَاعَةٍ من سَاعاتِ الجُمعة، فِيما بَيْنَ العصر إلى الليل**». قلتُ: أورَدَ الحافظ ابن كثير في تفسيره ١٥٧/٧ هذا الحديث وقال: وهو من غرائب الصحيح، وقد علّله البخاري في «التاريخ» فقال: رواه بعضهم عن أبي هريرة، عن كعب الأحبار، وهو الأصح. اهـ. قلت: وقد عَرَضَ الإمام القرطبي كذلك مناقشة هذه المسألة في تفسيره ٣٨٤/٦ ـ ٣٨٥.

(٢) هو حديث موضوع لفظه: «**يَومُ الأَربعَاء يَومُ نَحسٍ مُسْتمِرّ**»، أورَدَهُ الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص٤٣٨) وقال: قال الصغاني: موضوع. وكذا قال ابن الجوزي. ورواه الخطيب، وفي إسناده كذّاب. ورواه ابن مردويه وفي إسناده متروك. اهـ.

(٣) «أحكام القرآن» ١٦٦٠/٤ ـ ١٦٦١.

(٤) يعني: قول الشيخ علي الأجهوري السابق.

ذلك للنّبيّ ﷺ فقال: «**إنّ أولئِكَ إذا كان فيهم الرجل الصّالح، فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً، وصَوَّرُوا فيه تِلْكَ الصُّوَر وأولئك شِرارُ الخلقِ عند الله يَومَ القيامة**»[(١)]، الحديث.

فقد اتبعهم أهل هذا الزمان في ذلك، فهم شر الخلق والخليقة.

[حكم زيارة المرأة للمقابر]:

وَلنرجع إلى الكلام على الزيارة، فأمّا المَرأةُ، فلا يجوز خُروجها للزيارة اتفاقاً كما هو معلوم في كتب الفقه. وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**لَعَنَ اللَّهُ زَائِرَاتِ القبُور وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ...**»، الحديث[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨). قُلْتُ: صِيانة لعقيدة التوحيد نَهى الإسلام عن البناء على القبور وشَدّ الرحل إليها واتخاذها مساجد والصلاة عندها وإليها، وقصدها لعبادة الله عندها، كالدعاء عندها والذبح لله عندها، وَوضع التماثيل لأصحابها. قال القرطبي في «تفسيره» ١٠/٣٨٠ ـ تعليقاً على الحديث ـ: قال علماؤنا: وَهذا يحرّم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد، وقد قال رسول الله: «**لا تُصَلّوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها**» ـ لفظ مسلم ـ أي: لاَ تتخذوها قِبلة فتُصَلّوا عليها أو إليها كما فعل اليهود والنّصارى، فيُؤدّي إلى عبادة مَن فيها، كما كان السبب في عبادة الأصنام؛ فَحَذَّرَ النّبيّ ﷺ عن مثل ذلك، وسَدَّ الذّرائع المؤدّية إلى ذلك؛ فقال: «**اشتَدَّ غَضَبُ الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد**». اهـ. قلت: وقد لَبّس الشيطان على كثير من الطرقيين المعاصرين، فأوحى إليهم بِنَصْب صور شمسيّة ضخمة لمشائخهم في حلقات الذكر، يسمونها: «رابطة»!! وهذا هو صنيع المشركين الأوائل في عهد نوح عليه السلام.

(٢) كَرِهَ بعض أهل العلم زيارة النساء للمقابر، واستدَلُّوا بما أخرجه الترمذي (٣٢٠) عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال: «**لَعَنَ رَسُول الله ﷺ زائرات القبور**»، وفي رواية: «**زُوَّارَات القبُور**». وقد صحّحَ هذا الحديث الترمذي وتبعه المشائخ: أحمد شاكر والألباني والأرناؤوط. وفي تصحيحهم نظر! لأنّ طرق هذا الحديث كلها ضعيفة لا تقوم بها حُجّة كما حققه الدكتور بشار عَوّاد في تعليقه على «ابن ماجه» ٣/٩٦ ـ ٩٨، وعلى فرض تحسين الحديث، فقد اختلف العلماء في تأويله، فقال الإمام الترمذِي ٢/٣٥٩: وقد رَأى بعض أهل العلم أنّ هذا كانَ قبل أن يُرخِّصَ النّبيّ ﷺ فِي زيارة القبور، فلمّا رَخّصَ، دَخَلَ في رخصته الرجال والنّساء. وقال بعضهم: إنّمَا كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهنّ وكثرة جزعهن. وقال ابن حجر في «الفتح» ٣/١٤٨ ـ ١٤٩: =

وأمّا الرجل، فإنْ قَوِيَتْ عقيدته بالإيمان ويعلم علماً يقينيًا أن المعطِي والمانع هو: الله، وأن النفع والضرّ لا يكون إلا منه ، وليس في المحلّ مانع شرعي كالنّساء، وبُسُطِ الحرير ورایاته، وأوانِي الفضّة والتماثيل، جَازت له الزيارة، وإلاّ يكن(*) الأمر كذلك حرمت.

وعلى كل حال فالبعد أحوط لضعف الإيمان في هذا الزمان. فإذا أرَادَ الإنسانُ أن يَسْأَلَ الله شيئاً، سأله في أي مكان، وفي أي زمان كان.

فالمدارُ على النيّة وإظهار العبُوديّة، فقد قال تعالى: ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. وقال عليه الصلاة والسلام: «**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَل الله، وإذَا استعَنْتَ فاستَعِنْ بالله**»(١).

وعليه فَلاَ يتوقف سُؤال العبد مولاه الذِي هو أَقْرَبُ إليه من حبل الوَريد على الغير(٢).

= واختلف في النّساء، فقيل: دَخَلْنَ في عموم الإذن وهو قول الأكثر، ومحله ما إذَا أمنت الفتنة... وقيل: الإذن خاص بالرجال ولا يجوز للنساء زيارة القبور... واختلف في القول بالكراهة في حقهنّ هل هي كراهة تحريم أو تنزيه؟ قال القرطبي: هذا اللعن إنّمَا هو للمكثرات من الزيارة لما تقتضيه الصفة من المبالغة، ولعل السبب ما يُفضِي إليه ذلك من تضييع حقّ الزوج، والتبرج وما ينشأ منهُنّ من الصياح ونحو ذلك، فقد يُقَالُ: إذَا أمِنَ جميع ذلك، فلا مانع من الإذن؛ لأن تذكّر الموت يحتاج إليه الرجال والنّساء. اهـ. قلت: وهذا أوسط الأقوال، والله أعلم.

(*) كذا في الأصل، وأظن صوابها: «وإن لم يكن».

(١) هو جزء من حديث ابن عبّاس. خرجه الترمذِي (٢٥١٦) وقال: حسن صحيح. وَجَوَّدَ إسنادَه الحافظ ابن رجب وشرحه في جزء ماتع سَمّاه: «نور الاقتباس في مشكاة وصيّة النّبيّ ﷺ لابن عبّاس».

(٢) قال الشيخ العلاّمة ابن عاشور رحمه الله في «التحرير والتنوير» ١٧٩/٢ ـ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦] ـ: وفيه لطيفة قرآنيّة وهي إيهام أنّ الله تعالى تَوَلّى جَوابهم عن سؤالهم بنفسه إذْ حذَفَ في اللفظ ما يَدُلُّ على وساطة النّبيّ ﷺ تنبيهاً على شِدّة قرب العبد من رَبّه في مقام الدعاء. اهـ.

[سد الذّرائع في العقائد]:

وأمّا ما وَرَدَ في الزيارة، فقال بعض العلماء: إنّ النّبيّ ﷺ كان نَهى عن زيارة القُبور في أول الإسلام، حيث كانت الجاهليّة تُعَظِّمُ القُبور، وربما عَبَدُوها؛ فَحَصَّنَ عَقائِد المُؤمنين بالنّهي، فلمّا استقرَّ الأمْرُ أباح الزيارَة.

قلت: وحيث عَمّ الجَهْلُ، ولم يَبْقَ لِلعلم إلا الاسم، وضعف الإيمان باعتقاد أنّ الشيخ المُزَار يَضُرُّ وينفع، حَرُمَت الزيارة على العامّة. فإنّ العِلّة تَدُورُ مع المعلول وُجُوداً وعدماً[١].

ومع مَا ينضَافُ إلى ذلك من اجتماع الذكور والإناث والغلمان، وكثيراً ما يكون هو المقصود[٢]. قال ابن العربي[٣]: إنّ الميّت لا ينفع؛ لأنّ النّفع

---

(١) هذِهِ من قواعد الأصُوليين التي يعتمدونها في باب القياس. ومَقصُود المؤلف رحمه الله: أن زيارة الصالحين ـ وإن كانت مشروعة ـ فالأَوْلى مَنعُها في هذا الزمان لما يُخْشى على العامة من الوقوع في حبائل الشرك الذِي هو أكبر الكبائر. والحقيقة أن هذا الأمر واقع ومشاهد لُلعيان لا يُجادل فيه إلا مُكابر أو جاهل. فمُعظم الذين يقصدون مَقامات الأولياء والصالحين، ويحضرون «الزّردات»، ويحملون الشموع والبخور، ويحرصون على أكل «السماط» وشرب الماء عند المقامات والتبرّك بالعتبات، يعتقدون جزماً أنّ هذا «الوَلي» المَزُور ينفع ويَضُرّ، فيخشعون أمام قبره، وتنكسر قُلُوبهم، ويرفعون إليه حوائجهم التي لا يقدر على قضائها إلا الله ﷻ! فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(٢) قلت: صَدق الشيخ رحمه الله، فإنّ كَثيراً من أهل الفسق تجدُهم يترَصَّدُونَ احتفالات «الزَّرْدَة» و«الخَرْجَة» في مقامات الأولياء ليتشبَّعُوا من «الكُسْكُسِي» ولحوم الذبائح التي أُهِلّت لغير الله، ثم يتفرّغون بعد ذلك لصيد فريستهم من الزائرات في هذا الحفل الشنيع.

(٣) هو القاضِي أبو بكر محمد بن عبدالله المَعَافِري المعروف بابن العربي، من كبار أئمّة المالكيّة المحققين، وأحد حفاظ الأندلس، عُزل عن القضاء لشدته في الحق، ثم أقبل على نشر العلم وتدوينه فنفع الله به، من أشهر مؤلفاته: «أحكام القرآن» و«المسالك في شرح مُوَطإ مالك» و«العَواصم من القواصم» و«عارضة الأحوذي في شرح الترمذِي». وتوفي رحمه الله سنة ٥٤٣هـ. ودُفن بمدينة فاس بالمغرب. ترجمته: السير ١٩٧/٢٠، وشجرة النور ١٣٨/١.

عمل، وعمله قد انقطع، لقوله ﷺ: «**إذا مَاتَ ابن آدمَ انقطَعَ عَمَلُه إلا من ثلاثٍ: صدقةٍ جاريةٍ، أو وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، أَوْ عِلْمٍ بَثَّهُ فِي صُدُورِ الرِّجال**»[(١)].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ. احفَظِ اللَّهَ تجِدْهُ تُجَاهَكَ. إذَا سَأَلْتَ فاسْأَل الله، وإذَا استعنتَ فاستعِنْ بالله. واعلم أنّ الأمّة لو اجتمعت على أن يَنْفَعُوك بشيء، لَمْ يَنْفَعُوكَ إلاّ بشيءٍ قَد كَتَبَه الله لك. وإن اجتَمعُوا على أن يَضُرُّوك بشيء، لم يَضُرُّوكَ إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفِعَت الأقلام وجَفّت الصُّحُف**»، حديث حسن صحيح[(٢)].

وفي رواية: «**احفظ الله تجِدْهُ أَمَامَك، تَعَرّف إلى الله في الرخاء، يعرفك في الشدّة. واعلم أَنّ ما أَخطَأَكَ لَمْ يَكُنْ ليُصِيبَكَ، ومَا أَصَابَكَ لم يَكُنْ ليُخطِئَكَ. واعلم أَنّ النّصر مع الصبر، وأنّ الفَرجَ مع الكرب، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً**»[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١). قلتُ: والعجبُ ليس من اعتقاد العامّة الفاسد في أنّ الميت يقضي الحوائج حتى بعد موته، بل في اقتناع بعض علمائنا بمثل هذهِ الأوهام. فهذا الشيخ البيجوري رحمه الله وغَفَر له يقرر إثبات كرامة الأولياء بكلام عجيب، حيث يقول في حاشيته على «جوهرة التوحيد» (ص٩٠): أي: اعتقد ثبوت الكرامة للأولياء، بمعنى جوازها ووقوعها لهم في الحياة وبعد الموت، كما ذهب إليه جمهور أهل السنّة، وليس في مذهب من المذاهب الأربعة قول بنفيها بعد الموت؛ بل ظهورها حينئذٍ أولى؛ لأنّ النفس حينئذٍ صافية من الأكدار، ولذا قِيل: مَن لم تظهر كرامته بعد موته كما كانت في حياته، فليس بصادق. وقال الشعراني: ذكر لِي بعض المشايخ أنّ الله تعالى يُوكّل بقبر الولي ملكاً يقضي الحوائج، وتارةً يَخرُجُ الوَليُّ مِن قَبْرِه ويقضِيها بنفسه! اهـ.

(٢) سبق تخريجه قريباً، وهو وصيّة النّبيّ ﷺ لابن عبّاس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه عبد بن حُميد في «مسنده» (٦٣٦) بإسناد ضعيف عن ابن عباس، وكذلك أحمد ٢٩٣/١، وأبو يعلى (٢٥٥٦) وغيرهم، وقد ساق هذين الروايتين بهذا الترتيب الإمام النووي في «الأربعين»، الحديث التاسع عشر. وانظر: طرقه وشرحه في «جامع العلوم والحكم» ٤٥٩/١.

[بدعة حلق اللحية]:

ومن البدع المُحرَّمة حلق اللحية أو جَزّها للبَشرة[١]، وترك شعر الشارب وصبغها بالسواد.

أمّا صبغها بالحنّاء أو الكَتَم فهو سنّة، ففِي «الجامع الصغير» قال عليه الصلاة والسلام: «**الصفرَةُ خضاب المُؤمن، والحُمْرَةُ خضابُ المسلم، والسواد خضاب الكافر**»[٢].

[سنّة الخضاب]:

وفي «المعيار» [٣٦٧/١٢] سُئِل عن حكم خضاب اللحية البيضاء؟ فأجاب: خضبها بحُمرة أو صفرة سُنَّة. وخضبها بالسواد حرام على الصحيح، وقيل: مكروه.

وفي «صحيح مسلم»[٣] عن جابر أنّ النّبيّ ﷺ حينَ رأى لحية أبي قحافة والد أبي بكر الصديق رضي الله عنه بيضاء، قال: «**غَيِّرُوا هذا واجْتَنِبُوا السَّوَاد**». وَقَد فَعَلَ مَا أَمَرَ به النّبيّ ﷺ من الخِضاب بالحُمرة أو الصُّفرة

---

(١) جاء الأمر بإعفاءِ اللحية في عِدّة نُصوص؛ منها: حديث ابن عمر رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «**أَحْفُوا الشوَارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحَى**»، خرّجه مسلم (٢٥٩). وحمل جمهور العلماء الأمر بالإعفاء في الحديث على وجُوب ترك اللحية وتوفيرها. وقال الشيخ محفوظ في «الإبداع» ص٢٤٧: وقد اتفقت المذاهب الأربعة على وجوب توفير اللحية وحرمة حلقها والأخذ القريب منه. اهـ. قلت: وقد رُوِي عن الإمام مالك جواز الأخذِ من طولها ومن عرضها مما تطاير منها، وهو قول عطاء والحسن البصري، وفي حديث عمرو بن شُعَيب عن أبيه عن جدّه أنّ «**النّبيّ ﷺ كان يَأْخُذُ مِن لحيتِه من عَرْضها وَطُولها**»، أخرجه الترمذي (٢٧٦٢) وفيه ضعف. انظر: «مدونة الفقه المالكي» ٩٤/١ للغرياني.

(٢) قال المناوي في «التيسير» ١٠٥/٢: رواه الطبراني في «الكبير» عن ابن عمر وهو حديث منكر. اهـ. وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٥٥٣): موضوع.

(٣) برقم (٢١٠٢).

الخلفاءُ الرّاشِدون: أبو بكر وعمر وعثمان ﷺ[١]، وتبعهم على ذلك كثير من السلف[٢].

إِذَا تَقرّرَ هَذَا، فَلاَ يُنْكِرُ الخِضابَ بالحُمْرة أو الصفرة إلاّ جاهل. وَقولك يا شيخ السُوء: هذا أَمْرٌ مُسْتبشَع، غير مَألوف عند النّاس، فَيُؤَدِّي إلى الازدراء بمن فعله، دليل على جهلك أو عدم توفيقك.

ألم تَعلم بأنّ النّبي ﷺ قال: «...**فَعَلَيكُمْ بسُنّتِي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُّوا عَلَيْهَا بالنّواجذ، وإيّاكم ومُحدثات الأمور، فإنّ كل بدعة ضلالة**»، الحديث[٣].

وإنّ الإنسانَ لا يكون مُؤمناً إلا بمحبّة النّبيّ ﷺ ومَحَبّة ما جاء به، وَلاَ يكمل إيمانه إلا بإظهار ما جاء به ﷺ ولو كره المُجرمون مثلك[٤]. فعَليك بالتوبة والرجوع إلى الحق لتنجو من الهلاك إن شاء الله تعالى.

---

(١) روى ابن وهب أنه قيل لمالك: يا أبا عبدالله، لِمَ لاَ تُخَضِّب؟ فقال: كان علي بن أبي طالب لا يُخَضّب، أخرجه ابن عبدالحكم في «كتاب الجامع» بشرح الأبهري (ص١٧٢). وانظر: البيان والتحصيل ٤٠٠/٧، وروى القاضِي عياض في «ترتيب المدارك» باب: ملبس الإمام مالك وطيبه، أن ابن وهب قال: رأيت مالكاً يُخضِّبُ بالحِنّاء. اهـ.

(٢) جاء في كتاب «المُغني» ١٢٥/١ لابن قدامة: ويُستَحبُّ خِضَابُ الشيب بغير السواد. قال أحمد: إني لأرَى الشيخَ المخضُوبَ فأفرَحُ به. وَذَاكرَ رَجُلاً، فقال: لم لاَ تُخَضِّبَ؟ فقال: أَسْتَحِي. قال: سُبحان الله، سُنّة رسول الله ﷺ! اهـ.

(٣) سَبق تخريجه.

(٤) رحم الله الشيخ عثمان وغَفَرَ له هذا العُنفَ الذِي لاَ يليق بأهل العلم! وأنا لاَ أُنكر غَيْرَتَه على الدين، وحرصه على إحياء سنّة سيّد المرسلين ﷺ، ولكن ليس بهذا الأسلوب الشديد المُنَفِّر وبهذهِ الكلمات النّابية ننشر الإسلام، ونُصلح شأن الأنام؛ بل بالرفق واللين واتباع طريق سيّد الدعاة والمعلمين ﷺ الذِي كان رحيماً بالعصاة والمخالفين، والقائل ـ كما في الصحيحين ـ: «**إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأَمْرِ كُلِّه**».

قال في «المدخل»[١]: ولمّا دَخَلَ محمّد بن واسع[٢] سيد العبّاد في زمانه رحمه الله على بلال بن أبي بردة أمير البصرة، وكانَ ثوبه إلى نصف سَاقيه، قال له بلال: ما هذه الشهرة يا ابن واسع؟ فقال له ابن واسع: أنتم شَهرتُمونا، هكذا لباس مَن مَضَى، وإنّما أنتم طَوّلتُم ذُيُولكم فصارت السنّة بينكم بدعة وشُهرة. اهـ. فأي الفريقين أهْدى!

وحيث كانَ الخِضاب بالحمرة سنّة على ما عليه الجمهور لا مباح، فلا ينطبق عليه قول ابن عاصم:

وَمَا أُبِيحَ وهو في العيان ... يَقْدَحُ في مُرُوءة الإنسان[٣]

فاترك التطبق لأهل اليقين يَا ضنين.

[ذم التعالي على النّاس]:

وَمِمّا نُهِي عنه: المَشي خَلف ذوي الهيئات وأمامه، وتقديم النّعل له، واتكاؤه على أحد، إلاّ لِضَرُورة. قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ: «أَضَرُّ مَا على الإنسانِ وَطْءُ عَقِبِه»[٤].

---

(١) ج١، ص١٣١. نقلاً عن «سراج الملوك» للطرطوشي.

(٢) هو أبو بكر محمد بن واسع، الإمام التابعي الربّاني القدوة، أحد الأعلام في الإسلام، حدّث عن أنس بن مالك وغيره، عُرف بزهده وثباته على الحق. كان الحسن البصري يُسَمّيه: زَيْن القُرّاء. وكان القادة من المسلمين يتبركون بوُجوده في جيشهم. قال الأصمعي: لمّا صافّ قُتيبة بن مسلم الترك وهالَه أَمْرُهُم، سَأل عن محمد بن واسع، فقيل: هو ذاك في المَيْمَنَة جَامِحٌ على قَوسِهِ يُبَصْبِصُ بأصبعه نحو السماء، قال: تلك الأصبع أَحبُّ إلي من مائة ألف سَيْفٍ شهير وشاب طرير: [قوي]. من أقواله المليحة: لو كان للذنُوب ريحٌ ما جلسَ إلي أحدٌ. وتوفي رحمه الله سنة ١٢٧هـ. ترجمته: الحلية ٣٤٥/٢، والسير ١١٩/٦.

(٣) «البهجة في شرح التحفة» ٨٧/١، للتسولي.

(٤) أخرج ابن ماجه بسند صحيح في باب: «مَن كَرِهَ أَنْ يُوطَأَ عَقِبَاه»، حديثاً رقم (٢٤٤) عن شعيب بن عبدالله بن عمرو عن أبيه، قال: «**مَا رُئِيَ رَسُولُ الله يأكل مُتكِئاً قطُّ، وَلاَ يَطَأُ عَقِبَيه رَجُلاَن**»، وذلك لئلاّ يقع في نفسه شيء من الكبر. وفي باب: «مَن كره=

. . . . . .

= الشهرة والمعرفة»، أخرجَ الدّارِمي في سننه (٥٣٢) عن الحسن أن ابن مسعود ﷺ كان يمشي والنّاس يَطَؤُونَ عَقِبه، فقال: «لاَ تَطَؤُوا عَقِبِي، فوالله لو تَعْلَمُونَ مَا أُغْلِقَ عليه بَابِي ما تبعنِي رَجُل مِنكم». وروى الدارمي كذلك (٥٣٤) أنّ قوماً مَشَوْا خَلْفَ علي ﷺ فقال: «عَنِّي خَفْقَ نِعَالِكُمْ، فَإِنَّهَا مَفْسَدَةٌ لِقُلُوبِ نَوْكَى الرِّجال».

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثّالث

في التشبّه بالصّالحين

وهو من الضّلالات، قال في «المدخل»[١]: «فصل في ذكر بعض المتشبّهين بالمشائخ وأهل الإرادة»، وهذا باب مُتسع مُتشعّب قَلَّ أن تنحصر مفاسده لكثرتها؛ لكن نُشير إلى شيء منه...

فمن ذلك أن من النّاس مَن يدّعِي الصلاح والدين وأنّه من أهل الوصول، ويأتي بحكايات مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الأكابر، ويُطَرِّزُ بها كلامَه، وهو مَعَ ذلك يشير إلى نَفْسِه بلسان حاله وأن عنده من ذلك طرفاً. ومنهم: مَن يشير إلى نفسِه بالكرامات وخرق العادة وهو عَرِيٌّ عنها بالاتصاف بضدها.

ومنهم: مَن يَدّعِي رُؤية الخضر، ويُؤكّد ذلك باليمين؛ ليكون أَدْعَى للقبول منه.

ومنهم: مَن إذا أَرَادَ أن يُلْقِي شيئاً مما يَخطُر له، والتمويه على العامّة ليعْتقدوا كَلامَه، وأنه من الصالحين، قَدَّمَ قبله الاستشهاد بكتاب الله، فيقول: قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزُمَر: ٦٠]، ويحلف عند ذلك وأنه رَأى ورأَى وأنه خُوطبَ في سِرّهِ. اهـ.

قلتُ: وقد ادّعى رجل جميع ما مرّ، بل أزيد منه ممّا يطول ذكره،

---

(١) ج٣، ص١٩٣ و١٩٤ و١٩٥.

وقد اغترّ به بعض ضعاف العقول وممّن يُنْسَبُ إلى العلم، ويزعم أنه على حال كمال، فَفَضَح الله جميعَهم ليَكونُوا عِبْرَةً للمُعتبرين.

ثم قال[١]: ومنهم مَن يدخل النّار على زعمه ولا يحترق بمَرْأَى من النّاس، وذلك أنه لو كان صحيحاً لكان بدعةً ومنكراً. إذْ من شرط المعجزة إظهارها والتحدّي بها، والكرامة عكس ذلك؛ فإذا أظهرها للنّاس، فقد خرجت عن باب الكرامة. قالوا: اللّهُمّ إلاّ أن تَقع ضَرورة شرعيّة مُحوِجَة إلى إظهارها.

[بدعة ادعاء الكرامات]:

ومنهم: مَن يُظهر الكرامات بإمساك الثعابين، والأنس بها. وهذا فيه ما فيه من مخالفة الشرع الشريف، والتمويه على الأمّة بما لاَ حقيقة له، إذْ أَنَّ مثل ذلك يفعله كثير من النّاس لمعيشتهم، فكيف يُعَدُّ كرامة[٢].

---

(١) أي: ابن الحاج صاحب «المدخل» ٣/١٩٥ ـ ١٩٧.

(٢) قلت: وكُلّمَا اعترضَ أحد العلماء الراسخين على مثل هذِهِ الشطحات وَرَدّها لفقدها شروط الكرامات، أُسِيءَ به الظّنّ، وشَهَر المتعصِبون في وجهه بيت ناظم «جوهرة التوحيد» الشيخ اللقانِي رحمه الله:

وَأَثْبِتَنَّ لِلأَوْلِيَا الكَرَامَة ... وَمَنْ نَفَاهَا انْبِذَنَّ كَلاَمَه

وجَعلُوه سَيْفاً مُسلطاً على رقاب المصلحين؛ فأشاعوا الخرافة وخَرَّبُوا عقول المسلمين بدعوى الدفاع عن الصالحين! وهذا من تلاعب الشيطان اللّعِين بهؤلاء المساكين الذين لم يتفَقّهوا في الدين. وقد كشف أحد أئمّة المالكيّة عن الفرق بين الكرامات والشطحات، وهو العلاّمة مُفتي المغرب الشيخ أبو الحسن الصغير (ت٧١٩هـ) في رسالته: «ذَمّ البدعة وأهلها»، حيث قال رحمه الله (ص٢٩٣ ـ ٢٤١): ظهور هذِهِ الأشياء لا يخلو من أحد أمرين: إما أن تظهر على يد متبع، أو على يد مُبتدع. فإن ظهرت على يد متبع فلا شك في صحتها، وصحّة استقامته وإخلاصه إن شاء الله تعالى؛ لأن كل ما يقع للنّبيّ ﷺ من المعجزات جاز أن تَكونَ للولي كرامات. وإن ظهرت هذه الأشياء على يد مبتدع، فلا يشكّ عاقل أنما هو مكر من الله تعالى واستدراج... ولا يغتر العاقِل بذلك ولو رَأيتموه يطير في الهواء ويمشِي على الماء. قال أبو يزيد البسطامِي ﷺ: «إذَا رأيتم مَن يطير في الهواء، فلا يَغرّنكم بفعله حتى تَرَوْهُ واقفاً عند الأمر والنّهي». ألم تعلم أن إبليس يطير في الهواء، ويَغُوص في=

ومنهم: مَن يأكل الثعابين وهي حيّة، وذلك مُحرّم؛ لأنّ أكلها لا يجوز إلا بذكاة عند مَن يَرَى جواز أكلها.

وإن [كان] ذلك من غير حقيقة، فهو من باب الشعوذة والسحر، وهو حرام بالإجماع؛ فكيف يكون ولياً ومع ذلك يرتكب المحرمات.

ومنهم: مَن لا يأخذ شيْئاً من شعر بدنه، وذلك قبيحٌ شنيع؛ لأنه يُشبه فِعل الرهبان، وفيه المُثْلَة والاستقذار وهو مَنهِي عنه.

[بدعة لباس المرقّعة]:

ومنهم: مَن يَلبس اللّيف والأشياء التِي لاَ تَستُر العورة[١].

قلتُ: ومنهم: مَن يلبس المُرقعة التي كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ نَهَى عن لبسها، المَعْرُوفة عندنا بـ«الدُّرْبَالَة»، حتى إنّ بعض العامّة يُسَمُّونَ أبناءهم بُودربالة، معناه: صالح، وهو من الألقاب القبيحة في الشرع. وممّا يُحكَى أن بعضهم قال لصوفي: بِعْنِي جُبَّتَكَ، فقال له: إذَا بَاعَ الصيّاد شبكته فبأي شيء يصيد. اهـ[٢].

= الماء، ويخترق الأرضين السفلى، وأن الرجل الكافر [يعني: المسيح الدجّال] الذي يَدّعِي الربوبيّة وينسب إلى نفسه الألوهيّة سُخِّرت له الجمادات، وأُحيِيَت له الأموات، واليهودي السامري حين ألقى الحلِيّ في النار فأخرجَ الله له عجلاً جسداً له خُوار. والنمرود بن كنعان لعنه الله، حين ارتفع في تابوته في الهواء، فكان يَرمي إلى السماء بنشابة ليقتل إله إبراهيم بزعمه؛ فكانت قد ترجع إليه النشابة مخضوبة بالدم، وقال: قتلته. فكانَ ذلك فِتنة واستدراجاً من الله تعالى ليزيد في كفره وطغيانه. فإذا كانت هذِهِ الخوارق العظيمة يظهر مثلها على يد هؤلاء الضالين، فكيف يغتر عاقل بها أو بما يحدثون من الأوهام والخيال على يد أهل البدع والضلالة، فكل ما يظهر من هذا على يد مَن هو غير متبع للسنّة فهو فتنة وبليّة يُضِلُّ بها الله مَن خالف أمْرَه واتبع هواه. اهـ.

(١) «المدخل» ١٩٧/٣.

(٢) رواها ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص٢٠٩) بإسناده عن النّضر بن شُمَيل (ت٢٠٣هـ) رحمه الله قال: قلت لبعض الصوفيّة: تبيع جُبّتك الصّوف... إلخ. اهـ.

فإذا نَظرْتَ إلى متصوفة زماننا المتصفين بما ذكرنا، وَجَدتهم صيادين، أصحاب شَرَك وحِبالات، وكثيراً ما يقع فِي شركهم مَن يُنتَسَبُ إلى العلم؛ كما رأيناه وسمعناه، فضلاً عن العامّة. والغالب أنّ العامّة لا تقع في مهواتهم إلا بعد وقوع الخاصّة فيها فيتمكنون بتلك النسبة الموهومة من سلب أموال الناس بالباطل، فيصيرون أغنياء بعد أن كانُوا فقراء. وكثيراً ما يستندون إلى ذِي سلطان، فيتَوسَّلُ كل واحد منهم إلى مقصده فَيُسبّبُ ذلك تَقَوِّي شوكتهم، ويظهر سلطانهم، وهذا هو المقصود من أعمالهم[1]؛ فهم أشد ضرَراً على المسلمين من العدو وأهل الرِّبَا[2]؛ فإنّ المُرَابي يدفع قليلاً من المال ليأخذَ عنه كثيراً.

وقد علمت ما وردَ في شأنه من الكتاب والسنّة. وشيخ الطريقة لا يدفع شيئاً البتّة، ويأخذ أموال النّاس بالدين.

فمن كانت هاته صفته فكيف يكون من أولياء الله! فَتنَبَّهُوا وتَيَقظُوا، ولا تكونُوا مثل المغرورين المخدوعين الذين انغمَسُوا في خابيتهم؛ فليس كلامنَا معهم، إلاّ مَن وَفَّقه الله منهم بفضله وكرمه، وإنّما كلامنا مع مَن لم ينغَمِس في خابيتهم المتنجّسة الخبيثة.

---

(١) قَسَّم الإمام ابن تيميّة رحمه الله الصوفية في عهده إلى ثلاثة أقسام: ١) صوفية الحقائق: وهم قومٌ صالحون مُجتهِدون في طاعة الله مثل غيرهم، وفيهم: السابق بالخيرات، والمقتصد، والمُذنب الذي يتوب أو لا يتوب. ٢) صوفيّة الأرزاق: وهم الذين حُبِّسَت عليهم الأموال، والمستفيدين من الأوقاف والصدقات. ٣) صوفية الرسم: وهم المقتصرون على النسبة فحسب، فاهتمامهم منحصر في اللباس والآداب الوضعيّة ونحو ذلك، فهم بمنزلة الذي يقتصر على زي أهل العلم وهو ليس منهم. انظر: «الفتاوى» ١١/١٨ ـ ٢٠.

(٢) وعند تبيين الحديث الموضوع في كتابه: «القلائد العنبريّة على المنظومة البيقونيّة»، قال الشيخ التوزري (ص١٠٦): وكثيراً ما يقع من جهلة المتعبّدين من الصوفيّة، فإنهم وضعوا أحاديث فضائل السور لقصد الترغيب!! وهم أشدّ من العَدوّ ضَرَراً على المسلمين، خُصوصاً المتصوفين من أهل زماننا، فقد كذبوا على الله ﷻ بدعواهم أنهم من أوليائه فعاثوا في الأرض بالفساد، فضَلّوا عن طريق الرشاد، وأضلوا العباد بأفعالهم وأقوالهم القبيحَة الغير مطابقة للشريعة لاكتساب الدرهم والدينار. اهـ.

ثُمّ قال[١]: ومنهم: مَن يتخذ الأعلام على رأسه، وكيف يكون ولياً وهو ينشر الأعلام على رأسه؟ وهو من باب الشهرة والدعوى. وأهل الإيمان بُرَآء من ذلك كله. وفي بعض حواشي الشيخ الصَّاوِي[٢]: لا تَجُوز الرايات إلاّ في الحرب خاصة[٣]. اهـ.

قُلْتُ: وَيُزَاد على نشر الأعلام، ما هو أقبح وأشنع: وهو ضرب الطبول والدفُوف بالأوتار، وتمْدَحُه أتباعه وقت ضَرب الدُّفُوف والطبول بكلام مناسب للضرب مثل: «لاَ إِلٰه إلاّ الله، سيدي فُلان وَليّ الله» بإسكان الهاء، وهو رَاكب على فرس من عتاق الخيل، سَرجه مُحَلَّى بأحد النّقدين المحرمين. وهو مُتجَمّل بالثياب الرفيعَة بشراريب الحرير وعلى رأسه عمامة خضراء[٤].

إذَا ادّعَى الشرف، فقد كذب على الله ورسوله، ويشاركه أتباعه وخدمته في التدجيل؛ فيقولون: رأينا له من الكرامات كذا وكذا! ويلتقطون له الأخبار ليتكلم بها؛ ليعلم البُسَطاء أنّ ذلك من قبيل الكرامة.

---

(١) أي: ابن الحاج في «المدخل» ١٩٨/٣.

(٢) هو أبو العبّاس أحمد الصَّاوِي الخلوتي، أحد شيوخ المالكيّة، أخذ عن شيخه الدردير والأمير الكبير والدسوقي، له حاشية على «تفسير الجلالين»، وحاشية على «شرح الدردير لأقرب المسالك» وغير ذلك. توفي رحمه الله بالمدينة المنورة سنة ١٢٤١هـ. ترجمته: الأعلام ٢٤٦/١، وشجرة النور ٣٦٤/١.

(٣) ذكر هذا الأمير في مبحث ما يُستثنى من حرمة استعمال الحرير والنقدين، حيث قال في «مجموعه بشرحه» ٥١/١: وراية لخصوص الجهاد لا لولي. اهـ. أي راية من حرير، ونقله عنه الصاوي في حاشية الشرح الصغير ٢٣/١.

(٤) في البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٢٩) أنّ امرأةً سألت النّبيّ ﷺ: يَا رسول الله، أقول: إن زَوْجي أعطانِي ما لم يُعطِنِي؟ فقال رسول الله ﷺ: «**المُتَشبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**». قال أبو عبيد في شرحه: «المُتشبّع»، أي: المُتزَيّن بما ليس عِندَهُ، يتكثر بذلك ويتزيّن بالباطل... وأمّا قوله: «**كَلابِسِ ثوبَيْ زُور**»؛ فإنه الرّجل يلبس الثياب المُشبهة لثياب الزهاد، يُوهم أنه منهم، ويظهر التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه منه. اهـ. انظر: «الفتح» ٣١٧/٩ ـ ٣١٨.

[بدعة أخذ العهد]:

ويجلبُون النّاسَ لأخذ العهد عنه[١]، وأن كل مَن دَخَلَ طريقة الشيخ فهو مضمون من النار، ومن سؤال الملكين.

ثم إنّ بعضهم يأمرهم بالوَشم حِذو أُنوفهم، وفِي جباههم، ليعرف بعضهم بعضاً في الدنيَا وفي الآخرة، يُساقُونَ بغير حساب!

فيَا للعَجَب من هؤلاء الحمير! كيف استولى على عُقولهم هذا الدجّال الشرير! ألم يَعْلَمُوا بأن الوشم حرام، وأن لا يُغنِي أحد عن أحَدٍ من الله شيئاً، لقوله ﷺ حين أنزل الله عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال: «**يا معشر قريش** ـ أو كلمة نحوها ـ **اشتَرُوا أنفُسَكم، لاَ أُغْنِي عنكم من الله شيئاً، يَا بَنِي عبد مناف، لا أُغنِي عَنكم من الله شَيئاً، يا عبّاس بن عبد المطلب لا أُغنِي عَنك من الله شيئاً، ويَا فاطمَة بنت محمّد، سليني ما شئتِ من المال لا أُغْنِي عنك من الله شيئاً**»[٢].

ثم قال في «المدخل»[٣]: فإذَا أشرفُوا ـ أي: شيخ الطريقة وتلامذته ـ ذَكروا الله تعالى جَهراً، يَرفَعُون أصواتهم بذلك، ولا يقصدون به الذكر ليس إلاّ، بل الإعلام لأهل تلك البلدة ومَن قاربَها بورود الشيخ والفقراء الذين معه حتى يَخْرُجُوا إلى تلقيهم.

فإذا سَمِعوا خَرَجُوا رجالاً ونساءً وشُبّاناً مختلطين، وهذا فيه ما فيه من

---

(١) إنّ من أصول طرق الصوفيّة ـ على اختلافها ـ: أن يعاهد المريدُ شيخ الطريقة أو خليفته فيها أو نائبه عنها، يُعاهده على الالتزام بالورد والطاعة العمياء والمحبّة وملازمة الطريقة وعدم استبدالها حتى الموت، وذلك بأن يضع يده في يد الشيخ، ويُشبّك أصابعه في أصابع الشيخ ويغمض عينيه ويقول له الشيخ: عاهدنِي على التزام الوِرد بشروطه، ويُلقنه الورد. وسَمّوا هذِهِ العمليّة: العهد والبيعة والتشبيك والتلقين. واستدلّوا على ذلك بخبر موضوع أورده صاحب «رماح حزب الرحيم» بهامش «جواهر المعاني» بلفظ: روى الشيخ يوسف الكوراني المشهور بالعجمي في رسالة أن عليًا ﷺ سأل النّبيّ ﷺ عن أقرب الطرق فدلّه على الذكر في الخلوات ثم أمره أن يغمض عينيه ويذكر الورد! وهذا لا أصل له في السنّة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٤)، والترمذي (٣١٨٥)، وأحمد (٢/٣٣٣).

(٣) ج٣، ص١٩٩.

مخالفة الشرع الشريف؛ لأنّ المرأة لاَ تخرج إلا من ضرورة شرعيّة.

ثم ينزل على تلك البلدة، ويتكَلّفُون له بما لا يُطيقُونَ، وقد قال عليه الصلاة والسلام: **«أَنَا وأُمّتِي بُرَآءُ من التكلّف»**[١].

[بدعة الأقطاب والأبدال]:

ثم مع ذلك لم يقتصروا على هذا التكلّف حتى أضافُوا إليه ما يأخذونه من الهدايا. وَيُسَمُّون ذلك بالفُتوح، ثم إنّ العامّة يتغالون في اعتقادهم، فيقُولون: هذا «بَدَل»، هَذا «قُطب» إلى غير ذلك، وهذا اللفظ لا يَحْسُن إطلاقه على مَن اتبع السنّة وبذَل جُهْدَهُ في الاتباع، فكيف يُطلق على مَن تلَبّس بشيء من المحرمات أو المكروهات، أو هما معاً. اهـ.

قلت: وما قاله هو الموجود بالقطر الإفريقي، بل زادُوا عليه ما هو أشنع وأقبح مما هو معلوم عندنا، وأنّهم يُطلقون اسم: «الغوث» أو «القطب» في الإعلانات والجرائد الأخباريّة[٢].

والحاصل أن مَن أرادَ السلامة في دِينِه ودنيَاه، فعليه بكتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وما عليه السلف الصالح ﷺ، فهو الطريقة الوحيدة الموصلة إلى الله تعالى، وأن يترك كل ما أحدثه المحدثون[٣] وهذا هو الواسطة العظمى بينه وبين الله تعالى؛ فيكون ولياً من أوليائه الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

---

(١) لَم أعثر عليه بهذا اللفظ، فالله أعلم به! وهو في «المدخل» ٣/٢٠٠.

(٢) هذه الألقاب التي أحدثها الصوفيّة تعنِي مراتب الأولياء عندهم، وقد قَسَّمُوهم إلى مجموعات تتصوف في الكون وتشارك ربّ العالمين - بزعمهم - في تدبير شؤون الخلق. فهناك القطب أو الغوث الأعظم، وهناك الإمام، وهناك البدلاء، وهناك الأوتاد والنجباء والنّقباء. ولكل هذِهِ المجموعة مهمّة أساسيّة تتصرف فيها حسب ادعائهم! وقد حاول السيوطي، رحمه الله إثبات مسألة «الأبدال» فألّف فيها رسالة، ولكن جمهور العلماء رَدُّوا هذِهِ النصوص الضعيفة، وأبطلوا هذا الاعتقاد الفاسد الذِي يمس توحيد الربوبيّة.

(٣) انظر: رسالة ابن أبي زيد القيرواني، آخر العقيدة (ص٢٢).

[هل شيخ التربية ضروري]:

أمّا قولهم: مَن ليس له شيخ، فالشيطان شيخه. المرَادُ بالشيخ: الشيخ العالم، العارف، الذِي يُعَلّمُ الناس أُمُور دِيانتهم، حتى لا يأخذ العلم عن نفسه برأيه[١].

وليس المرادُ بالشيخ، شيخ الطريقة الجاهل الذِي أشار إليه ﷺ بقوله: «**يكُونُ في آخِرِ الزّمَان عُبّادٌ جُهّالٌ وقُرّاءٌ فَسَقة**»[٢]، الحديث. كما هو في

---

(١) عَلّق الشيخ عبدالفتاح أَبُو غُدّة رحمه الله على كلام الإمام المحاسبي في «رسالة المسْترشدين» بتحقيق نفيس في هذا الموضوع، قال فيه (ص٣٨ ـ ٤٠): أمر الاهتداء إلى الله تعالى وصلاح النفس وتزكيتها لا يتوقف على التزام (شيخ وبيعة)، وإنّما يتوقف على التزام العلم والعمل الذي أمر الله به، وتضمّنه الكتاب والسنّة وسلوك سلف الأمّة.
فأي إنسان مسترشد عمل بكتاب الله وسنّة رسوله وسيرة الخلفاء الراشدين والسلف الصالحين فقد سلك طريق الهُدى... فقول بعضهم: «يُخطِىءُ من يَظُنُّ أنه يستطيع بنفسه أن يُعَالج أمراضه القلبيّة بمُجرّد قراءة القرآن الكريم، والاطلاع على أحاديث الرسول ﷺ!»، افتئاتٌ بَحْتٌ على الله ورسوله، وتعطيل وإلغاء لكلام الله وكلام رسوله. نَعُوذ بالله من الحَوْر بعد الكَوْر ومن الزلل بعد الهدى. وقد كتب الإمام الفقيه الأصولي أبو إسحاق الشاطبي (ت٧٩٠هـ) من غرناطة إلى شيخ الصوفيّة في عصره أبي عبدالله محمد بن عبّاد النّفزي خطيب جامع القرويين بفاس (ت٧٩٢هـ) رحمهما الله تعالى.
كتب إليه يسأله عن مسألة وقعَت في غرناطة، واختلفت فيها أنظار العلماء، وكَثُرَ فيها القِيل والقال، وهي: هل على السالك إلى الله تعالى أن يتخذ ـ لِزاماً ـ شيخ طريقة وتربية يسلك على يديه؟ أم يسوغ له أن يكون سلوكه إلى الله تعالى من طريق التعلّم والتلقِي من أهل العلم دون أن يكون له شيخ طريقة؟
فكتب إليه الشيخ ابن عبّاد ما خُلاصته ـ كما في «الرسائل الصغرى» ص١٠٦ وما بعدها ـ: الشيخ المرجوع إليه في السلوك ينقسم إلى قسمين: شيخ تعليم وتربية، وشيخ تعليم بلا تربية. فشيخ التربية ليس بضروري لكل سالك، وإنما يحتاج إليه مَن فيه بلادَةُ ذهن واستعصاء نفس. وأمّا مَن كان وافر العقل منقاد النفس، فليس بلازم في حَقِّهِ، وتَقيُّده به من باب الأولى، وأمّا شيخ التعليم فهو لازم لكل سالك. اهـ.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية»، والحاكم في «المستدرك»، وصححه السيوطي كما في «الجامع الصغير»، وتعقبه المناوي في شرحه «الفيض» ٥٧١/٦ بقوله: قال الحاكم: صحيح، فشنع عليه الذهبي لأن رَاويه يوسف بن عطيّة هالك، وبسببه ضعفه البيهقي في «الشعب»، ومن ثم جَزم الحافظ العراقي بضعف الحديث في مواضع من «المغني». اهـ.

الواقع، فإنه أشد ضرراً على المسلمين من الشيطان، فأعوذُ بالله من شر شياطين الإنس والجن، ومن كل مَن اتّبَعَ قبيح العوائِدِ ومُبتدع السُّنن.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الخاتمة

في الظّلم وسوء عواقبه

وهو من الضلالات، قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢]، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾﴾ [الجن: ١٥]، والقاسط: الجائر في الحكم.

وعنه ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ أنه قال: «**يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ على نَفْسِي، فلا تظَالَمُوا**»[(١)]، وقال رسول الله ﷺ: «**مَنْ يَمْشِي مَعَ ظالم لِيُعينه، ويَعْلَمُ أنه ظالم خَرَجَ من الإسلام**»[(٢)]، وقال ﷺ: «**مَن اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِىءٍ مُسْلِم، أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الجنّة**»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يا رَسُول الله، وَلو كَانَ شَيْئاً يَسِيراً؟ قَالَ: «**وَلو كَانَ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ**»[(٣)].

---

(١) رواه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) قال المُنذري في «الترغيب والترهيب» ١٩٩/٣: رواه الطبراني في «الكبير»، وهو حديث غريب، أي: ضعيف، وصححه السيُوطي في الجامع الصغير/ فيض ٢٨٢/٦ فلم يُصب.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٧).

وقيل: «مَنْ سَلبَ نِعْمَةَ غيْره، سَلَبَ غَيْرُه نِعمَتَه».

ومما تضمّنته الأخبار والآثار أن: ابن هُبَيْرة لمّا أرَادَ أن يُوَلّيَ المنصور بن المعتمر[١] القضاء امتنع، وقال: ما كنتُ لِأَلِيَ هذا بعدما سَمعتُ من إبراهيم، قال: وما حدّثك إبراهيم؟ قال: حَدّثني عن علقمة عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا كان يوم القيامة نادَى مُنادٍ: أَينَ الظّلمَة وأعوان الظلمة وأشياع الظلمة، حتى مَن بَرَى لهم قلماً أو لاَقَ لهم دواة؟ فيُجْمَعُون في تابوتٍ من حديد ثُمّ يُرْمَى بهم في نار جهنّم»**[٢].

وعن أنس ﷺ قال: «بينما أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ قاعِد، إذْ جاء رجُلٌ من أهل مصر، فقال: يا أمير المؤمنين، هذا مَقام العائذ بك، فقال عمر: لقد عُذْتَ بمُجير، فما شأنك؟ فقال: سابَقتُ بفَرَسِي ابناً لعمرو بن العاص، وهو يومئذٍ أمير على مصر، فجعَل يقمَعُنِي بسوطه، ويقول: أنا ابن الأكرمَيْن، فبلغ ذلك عمراً أباه، فَخَشِي أن آتيك فَحَبَسَنِي في السجن، فانفلتُّ منه، وفي هذا الحين أتيتك. فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص: إذا أتاك كتابِي هذا فاشهد الموسم أنتَ وولدك فلان. وقال للمصري: أقم حتى يأتيك، فأقام حتى قدم عمرو وشهد موسم الحج؛ فلمّا قَضى عُمَر الحج وهو قاعد مع الناس، وعمرو بن العاص وابنه إلى جانبه، قام المصري فَرَمَى إليه عمر ﷺ بالدرّة. قال أنس ﷺ: فلقد ضَربه ونَحْنُ نشتهِي أن يضربه، فلم ينزع حتى أحبَبْنَا أن ينزع من كثرة ما ضربه، وعُمَر ﷺ يقول: اضرب ابن الأكرمين، قال: يا أمير المؤمنين، قد

---

(١) أحد التابعين الأخيار، وأحفظ أهل الكوفة للحديث، كان صاحب عبادة وَتألّه يكثر الصيام والقيام، وروى الذهبي عن الأخنِسي قال: سمعتُ أبا بكر يقول: كُنتُ مع منصور جالساً في منزله، فَتصِيحُ به أمّه ـ وكانت فَظّةً عليه ـ فتقول: يا مَنصور، يُريدُك ابن هُبَيْرة على القضاء فتأبَى، وهو واضع لحيته على صدره، ما يرفع طرفه إليها. وتوفي رحمه الله سنة ١٣٣هـ. ترجمته: السير ٤٠٢/٥، والأعلام ٣٠٥/٧.

(٢) أحال صاحب فهارس «موسوعة أطراف الحديث» ٣٩٠/١، هذِهِ الرواية على كتاب «الأمالي» لابن الشجري. وهذا مؤذن بضعفها، والله أعلم.

استوفيتُ واشتفيْتُ، قال: ضعها على صلع عمرو، فقال: يا أمير المؤمنين، لقد ضَربتُ الذِي ضَرَبنِي، قال: أما والله لو فَعَلْتَ مَا مَنَعَكَ أحَدٌ، حتى تكونَ أنت الذِي تنزع. ثمَّ أَقْبلَ على عمرو بن العاص وقال: يا عمرو، مَتى تَعَبَّدْتُمُ النّاسَ وقَدْ وَلَدَتْهُم أُمَّهَاتُهُمْ أَحْرَاراً؟ فَجَعل عَمْرُو يَعتذر إليه، ويقول: إنِّي لم أَشْعُر بهذا»[1]. انتهى.

قال مُؤَلِّفُه عُثمان بن المَكِّي: هَذَا مَا يَسَّرَ الله جَمعه من المُهِمَّات في هاتِه الرسالة، وكان الفَراغُ من تبييضها في السابع والعشرين من شهر رمضان المُعظّم من عام تسعةٍ وعِشرين وثلاثِمائة وألف. والحَمدُ لِلّه على ذلك، والصلاة والسلام على سيّدنا محمد وعلى آله وأصحابه أضعَافَ حُرُوف ذلك.

(١) أوردها الهندي في «منتخب كنز العمّال» ٥٧٧/٤ ونسبَها لابن عبدالحكم. وانظر: «الولاية على البلدان في عهد الخلفاء» ٨١/١ للدكتور عبدالعزيز العمري.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾	الفاتحة	٧	٥٢
﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ﴾	البقرة	٤٤	٧٠
﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى﴾	البقرة	١٨٦	٨٦
﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾	آل عمران	١١٠	٤٣
﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾	النساء	١١٠	٥٢
﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾	النساء	١٤٢	٧٣
﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾	المائدة	٣	٤٩ ـ ٥٠
﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى﴾	الأعراف	٤٣	٤١
﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً﴾	الأنفال	٢٥	٤٥
﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾	التوبة	٧١	٤٣
﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ﴾	هود	١٨	١٠٣
﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ﴾	يوسف	٢١	٢٨
﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا﴾	إبراهيم	٤٢	١٠٣
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾	النحل	٩٠	٧٠
﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾	الإسراء	٣٢	٥٨
﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا﴾	الكهف	٢٩	١٠٣
﴿وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِىُّ﴾	طه	٨٥	٥٤
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ﴾	النُّور	١٩	٥٨
﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ﴾	النُّور	٣١	٥٧

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾	الشعراء	٢١٤	٩٨
﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟﴾	الشعراء	٢٢٧	١٠٣
﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ﴾	الأحزاب	٤	٧٤
﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ﴾	الأحزاب	٢١	٧٥
﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾	الأحزاب	٣٣	٥٧
﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ﴾	فاطر	١٨	٤٥
﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى﴾	الزمر	٦٠	٩٣
﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾	غافر	٦٠	٨٦
﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ﴾	الشورى	٤٢	٦٩
﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا﴾	الحديد	٢٥	٧٠
﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُوا۟﴾	الجنّ	١٥	١٠٣

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	الصفحة
«أبى الله أن يقبل عمل»	٥٣
«اتق المحارم»	٧٤
«اتقوا الظلم»	٧٠
«احفظ الله تجده»	٨٨
«احفظ الله يحفظك»	٨٨
«أحفوا الشوارب»	٨٩
«أخبرك بما هو أيسر»	٧٥
«إذا سألت فاسأل الله»	٨٦
«إذا شهدت إحداكنّ»	٥٧
«إذا كان يوم القيامة»	١٠٤
«إذا مات ابن آدم»	٨٨
«إذا وسّد الأمر»	٦٥
«اركبوا هذه الدواب»	٦٣
«اشتد غضب الله»	٨٥
«أصحاب البدع كلاب»	٥٤
«اصنعوا لأهل جعفر»	٦٤
«أفلا تتّقي الله في هذه»	٦٣
«اللهم إني أعوذ بك»	٧٠

الحديث	الصفحة
«إنّ أخوف ما أخاف»	٧٣
«إنّ الإسلام بدأ غريباً»	٤٧
«أنّ الذي يأكل»	٦٨
«إنّ الشيطان يجري»	٥٧
«إن الله أوحى إلى يوشع»	٤٥
«إن الله حجب»	٥٣
«إنّ الله رفيق»	٩٠
«إنّ الله كتب الإحسان»	٦٤
«إنّ الله لعن»	٥٨
«إنّ الله يبعث لهذه الأمّة»	٢٦
«إنّ أولئك إذا كان»	٨٥
«أنا وأمّتي بُرآء»	٩٩
«أهل البدع شر الخلق»	٥٤
«إيّاكم أن تتخذوا ظهور»	٦٣
«أيّما امرأة استعطرت»	٥٧
«أيها النّاس، مروا بالمعروف»	٤٤
«التارك للأمر بالمعروف»	٤٤
«تقرّبوا إلى الله»	٤٤
«خلق الله التربة»	٨٤
«الدين النصيحة»	٢٧
«ذاك يوم ولدت»	٦٠
«زيّنوا القرآن بأصواتكم»	٦٦
«ستفترق أمّتي»	٥١
«شرّ الطعام»	٦٣
«الصفرة خضاب المؤمن»	٨٩
«صنفان من أهل النّار»	٥٩
«عليكنّ بالتسبيح»	٧٥

الحديث | الصفحة

«غيّروا هذا» ٨٩
«فعليكم بسنّتي» ..... ٥٠ ـ ٩٠
«القدرية والمرجئة» ٥١
«قرأ رسول الله عام» ٦٦
«كان يعقد التسبيح» ٧٦
«لا تشربوا في آنية» ٦٨
«لا تصلوا إلى القبور» ٨٥
«لا تقوم السّاعة حتّى» ٨٢
«لا يجهر بعضكم على» ٧١
«لا يدخل الجنّة صاحب» ٦٩
«لتتّبعنّ سنن الذين» ٨٢
«لعن الله زائرات» ٨٥
«لقد تابت توبة» ٦٩
«لقد سبّحت بهذه» ٧٦
«ليس منّا مَن تشبّه» ٨٣
«ليس منّا مَن لم يتغنّ» ٦٦
«ليس منّا مَن لم يرحم» ٤٤
«ما رئي رسول الله» ٩١
«ما هذا النُّور» ٧٥
«ما هذان اليومان» ٦١
«المؤمن مرآة أخيه» ٤١
«المتشبع بما لم يعط» ٩٧
«مرّ رسول الله في المسجد» ٨٣
«مَن أحدث في أمرنا هذا» ٢٣
«من استعمل رجلاً» ٧٠
«مَن اقتطع حق امرئ» ١٠٣
«مَن رأى منكم منكراً» ٤٦

الحديث	الصفحة
«مَن سمّع، سمّع الله»	٧٣
«مَن لبس ثوب شهرة»	٥٩
«من يأخذ عني»	٧٤
«مَن يمشي مع ظالم»	١٠٣
«ومَن سنّ في الإسلام»	٧٢
«وما اجتمع قوم»	٥٠
«واعقدن بالأنامل»	٧٥
«يَؤُمُّ القوم أقرؤهم»	٦٥
«يا عبادي، إنّي حرمت»	١٠٣
«يا معاذ، احذر»	٧٣
«يا معشر قريش»	٩٨
«يَحمل هذا العلم»	٢٦
«يكون في آخر الزمان»	١٠٠
«يوم الأربعاء يوم»	٨٤

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس المصادر والمراجع

١ ـ **الإبداع في مضار الابتداع**: لعلي محفوظ، ط. المنيرية الأولى.
٢ ـ **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبّان**: لابن بلبان الفارسي، ط. مؤسسة الرسالة.
٣ ـ **أحكام القرآن**: لأبي بكر بن العربي، ط. مصر.
٤ ـ **إحياء علوم الدين**: للغزالي، ط. دار الكتاب العربي.
٥ ـ **الأذكار**: للنووي، ط. مكتبة الغرباء الأثرية.
٦ ـ **الاعتصام**: للشاطبي، ط. دار الكتب العلمية.
٧ ـ **أعلام الإعلام في تونس (١٨٦٠ ـ ١٩٥٦)**: لمحمد حمدان، ط. مركز التوثيق القومي، تونس.
٨ ـ **الأعلام**: للزركلي، ط. دار العلم للملايين، بيروت.
٩ ـ **أليس الصبح بقريب**: لابن عاشور، ط. دار سحنون ودار السلام، ٢٠٠٦.
١٠ ـ **البدع والنّهي عنها**: لابن وضّاح، الطبعة الأولى.
١١ ـ **البهجة في شرح التحفة**: لعلي التسولي، ط. دار المعرفة.
١٢ ـ **تاريخ معالم التوحيد**: محمد بن الخوجة، ت: الجيلاني ابن الحاج يحيى وحمّادي الساحلي، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت.
١٣ ـ **التحرير والتنوير**: لابن عاشور، ط. الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤.
١٤ ـ **تحفة الأريب في الرد على أهل الصليب**: للميورقي، ط. دار البشائر الإسلامية.
١٥ ـ **تحفة النّاظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**: لسعيد العقباني (مخطوط)، دار الكتب الوطنية رقم (٩٠٤٨).
١٦ ـ **تراجم المؤلفين التونسيين**: لمحمد محفوظ، ط. دار الغرب الإسلامي.
١٧ ـ **الترغيب والترهيب**: للمنذري، ط. دار الجيل، بيروت.

١٨ ـ **تفسير ابن عرفة**: برواية الأبيّ (آل عمران ـ النساء ـ المائدة ـ الأنعام)، أطروحة حلقة ثالثة، تحقيق ودراسة: جلال الدّين العلّوش، جامعة الزيتونة.
١٩ ـ **تفسير القرآن العظيم**: لابن كثير، ط.كتاب الشعب، القاهرة.
٢٠ ـ **التقاليد والعادات التونسية**: لعثمان الكعّاك، ط.الدار التونسية للنشر.
٢١ ـ **تلبيس إبليس**: لابن الجوزي، ط.دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٢ ـ **التمهيد**: لابن عبدالبر، ط.وزارة الأوقاف بالمغرب.
٢٣ ـ **تهذيب الأسماء واللغات**: للنووي، ط.دار الكتب العلمية.
٢٤ ـ **التيسير بشرح الجامع الصغير**: للمناوي، مكتبة الشافعي، الرياض.
٢٥ ـ **جامع العلوم والحكم**: لابن رجب الحنبلي، ط.مؤسسة الرسالة.
٢٦ ـ **جامع بيان العلم وفضله**: لابن عبدالبر، ط.دار ابن الجوزي.
٢٧ ـ **الجامع لأحكام القرآن**: للقرطبي، ط.المكتبة العربية.
٢٨ ـ **الجدل الديني في تونس (١٨٧٥ ـ ١٩٣١)**، رسالة جامعية: لفتحي القاسمي، جامعة تونس.
٢٩ ـ **حاشية البيجوري على جوهرة التوحيد**: ط.عيسى البابي الحلبي.
٣٠ ـ **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**، ط.دار الفكر.
٣١ ـ **حلية الأولياء**: لأبي نعيم، ط.دار الكتب العلمية.
٣٢ ـ **الحاوي للفتاوي**: للسيوطي، ط.المكتبة العصرية.
٣٣ ـ **الحوادث والبدع**: للطرطوشي، ط.دار الغرب الإسلامي.
٣٤ ـ **الديباج المذهب**: لابن فرحون، ط.دار التراث، القاهرة.
٣٥ ـ **ذم البدعة وأهلها**: لأبي الحسن الصغير، ط.ضمن «مجلة البحوث الإسلامية» الصادرة عن رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، العدد (٦٧) لسنة ١٤٢٦هـ.
٣٦ ـ **رد المحتار على الدر المختار**: لابن عابدين، ط.دار الفكر.
٣٧ ـ **رسالة ابن أبي زيد القيرواني**: ت: أحمد الطهطاوي، ط.دار الفضيلة.
٣٨ ـ **رسالة المسترشدين**: للمحاسبي، ت: أبو غدّة، ط.دار السلام، حلب.
٣٩ ـ **الرسالة المفصّلة لأحوال المتعلمين**: للقابسي، ط.الشركة التونسية للتوزيع.
٤٠ ـ **الرقة والبكاء**: لابن أبي الدنيا، ط.مكتبة العبيكان.
٤١ ـ **الروض المعطار**: للحميري، ط.مؤسسة ناصر للثقافة.
٤٢ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة**: للألباني، مكتبة المعارف، الرياض.
٤٣ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة**: للألباني، مكتبة المعارف، الرياض.

٤٤ ـ **سنن ابن ماجه**: تحقيق بشّار عوّاد، ط. دار الجيل.
٤٥ ـ **سنن أبو داود**: تحقيق محمد عبدالحميد، ط. المكتبة العصرية.
٤٦ ـ **سنن الترمذي**: تحقيق بشّار عوّاد، ط. دار الغرب الإسلامي.
٤٧ ـ **سنن الدارمي**: ط. دار الكتاب العربي، بيروت.
٤٨ ـ **السنن الصغرى**: للنسائي، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت.
٤٩ ـ **السنن والمبتدعات**: للشقيري، ط. دار الفكر.
٥٠ ـ **سير أعلام النبلاء**: للذهبي، ط. مؤسسة الرسالة.
٥١ ـ **شجرة النور الزكية**: لمحمد مخلوف، ط. دار الفكر.
٥٢ ـ **شذرات الذهب**: لابن العماد الحنبلي، ط. دار إحياء التراث العربي.
٥٣ ـ **شرح السنّة**: للبغوي، ط. المكتب الإسلامي.
٥٤ ـ **شرح النووي على مسلم**: ط. دار إحياء التراث العربي.
٥٥ ـ **صحيح ابن ماجه**: للألباني، ط. مكتب التربية العربي، الرياض.
٥٦ ـ **صحيح البخاري**: ط. دار السلام، الرياض.
٥٧ ـ **صحيح الترغيب والترهيب**: للألباني، مكتبة المعارف، الرياض.
٥٨ ـ **صحيح الجامع الصغير**: للألباني، ط. المكتب الإسلامي.
٥٩ ـ **صحيح مسلم**: ط. دار ابن حزم.
٦٠ ـ **ضعيف الجامع الصغير**: للألباني، المكتب الإسلامي.
٦١ ـ **الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي بالبلاد التونسية (١٨٨١ ـ ١٩٣٩)**: رسالة التليلي العجيلي، كلية الآداب، جامعة تونس.
٦٢ ـ **العادات والتقاليد التونسية**: لعثمان الحشايشي، ت: الجيلاني ابن الحاج يحيى، ط. دار سيراس للنشر ١٩٩٤م، تونس.
٦٣ ـ **العلماء التونسيون**: لأرنولد هـ. قرين، ط. بيت الحكمة، تونس.
٦٤ ـ **العواصم والقواصم**: لابن الوزير، ت: شعيب الأرناؤوط، ط. مؤسسة الرسالة.
٦٥ ـ **عون المعبود شرح سنن أبي داود**: لمحمد آبادي، ط. دار الكتب السلفية.
٦٦ ـ **الفتاوى التونسية في القرن الرابع عشر هجري**: لمحمد السويسي، أطروحة، جامعة الزيتونة.
٦٧ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**: لابن حجر، ط. دار المعرفة، بيروت.
٦٨ ـ **فتح القدير**: للشوكاني، ط. دار الفكر.
٦٩ ـ **الفصل في الملل والنحل**: لابن حزم، ط. دار عكاظ، جدّة.
٧٠ ـ **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**: للحجوي، ط. المكتبة العلمية.

٧١ ـ **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**: للشوكاني، ط. دار الكتب العلمية.
٧٢ ـ **فيض القدير شرح الجامع الصغير**: للمناوي، ط. دار الفكر.
٧٣ ـ **القلائد العنبرية على المنظومة البيقونية**: لعثمان بن مكي التوزري، ت: علي حسن عبدالحميد، ط. دار ابن عفّان.
٧٤ ـ **القوانين الفقهية**: لابن جزي، ط. الدار العربية للكتاب.
٧٥ ـ **الكبائر**: للذهبي، ط. دار الفيحاء، دمشق.
٧٦ ـ **مجموع الفتاوى لابن تيمية**: ط. دار عالم الكتب، الرياض.
٧٧ ـ **المدخل**: لابن الحاج، ط. دار الفكر.
٧٨ ـ **مدونة الفقه المالكي وأدلته**: للغرياني، ط. مؤسسة الريان.
٧٩ ـ **المستدرك على الصحيحين**: للحاكم، ط. دار الفكر، بيروت.
٨٠ ـ **مسند أحمد**: ط. دار صادر والمكتب الإسلامي.
٨١ ـ **مشاهير التونسيين**: لمحمد بوذينة، الطبعة الأولى.
٨٢ ـ **معجم البلدان**: للحموي، دار صادر، بيروت.
٨٣ ـ **معجم المؤلفين**: لعمر كحّالة، دار إحياء التراث العربي.
٨٤ ـ **المعلم بفوائد مسلم**: للمازري، ت: محمد الشاذلي النّيفر، ط. دار الغرب الإسلامي.
٨٥ ـ **المعيار المعرب**: للونشريسي، ط. دار الغرب الإسلامي.
٨٦ ـ **المغني**: لابن قدامة، ط. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.
٨٧ ـ **مفتاح دار السعادة**: لابن القيم، ت: علي حسن عبدالحميد، ط. دار ابن عفّان، السعودية.
٨٨ ـ **مقدمة ابن خلدون**: ط. دار الفجر للتراث، مصر.
٨٩ ـ **النهاية في الفتن والملاحم**: لابن كثير، ط. دار الكتب العلمية، بيروت.
٩٠ ـ **نيل الأوطار**: للشوكاني، ط. دار التراث، القاهرة.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٧
الدراسة	١١
ترجمة المؤلف	١١
ـ الاسم والمولد والنشأة	١١
ـ التعليم والقضاء	١١
ـ التدريس بالزيتونة	١٣
ـ شخصية الشيخ ومواقفه	١٣
ـ مؤلفاته	١٥
ـ وفاته	١٨
لمحة عن تاريخ التصوف	١٩
ـ التصوف بين الإتباع والابتداع	٢٠
ـ خطورة الابتداع في الدين	٢٣
ظروف تأليف رسالة «المرآة»	٢٦
ـ من جهود المصلحين التونسيين	٣٠
ـ كتاب «روح التحرّر في القرآن»	٣٠
ـ كتاب «أليس الصبح بقريب»	٣٤
ـ خصائص رسالة «المرآة لإظهار الضلالات»	٣٦
نص الرسالة المحقق	٣٩
المقدمة: في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٤٣

الموضوع | الصفحة

الفصل الأول: في ذَمّ البدع والمحدثات ٤٩
- حكم الاجتماع على الذكر ٤٩
- وجوب التمسك بالسنّة ٥٠
- حديث افتراق الأمّة ٥١
- ذم الابتداع في الدين ٥٢
- نقد الطرطوشي للصوفية ٥٤
- حكم مَن يستحل الرقص ٥٥
- حكم التحبيس على الصوفية ٥٦
- بدعة تبرّج النساء ٥٦
- بدعة الخمّارات وديار المومسات ٥٨
- بدعة اتخاذ الثياب الرقاق ٥٨
- بدعة لبس ثوب الشهرة ٥٩
- حكم الاحتفال بالمولد ٦٠
- المواسم الشرعية ٦٠
- من الأعياد المبتدعة ٦١
- بدعة التطير بشهر المحرّم ٦٢
- من بدع الأعراس ٦٣
- وجوب الرفق بالحيوان ٦٣
- بدعة سابع الميت ٦٤
- بدعة الفروقات والأربعين ٦٤
- من بدع الجنائز ٦٥
- بدعة الأئمّة الجهّال ٦٥
- حكم القراءة بالألحان ٦٦
- حكم الثريّات بالمساجد ٦٧
- بدعة استعمال مبخرة الفضّة ٦٨
- بدعة المكوس ٦٩
- بدعة تقديم الجهّال ٦٩

الموضوع | الصفحة

- بدعة الختوم بالمساجد ٧١
- حكم استعمال السبحة ٧٢
- بدعة تقديم «السماط» ٧٩
الفصل الثاني: في ذمّ التشبّه بالكفّار ٨٢
- مسائل في التشبه بالكفّار ٨٢
- مسألة التسليم بالأصابع ٨٣
- ذم التشاؤم بيوم الأربعاء ٨٤
- بدعة الغلو في القبور ٨٤
- حكم زيارة المرأة للمقابر ٨٥
- سد الذرائع في العقائد ٨٧
- بدعة حلق اللحية ٨٩
- سنّة الخضاب ٨٩
- ذم التعالي على النّاس ٩١
الفصل الثالث: في التشبّه بالصالحين ٩٣
- بدعة ادعاء الكرامات ٩٤
- بدعة لباس المرقعة ٩٥
- بدعة أخذ العهد ٩٨
- بدعة الأقطاب والأبدال ٩٩
- هل شيخ التربية ضروري ١٠٠
الخاتمة: في الظلم وسوء عواقبه ١٠٣
الفهارس العامة ١٠٧
فهرس الآيات القرآنية ١٠٩
فهرس الأحاديث النبوية ١١١
فهرس المصادر والمراجع ١١٥
فهرس الموضوعات ١١٩

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com